**جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية**

**كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير**

**قسم العلوم التجارية**

**مذكرة بعنوان :**

# دور سياسات و إجراءات منح القروض في التقليل من مخاطر عدم السداد

## - دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR-

**مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم التجارية**
**تخصص علوم المالية**

**من إعداد الطالبتين :**

- بن زايد نزيهة
- عثمان نسرين

**تحت إشراف الأستاذ**

- سماي علي

**أعضاء لجنة المناقشة :**

الدكتور: رميدي عبد الوهاب.....رئيسا
الدكتور : سماي علي .....مشرفا
الأستاذ: زاهي محمد الأمين ..... ممتحنا

**السنة الجامعية : 2017/2016**

# دعاء

اللَّهُمَّ صل على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد

اللَّهُمَّ بارك على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد

اللَّهُمَّ أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر

اللَّهُمَّ إني أسألك أن ترفع ذكري وتضع وزري وتصلح أمري وتطهر قلبي وتغفر ذنبي وتُحصِّن فرجي وتُنوِّر قلبي وتغفر ذنبي وأسألك الدرجات العلى من الجنة وأعوذ بك من النار

اللَّهُمَّ أنت خ ت نفسي، وأنت توفاها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللَّهمَّ لا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني

اللَّهُمَّ إنك قلت ادعوني استجب لكم وإنك لا تخلف الميعاد وإني أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا مسلم

اللَّهُمَّ آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها

ربنا تقبل منا صالح الأعمال انك أنت العزيز الحكيم

وتب علينا انك أنت التواب الرحيم

لَّهُمَّ إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك مُحَمَّد ﷺ ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك مُحَمَّد ﷺ وأنت المستعان وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة إلا بالله .

# تشكر

ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي بها بإتمام هذا البحث، وعلى ما منحت به علي من توفيق وسداد.

نحمد الله الذي كل صعب بمعونته يهون، وكل ضائع بتوفيقه وهدايته يتحقق أحمده سبحانه وتعالى على نعمه الوافرة، فهو أهل للحمد والشكر، جل في علاه وسما بقدرته على ما يسر لي في هذا العمل المتواضع.

يسعدنا أن نتقدم بجزيل الشكر وخالص التقدير والعرفان لمن قدم لنا يد المساعدة في انجاز هذا العمل المتواضع، وأخص بالذكر:

الأستاذ المشرف * سماي علي* الذي لم يبخل علينا بنصائحه المشجعة والمقيمة لكل المعلومات والمتتبع لكل الخطوات والمصحح لكل العثرات.

كما له منا أسمى التحيات والذي رحب بنا في كل الأوقات وأمدنا بوافر النصائح والإرشادات والباذل لكل المجهودات.

ولا ننسى كل الأساتذة وعمال كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة المدية.

وفي الأخير نتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من أمدنا بالمساعدة من

قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة.

شكرا للجميع وجزاكم الله عني كل خير الجزاء

**الإهداء**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(قل إعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) الآية 105 ، سورة التوبة

صدق الله العظيم

إلهي لايطيب الليل إلا بشكرك ولايطيب النهار إلى بطاعتك .. ولاتطيب اللحظات إلا بذكرك .. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك « الله ﷻ »

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين ..

سيدنا محمد ﷺ

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار ..يامن أفتقدك منذ الصغر .. يامن يرتعش قلبي لذكرك.. من أودعتني لله أهديك هذا البحث "أبي".. أرجو من الله أن يتغمد فسيح جنانك وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد .. "والدي العزيز "

إلى ملاكي في الحياة .. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني .. إلى بسمة الحياة وسر الوجود

إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب "أمي الحبيبة "

إلى من بها أكبر وعليه أعتمد .. إلى شمعة متقدة تنير ظلمة حياتي ..

إلى من بوجودها أكتسب قوة ومحبة لا حدود لها ..

إلى من عرفت معها معنى الحياة « أختي ياسمين » .

إلى أخي ورفيق دربي وهذه الحياة بدونك لاشيء معك أكون أنا وبدونك أكون مثل أي شيء "محمد" إلى من أرى السعادة في ضحكته الى رمز الفرح أخي "رضا"

إلى القلب الطاهر الرقيق والنفس الصافية زوج أختي "عز الدين "

الى بسمتي الأمل ونبعي الحنان "جدتي الغالية " التي لم تبخل علي بالدعوات، أطال الله في عمرها

إلى أجمل و أغلى ما منحتنا الدنيا إلى الشمعة التي أضاءت عائلتنا . المدلل الوحيد ابن أختي كتكوتي الصغير " وائل ينيس" و بنات خالي "هديل و ملك"

إلى توأم روحي ورفيقة دربي .. إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا الصادقة

إلى من رافقتني مشواري ومعك سرت الدرب خطوة بخطوة وما تزال ترافقني حتى الآن "نسرين"

_ إلى كل العائلة أخص بالذكر: إلى أخوالي وزوجاتهن وأولادهم وبناتهم..إلى خالتي الغالية رحمها الله و أولادهم وبناتهم ..أعمامي وزوجاتهن وأولادهم .

الآن تفتح الأشرعة وترفع المرساة لتنطلق السفينة في عرض بحر واسع مظلم هو بحر الحياة وفي هذه الظلمة لا يضيء إلا قنديل الذكريات، ذكريات الأخوة البعيدة إلى الذين أحببتهم صديقاتي العزيزات "نسرين، شهيرة، لامية، منال، وسيمة، مريم، حياة، كريمة، سارة،سيرين، هبة، ليديا، أسماء، فلة، مروة، إيمان..."

إلى من عرفتني عليهم الجامعة وعرفت معهم الصداقة:أصدقائي في الدراسة ..

إلى من **وأعطى من حصيلة فكره لينير دربنا** أستاذي **المحترم "سماي علي"**

إلى كل أستاذ كانت له بصمة في تفوقي الدراسي.. إلى كل إنسان يحمل قلبا تقيا، ينبض بحب الآخرين و إلى الأحباب و الأصدقاء من الأقرب فالأقرب إلى الأبعد فالأبعد..الى كل من هم في ذاكرتي وسقطوا سهوا من مذكرتي.. "الى من يحبني ويكرهني" .

نزيهة

الإهداء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(قل إعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) الآية 105 ، سورة التوبة

صدق الله العظيم

إلهي لايطيب الليل إلا بشكرك ولايطيب النهار إلى بطاعتك .. ولاتطيب اللحظات إلا بذكرك .. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك « الله ﷻ »

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين .. سيدنا محمد ﷺ

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار .. أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد .."والدي العزيز "

إلى ملاكي في الحياة .. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني .. إلى بسمة الحياة وسر الوجود
إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب "أمي الحبيبة "

الى بسمتي الأمل ونبعي الحنان "جدتي الغاليتيين " التي لم تبخلان عليا بالدعوات، أطال الله في عمرهما

إلى أخي ورفيق دربي وهذه الحياة بدونك لاشيء معك أكون أنا وبدونك أكون مثل أي شيء

"عبد المنصف" إلى من أرى السعادة في ضحكته الى رمز الفرح أخي "رمزي"

إلى أعز وأغلى ما عندي أخت في الدنيا "ايمان"حفظها الله

إلى أجمل ما منحتنا الدنيا إلى الشمعة التي أضاءت عائلتنا المدللة الوحيدة أختي "أميرة "

إلى توأم روحي ورفيقة دربي .. إلى صاحبة القلب الطيب.. والنوايا الصادقة
إلى من رافقتني مشواري ومعك سرت الدرب خطوة بخطوة وما تزال ترافقني حتى الآن "نزيهة "

إلى كل العائلة أخص بالذكر: إلى أخوالي وبناتهم.. إلى بنتي خالي العزيزتين الغاليتين صاحبتي القلب الطيب "مفيدة،مروة"..إلى خالتي"ليلى " و" غصون" وأولادهم وبناتهم ...

إلى أجمل و أغلى ما منحتني الدنيا أعز من أحببتهم في الله ورافقوني في حياتي :إبنتي المرحوم عمي "كنزة، عبير" وصديقتي المحبوبة"هيبة "

الآن تفتح الأشرعة وترفع المرساة لتنطلق السفينة في عرض بحر واسع مظلم هو بحر الحياة وفي هذه الظلمة لا يضيء إلا قنديل الذكريات، ذكريات الأخوة البعيدة إلى الذين أحببتهم و أحبوني صديقاتي العزيزات "نسرين، شهيرة، منال، لامية، وسيمة، مريم، سيرين، مريم، حياة،كريمة، سارة.."

إلى من عرفتني عليهم الجامعة وعرفت معهم الصداقة:أصدقائي في الدراسة ..

إلى من وأعطى من حصيلة فكره لينير دربنا أستاذي **المحترم "سماي علي"**

إلى كل أستاذ احترم مهنته وأدى واجبه وكانت له بصمة في تفوقي الدراسي

إلى كل إنسان يحمل قلبا تقيا، ينبض بحب الآخرين و إلى الأحباب و الأصدقاء من الأقرب فالأقرب إلى الأبعد فالأبعد..الى كل من هم في ذاكرتي وسقطوا سهوا من مذكرتي..

الى من يحبني ويكرهني .

نسرين

**الملخص:**

تعتبر القروض من الوظائف الرئيسية والعامة للمصرف وهي تشكل المصدر الأساسي لدخله ومنحها يتطلب الكثير من الإجراءات والضمانات، فهي تحتاج لدراسة مدققة ومفصلة قبل اتخاذ القرار لمنحها من أجل العمل على التقليل من المخاطر الناجمة عن القروض، وذلك لصالح التنمية الاقتصادية بالدرجة الأولى من جهة، ومن جهة ثانية لحماية أموال البنك من خطر عدم التسديد.

و تعمل البنوك التجارية في بيئة اقتصادية متغيرة ومتقلبة تتحمل فيها درجات متفاوتة من المخاطر المرتبطة بعملها والتي تتطلب اتخاذ تدابير وإجراءات ملائمة لإداراتها من أجل تجنب التعرض للخسائر المحتملة أو تخفيضها إلى أدنى الحدود الممكنة. وتعتبر المخاطر الائتمانية من أشد هذه المخاطر على الإطلاق، فقد كانت ولا تزال المصدر الرئيسي للأزمات المالية التي تواجه الاقتصاديات على المستوى العالمي، وإن حسن تقييم وإدارة هذه المخاطر من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق المصرفية.

وفي الوقت الذي تعرف فيه الحياة الاقتصادية تطورا سريعا وطلبا متزايدا على الائتمان، أصبح لزاما على البنوك التجارية الجزائرية أن تبحث عن الطريقة الأجدر للتقدير الفعال لتلك المخاطر، ووضع نظام رسمي معتمد من قبل إدارة الائتمان، ليعمم على كافة أقسامها، كي يسترشد به المسؤولون العاملون في تلك الأقسام عند اتخاذ قراراتهم الائتمانية، وذلك اعتمادا على حقائق ومؤشرات كمية يتم اشتقاقها بمعيار موحد يطبق على جميع القروض التي تتكون منها المحفظة.

ضمن هذا الإطار، سنتطرق في دراستنا هذه إلى دراسة وصفية للبيانات، وهي طريقة تعتمد على التحليل الإحصائي لقدرته على تحليل ومعالجة الكم الهائل من البيانات وإيجاد العلاقات بين المتغيرات وكذا قدرته على التنبؤ من خلال دراسته للمعطيات التاريخية.

**الكلمات المفتاحية:**

القروض المصرفية، المخاطر المصرفية، مخاطر التعثر، خطر عدم السداد، منح القروض.

**الملخص باللغة الأجنبية:**

The loans are the main and general functions of the bank, which constitute the main source of income and grant it requires a lot of procedures and guarantees, it requires a detailed and detailed study before making the decision to grant them in order to work to reduce the risks arising from loans, in favor of economic development in the first hand, Sec to protect bank funds from the risk of non-payment.

Commercial banks operate in a volatile and volatile economic environment with varying degrees of risks associated with their operations, which require appropriate measures and procedures for their management in order to avoid or minimize potential losses. Credit risk is one of the biggest risks ever. It has been and continues to be the main source of financial crises facing economies globally, and the best assessment and management of these risks are factors that help the bank succeed and ensure its sustainability in the banking market.

At a time when economic life is rapidly developing and demand for credit has increased, Algerian commercial banks have had to look for the best way to effectively assess these risks and develop a formal system approved by the credit department to be circulated in all its departments. In making their credit decisions, based on quantitative facts and indicators derived from a uniform standard applied to all loans comprising the portfolio.

Within this framework, we will look at a descriptive study of data, a method that relies on statistical analysis of its ability to analyze and manipulate the vast amount of data and to create relationships between variables as well as its predictability through its study of historical data.

key words:

Bank loans, bank risk, default risk, risk of default, loan granting.

# فهرس المحتوى


| المحتوى | الصفحة |
|---|---|
| الدعاء | |
| كلمة شكر | |
| الاهداء | |
| الملخص | |
| قائمة المحتويات | II - I |
| قائمة الأشكال والجداول | III |
| المقدمة العامة | أ ـ ه |
| **الفصل الأول: عموميات على القروض البنكية** | |
| **مقدمة الفصل** | 2 |
| **المبحث الأول: ماهية القروض البنكية** | 3 |
| المطلب الأول: مفهوم القروض، أهميتها وخصائصها | 3 |
| المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية | 7 |
| المطلب الثالث: مخاطر القروض المصرفية | 18 |
| **المبحث الثاني: تسيير مخاطر القروض** | 21 |
| المطلب الأول: مفهوم وتصنيف تسيير مخاطر القروض | 22 |
| المطلب الثاني: الوقاية من مخاطر القروض | 26 |
| المطلب الثالث: تغطية عدم السداد | 29 |
| **خاتمة الفصل** | 33 |
| **الفصل الثاني: تقييم وتقدير مخاطر القروض** | |
| **مقدمة الفصل** | 35 |
| **المبحث الأول: عمليات منح الاقراض المصرفي** | 36 |

| | |
|---|---|
| المطلب الأول: معايير وإجراءات منح الإقراض المصرفي | **36** |
| المطلب الثاني: دراسة ملف الاقراض المصرفي | **42** |
| المطلب الثالث: متابعة عملية منح الإقراض المصرفي | **45** |
| **المبحث الثاني: أساليب تقييم وتقدير منح القروض** | **48** |
| المطلب الأول: التقييم على أساس نماذج المعايير الاقراضية | **48** |
| المطلب الثاني: نموذج "CAMELS" | **53** |
| المطلب الثالث: مخاطر القروض ومعايير اتفاقية بازل | **57** |
| **خاتمة الفصل** | **64** |
| **الفصل الثالث: محاولة نمذجة مخاطر التعثر ببنك الفلاحة والتنمية الريفية** | |
| **مقدمة الفصل** | **66** |
| **المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية** | **67** |
| المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية | **67** |
| المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية | **72** |
| المطلب الثالث: التنظيم على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية | **73** |
| **المبحث الثاني: الدراسة الميدانية للبحث"قياس مخاطر عدم السداد ببنك BADR"** | **78** |
| المطلب الأول: دراسة وصفية واحصائية للبيانات | **79** |
| المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات فوق المحاسبية | **84** |
| المطلب الثالث: التحليل الاحصائي للمتغيرات المحاسبية | **104** |
| **خاتمة الفصل** | **106** |
| **الخاتمة العامة** | **108** |
| **قائمة المراجع** | **112** |
| **الملاحق** | |

| رقم الشكل | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| 1-1 | مخاطر القروض المصرفية | 18 |
| 1-2 | سلطة منح الائتمان | 36 |
| 2-2 | خطوات منح القرض | 38 |
| 3-2 | خطوات منح القرض خلال الأقسام ذات الاختصاص | 41 |
| 1-3 | الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية. | 64 |

| رقم الجدول | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| 1-3 | المتغيرات المحاسبية. | 72-71 |
| 2-3 | المتغيرات فوق المحاسبية. | 72 |
| 3-3 | توزيع المؤسسات حسب الشكل القانوني. | 75 |
| 4-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر والشكل القانوني للمؤسسة. | 76 |
| 5-3 | توزيع العملاء حسب قطاع النشاط توزيع العملاء حسب قطاع النشاط. | 77 |
| 6-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وقطاع نشاط المؤسسة. | 78 |
| 7-3 | توزيع العملاء حسب نوع الضمانات المقدمة. | 79 |
| 8-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ونوع الضمانات المقدمة كتغطية للائتمان. | 80 |
| 9-3 | توزيع العملاء حسب حجم حركة حساب العميل لدى البنك. | 81 |
| 10-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وحجم حركة حساب العميل لدى البنك. | 82 |
| 11-3 | توزيع العملاء حسب حجم رقم الأعمال. | 83 |
| 12-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وحجم رقم أعمال العميل. | 84 |
| 13-3 | توزيع العملاء حسب رتبة القرض الممنوح. | 84 |
| 14-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ورتبة القرض الممنوح. | 85 |

| | | |
|---|---|---|
| 15-3 | توزيع العملاء حسب مراكز منح الائتمان. | 86 |
| 16-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ومركز منح الائتمان بالبنك. | 87 |
| 17-3 | توزيع العملاء حسب سوابق التعثر عن السداد. | 88 |
| 18-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وسوابق التعثر للعميل. | 89 |
| 19-3 | توزيع العملاء حسب عمر النشاط. | 90 |
| 20-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وعمر نشاط العميل. | 91 |
| 21-3 | توزيع العملاء حسب أقدمية علاقتهم بالبنك. | 92 |
| 22-3 | نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وأقدمية العلاقة بالبنك. | 93 |
| 23-3 | ملخص نتائج ارتباط المتغيرات الكيفية بحالة التعثر عن السداد. | 93 |
| 24-3 | نتائج اختبار استقلالية المتغيرات الكمية بين مجموعة المؤسسات السليمة والمتعثرة . | 94 |

**مقدمة:**

نجد البنوك من المنشآت الحيوية ضمن إطار الاقتصاد القومي حيث تلعب دورا هاما في تنفيذ أهداف مكونات السياسة المالية للدولة بعناصرها المختلفة فإنها تساهم بشكل جوهري في رفع وتيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا بتحقيق أهدافها وإستراتيجيتها وبرامجها ضمن إطار البيئة المالية والمصرفية التنافسية وسعيها لبناء مركزإستراتيجي متميز من خلال إعتماد إجراءات مالية ومصرفية متعددة وذلك من خلال المنافسة على أساس التكاليف الخاصة بالعمليات المصرفية وأسعار الخدمات المقدمة لمختلف الزبائن، ويعد الائتمان المصرفي من أهم مصادر التمويل التقليدية والمعروفة لضخ الأموال اللازمة لدوران عجلة الإنتاج في المشروعات الاقتصادية المختلفة (مشروعات صناعية وزراعية وتجارية وخدماتية ومقاولات ومشروعات سياحية....الخ)، وذلك بصرف النظر عن كيان هذه المشروعات وبالرغم أن منح الائتمان المصرفي وظيفة تقليدية تمارسها البنوك والمؤسسات المالية منذ أمد بعيد جدا إلا أن المنتجات الائتمانية في تطور مستمر نتيجة للتغيرات والتطورات التي يشهدها العالم في شتى المجالات وما دامت البنوك تقبل الودائع فستظل دائما تمنح الائتمان المصرفي إذ أن هناك علاقة بين قبول الودائع ومنح الائتمان المصرفي فقبول الودائع مقدمة لمنح الائتمان، ومنح الائتمان نتيجة لقبول الودائع ومن هنا فإن وظيفة منح الائتمان تعتبر من أخطر وأدق الوظائف التي تمارسها البنوك وتتصف العملية الائتمانية بكونها عملية مصحوبة دائما بالمخاطرالتي يصعب التنبؤ بها بدرجة كاملة من الدقة وللحد من المخاطر الائتمانية المصاحبة لعملية منح الائتمان تقوم البنوك بتنويع القروض والتسهيلات التي تمنحها لعملائها وفقا لأسس مختلفة التي تؤدي بالطبع إلى تدنية المخاطر الائتمانية المتوقعة وكلما كانت درجة التنوع كبيرة كلما قلت درجة المخاطر الائتمانية المصاحبة لمنح الائتمان، إذ أصبحت البنوك تعمل على أساس تحقيق العائد والربحية فلا تقوم بتوزيع القروض بطريقة عشوائية وإنما تعتمد على طرق علمية والتي يتم من خلالها تحديد الشروط اللازمة لمنح القروض وكيفية تقييم مخاطرها والإحتياط منها ومواجهتها في حالة تعثرها وهذا موضوع بحثنا الذي سنحاول دراسته من خلال الإجابة على **الإشكالية التالية:**

**فيما يتمثل دور سياسات واجراءت منح القروض في التقليل من مخاطر عدم السداد ؟**

وتتفرع هذه الإشكالية الأساسية إلى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي الأسس التي يعتمد عليها البنك لمنح القروض؟
- ما هي الطرق المستعملة لتقييم مخاطر القروض؟
- كيف يمكن مواجهة خطر القرض في حالة تحققه؟

- ماهي المخاطر الناجمة عن القروض وكيف يعمل البنك لتفاديها ؟
- ماهي الإجراءات التي تتخذها البنوك للتقليل من المخاطر ؟.

✓ **فرضيات الدراسة:**

للإجابة على هذه الأسئلة يستعان بالفرضيات التالية:

- يتم اتخاذ القرار الائتماني بناءا على جملة من المعايير والسياسات الاقراضية .
- ينجم عن منح القروض مخاطر عدة .
- تؤثر أدوات التحليل المالي إيجابا على القدرة التنبؤية للبنوك وتزيد من دقة القرارات الائتمانية.
- تؤدي عملية التوسع في منح الائتمان إلى تعظيم ربحية البنوك التجارية وتحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة.
- تنتهج البنوك طرق وأساليب معينة من أجل متابعة وتقييم المخاطر.

✓ **أهمية الدراسة:**

تظهر أهمية دراسة من خلال النقاط التالية:

تشجيع استخدام الأساليب المعاصرة في تحديد وقياس مخاطر القروض في البنوك التجارية الجزائرية.

إن موضوع مخاطر القروض من الموضوعات الهامة في الوقت الحاضر.

كما تظهر أهمية الموضوع في إبراز دور الأساليب الكمية في عملية اتخاذ القرار، بما يمكن إدارة البنك من تخطيط برامج الإقراض وبالتالي التقليل من مخاطر القروض.

✓ **أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة إلى جملة من الأهداف أهمها:

- السعي للإجابة على الأسئلة المطروحة وإختبار مدى صحة الفرضيات.
- المعرفة الجيدة لخطر القرض وأهم مسبباته، ومعرفة الكيفية التي يتم من خلالها تسيير هذا الخطر.
- إدراك مدى أهمية تقديم القروض لحل العديد من المشاكل.
- التحكم في الخطر واتخاذ التدابير المناسبة للوقاية من تأثيراته.
- معرفة كيفية إدارة القروض وتجنب الوقوع في أخطارها .

- ✓ **أسباب اختيار الموضوع :**

- معرفة مدى استخدام البنوك التجارية للأساليب الاحصائية في تقييم مخاطر القروض.
- موضوع مخاطر القروض في جميع الميادين موضوع يتطلب دراسة دقيقة وضمانات كافية تفتح مجال البحث والنقاش فيه.

- ✓ **حدود الدراسة :**

من أجل دراسة الموضوع و بلوغ الأهداف المتوخاة، تم رسم حدود لهذه الدراسة، يأتي ذكرها كما يلي :

- **الإطار المكاني للدراسة:**

تمت الدراسة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- **الإطار الموضوعي للدراسة:**

في هذه الدراسة تم التركيز على سياسات وإجراءات منح القروض والتقليل من مخاطر عدم السداد.

- **الإطار الزمني للدراسة**:

استغرقت مدة الدراسة حوالي 30يوم من 13أفريل الى 13ماي من سنة 2017.

- ✓ **المنهج والأدوات المستخدمة في الدارسة:**

من أجل تحقيق الهدف من الدراسة، ونظرا لما تستدعيه طبيعة الموضوع، تم المزج بين المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي في دراسة الجوانب النظرية لكلمن ماهية القروض وسياسات وإجراءات منح القروض للتقليل من مخاطر عدم السداد، بالإضافة الى الاعتماد على المنهج التحليلي في الدراسة الميدانية والمتمثلة في "قياس مخاطر عدم السداد ببنك BADR"، وأهم الأدوات المستخدمة في الدراسة الميدانية هي:

- الوثائق الرسمية الخاصة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- الزيارات الميدانية واعتماد أسلوب الملاحظة والمقابلة مع الإطارات المتخصصة في هذا المجال.

- ✓ **الدراسات السابقة:**

فيما يخص الدراسات السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، فبعد البحث تبين وجود العديد من البحوث التي تتقارب في الغايات وموضوع هذا البحث، وفيما يلي عينة عن أهم الدراسات :

- ➢ **الدراسة الأولى:**

بعنوان **"ادارة القروض البنكية من خلال التحكم في خطر عدم السداد "**، مذكرة ماجستير، من اعداد الباحثة سمية علي عبد الصمد، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، قسم العلوم التجارية، سنة 2013.

جاءت الدراسة في ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول مدخل إلى البنوك التجارية، أما الفصل الثاني فتناول طرق الوقاية والتحكم في مخاطر عدم السداد، وفي الفصل الثالث تم استعراض البنك الخارجي الجزائري وأنواع القروض الممنوحة من طرف الوكالة.

- **الدراسة الثانية :**

بعنوان **"تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الاحصائي"**، مذكرة ماجستير، من اعداد الباحث مخلوفي عبد الرزاق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، سنة 2012-2013 .

جاءت الدراسة في ثلاثة فصول، تطرقنا في الفصل الأول الى البنوك التجارية أطر ومفاهيم، أما الفصل الثاني يتناول مخاطر الائتمان المصرفي وأساليب تقييمها، وفي الأخير الفصل الثالث يتمثل في دراسة حالة والتي حاول فيه نمذجة مخاطر التعثر ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- **الدراسة الثالثة :**

بعنوان **"تسيير مخاطر القرض في البنوك التجارية"**، مذكرة ماجيستير، من اعداد الطالبتين جعفري حياة وقاسم مليكة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، سنة 2014-2015.

جاءت الدراسة في أربعة فصول تناول الفصل الأول عموميات حول البنك التجاري والقروض المصرفية، أما الفصل الثاني فتطرقنا الى مخاطر القروض المصرفية وطرق تقديرها، وفي الفصل الثالث يعالج موضوع تسيير المخاطرالائتمانية، وفي الأخير الفصل الرابع يتمثل في دراسة حالة والتي تمت في بنك الجزائر الخارجي وكالة البويرة .

وبالتالي من خلال تمعننا في الدراسات السابقة يمكن القول أن هذه الدراسات حاولت توضيح كيفية تسيير المخاطر الائتمانية ودور وأهمية التحليل الائتماني في معالجة حالات الفشل الائتماني (خطرعدم السداد)، أما ما يميز دراستنا كونها مركزة على طرق وآليات تقدير مخاطر منح القروض من خلال عدة نماذج اقراضية للتسيير والتحكم في مخاطر عدم السداد.

✓ **هيكل الدراسة** :

من أجل تغطية الموضوع طبقا للأهداف التي حددناها قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة فصول سبقتها مقدمة عامة وتلتها خاتمة عامة.

- **الفصل الأول**: تطرقنا فيه إلى ماهية القروض بالإضافة إلى تسيير مخاطر القروض حيث عرضنا في البداية مفهوم القرض أهميتها، أنواع القروض، مخاطر القروض المصرفية وبعدها تطرقنا إلى مفهوم تسيير مخاطرالقروض وكيفية تغطية عدم السداد.
- **الفصل الثاني**: تطرقنا إلى سياسات وإجراءات منح القروض بالإضافة إلى الطرق التي يستخدمها البنك لتقييم وتقدير مخاطر القروض.
- **الفصل الثالث**: فسنقوم بعملية إسقاط للمفاهيم النظرية في مجال الائتمان وتقييم المخاطر اللصيقة به على حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، فتطرقنا الى تقديم بنك BADR وهيكلها التنظيمي بالإضافة الى الدراسة الميدانية للبحث "قياس مخاطر عدم السداد ببنك BADR".

**مقدمة الفصل:**

إن القروض موضوع واسع ومتشبع ولا يمكن الإحاطة بجميع جوانبه لذا سوف نتطرق في هذا الفصل إلى موضوع القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات ونحاول أن ندرسها من خلال التعرف بها وكذا أهميتها وخصائصها القيام بتصنيفها إلى عدة أنواع لأن القروض تختلف باختلاف مجالاتها و استعمالاتها ومدة تحقيقها وآجال استحقاقها...الخ كما نقوم بدراسة المخاطر التي تتعرض لها القروض بالإضافة إلى التطرق إلى تسيير المخاطر وكيفية تغطية عدم السداد وسوف نتعرف على كل ما سبق ذكره من خلال هذا الفصل.

## المبحث الأول: ماهية القروض

مع تطورالبنوك التجارية واتساع حجم خدماتها، وتنوع حاجات الحياة الاقتصادية قد تنوعت أشكال القروض التي تقدم من البنوك التجارية لتتلاءم وتتوافق مع الحاجات الاقتصادية وتتكيف مع العوامل والمحددات التي تتقابل معها.

### المطلب الأول: مفهوم القرض، أهميتها وخصائصها

نقصد بكلمة قرض (CREDIT) أصلها الكلمة اللاتينية (CREDERE) والتي تعني وضع الثقة، ومن ثمّ فإنّ منح القروض يعني منح الثقة:(faire crédit c'est faire confiance).

#### أولا: تعريف القرض

ويمكن إعطاء عدّة تعاريف للقرض من بينها ما يلي:

في الواقع إن مرادف كلمة قرض، هي الكلمة الأوروبية (CREDIT) التي أصلها هي الكلمة اللاتينية creditum المشتقة من الفعل اللاتيني credre والذي يقصد به وضع الثقة.

"فإعطاء القرض يعني وضع أو منح الثقة، أي إعطاء حرية التصرف الفعلية والآنية في سلعة حقيقية أو في قدرة شرائية مقابل وعد على أن نفس السلعة أو سلعة مماثلة لها ستعود إليك بعد فترة زمنية محددة، مقابل أجرة على الخدمة المقدمة والخطر المحتمل خطر الخسارة الكلية أو الجزئية التي تتضمنه طبيعة الخدمة نفسها".

فمن هذا التعريف، يمكن أن نستنتج بأن القرض هو ذلك المبلغ من المال الذي يتنازل عليه البنك مؤقتا لشخص طبيعي أو معنوي، حتى يتمكن من تغطية عجزه أو تحقيق هدفه مقابل أن يتعهد بتسديد ذلك المبلغ مستقبلا، مضافا إليه فوائد وعملات محددة مسبقا[1].

كما يعرف القرض على أنه كلمة لاتينية (Creditun) ويعني الائتمان، أي ائتمن فلانًا على كذا، أي جدير برد الأمانة إلى أهلها[2].

ويعرف القرض على أنه أقدم أنواع الديون، وكمثل جميع أدوات الدين، فالقرض يساهم في توزيع الأصول المالية بين المقرض والمقترض، وتعتبر وظيفة الإقراض الوظيفة الأهم على الإطلاق في

[1] آيت عكاش سمير،**"تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية –دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري-"** مذكرة شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البليدة،الجزائر، جانفي 2005، ص32.

[2] شاكر القزويني،**"محاضرات في اقتصاد البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 90.

مجال أعمال البنوك وهي المصدر الأكبر لأرباحها، وتتعدد صور منح القروض من خلال منتجات مختلفة تشترك فيما بينها في الأخير بحصول العملاء على مبلغ من المال وسداده بعد حين من الزمن مقابل حصول البنك على فائدة أو عمولة، أو كلاهما معا[1].

تعرف القروض المصرفية على أنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكلف للبنك استرداد أموال في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر، وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية، ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على معنى القروض المصرفية، ووظيفة الإقراض هي الآلية التي يتم بها تحقيق العمليات الخاصة بالقروض المصرفية وهي من أهم وظائف البنوك التجارية.[2]

كما تعرف القروض المصرفية على أنها تلك القروض التي تشكل معظم موجودات البنك وأكثرها ربحية ويمكن تصنيفها على أساس القطاع الذي تخدمه وحسب أنشطة العملاء إلى قروض الشركات لتمويل التجارة الخارجية وقروض الوسطاء الماليين لتمويل المتعاملين في البورصة وقروض عقارية وصناعية وزراعية وتجارية تقليدية وقروض شخصية استهلاكية، وقد تكون هذه القروض مضمونة وغير مضمونة أو تصنيف القروض حالها إلى قروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل[3].

لقد جاءت المادة 32 من قانون البنوك المؤرخ في 19 أوت 1986 لتعرف عملية منح القروض، بوصفها كل عقد بمقتضاه تقوم مؤسسة مؤهلة لذلك بوضع أو بوعد منح على سبيل السلف (ONEREUX) لأموال تحت تصرف أشخاص معنويين أو طبيعيين أو الاثنين معا، لحساب هؤلاء الذين يلتزمون بالإمضاء أو بالتوقيع.

وعليه، يمكن استخلاص العناصر التي يقوم عليها القرض فيما يلي:

- ✓ الفقدان المؤقت لرأسمال المقرض.
- ✓ عقد أو اتفاق بين مقرض ومقترض.
- ✓ التعويض للمقرض مقابل فقدانه لرأسماله وإمكانية حدوث خطر ما.

[1] علي محمد شلهوب، **"شؤون النقود وأعمال البنوك"**، شعاع للنشر والعلوم، الطبعة الأولى، حلب، سوريا،2007، ص 291.
[2] مهند حنا نقولا عيسى، **"إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية"**، دار الراية، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010، ص43، 44.
[3] دريد كامل آل شبيب، **"إدارة البنوك المعاصرة"**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى،2012، ص146.

كما يعرف القرض على أنه مورد مالي تحصل عليه الدولة من الجمهور أو البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية تتعاهد برد المبلغ مع الفوائد وفقا لشروط متفق عليها[1].

**ثانيا: أهمية القروض**

للقرض دور حاسم في الازدهار الاقتصادي للبلاد ، باعتباره من أهم مصادر الأموال للبنوك في الوقت المعاصر، مما يؤكد أن له فعالية كبيرة وأهداف واسعة في تمويل التجارة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتضح هذا من خلال النقاط التالية:

تكمن أهمية القرض فيما يلي[2]:

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوفاء بالوعد.
- المساهمة في النمو والازدهار الاقتصادي للبلاد.
- يعتبر أهم مصادر التمويل المشاريع الاقتصادية، الصناعية والزراعية.
- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لآخر أي وساطة لزيادة إنتاجية رأس المال.
- المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.
- يساهم في تحقيق الاستقرار وثبات الأسعار وبالتالي على قيمة النقود.
- يمكن أيضا من الحصول على فوائد للبنك إثر تحويل السيولة للأفراد "الأفراد الذين يطلبون القرض " مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق معين.
- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس الدفع الآجل والوعد بالوفاء، وكيف أن هذا الأسلوب قد رافق النهوض الاقتصادي الذي لم يسبق له مثيل في تاريخ الإنسانية.
- يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص لأخر، فهو بذلك واسطة للتبادل وواسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع، أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.
- تعد القروض المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة[3].
- تعد القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان التي تنشا عنها زيادة الودائع والنقد المتداول.

---

[1] خبابه عبدالله، **"الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات- دراسة حالة الجزائر والدول النامية"**، 21 و 22 نوفمبر2006، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص3.

[2] فلاح الحسن الحسني، **"إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر"**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2000، ص 124.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **"البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"**، الدار الجامعية طبع ،نشر، توزيع، الإسكندرية، مصر،2000، ص 104.

- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعمولات، التي تعتبر مصدرا للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، وتدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.
- تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية، ورفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة، والحصول على سلع الإنتاج ذاتها.
- عمليات الإقراض تمكن البنوك من المساهمة في النشاط الاقتصادي وتقدمه، ورخاء المجتمع الذي تخدمه، فتعمل القروض على خلق فرص العمالة، وزيادة القوة الشرائية التي تساعد بدورها على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية، وتحسين مستوى المعيشة.
- تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك من الحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، وذلك تولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة لما تمثله من نسبة كبيرة من أموالها العاملة[1].
- تعد القروض المصرفية التي تعطيها البنوك التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق النقود والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول (كمية وسائل الدفع)، وتلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجة الصناعة والتجارة والزراعة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية، ودفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة والحصول أحيانا على سلع الإنتاج ذاتها.
- تعمل القروض على خلق فرص العمالة وزيادة القوة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.

**ثالثا: خصائص القروض**

تتمثل خصائص القروض المصرفية فيما يلي[2]:

- إن خدمة القروض لا يمكن تخزينها أو حفظها لفترة طويلة فيجب توظيف القروض بالشروط المعلنة وفق سياسات البنك المركزي والبنك المقرض بأقل المخاطر وبأكبر الضمانات الممكنة.

[1] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص44،45.
[2] فريد راغب محمد النجار، **"إعادة هندسة الائتمان بالبنوك- نهاية القروض المصرفية المتعثرة"**، الدار الجامعية،الإسكندرية، مصر،2011، ص43.

- تتأثر القروض المصرفية بعدد من القوى البيئية والقوى التنظيمية للبنك والقوى العملية للمقترضين.
- إن الطلب على القروض المصرفية يتوقف على الحالة الاقتصادية المحيطة لكل من البنك والعميل، إذ تتوقف القروض المصرفية على هيكل الودائع المصرفية والطلب المشتق على السلع والخدمات التي يبيعها العميل المقترض فالكساد والركود والانتعاش والنمو يؤثر على دورة حياة القروض المصرفية الجيدة – المتعثرة – المشكوك فيها.
- تتزايد تكاليف إدارة القروض المصرفية بسبب الأجور ومصروفات الحاسب الآلي وتكاليف إنشاء الفروع والديكور والتجهيزات المكتبية.
- تزداد مخاطر القروض المصرفية بسبب اتخاذ القرار الائتماني الغير مثالي – سواء الاتصالات الائتمانية – نقص المعلومات الائتمانية – الفصل في تقييم طلبات الائتمان وتعثر العميل ومن ثم تعثر القرض المصرفي وغياب قياس البيئة المحيطة بالبنك ( الاقتصادية، المالية، مناخ الاستثمار...).

**المطلب الثاني: أنواع القروض**

تتعدد أنواع القروض وفق معايير عديدة ويمكن تلك العمليات إما بحسب النشاط الاقتصادي أو بحسب الفترة الزمنية أو بحسب أو بحسب نوع الضمان أو بحسب الجهة الطالبة له أو بحسب المقترضين كما أن هناك نوع آخر من القروض وهو القروض الموجهة للمؤسسات، هذا ما سنتطرق إليه في مطلبنا هذا.

**أولا: القرض المصرفي بحسب النشاط الاقتصادي**

**1- القروض الاستثمارية:**

تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات وأسهم جديدة، وتمنح القروض الاستثمارية في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل لسماسرة الأوراق المالية، وتمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية[1].

كما تعرف القروض الاستثمارية بأنها الائتمان والتسهيلات الممنوحة إلى المشاريع والمؤسسات الإنتاجية بهدف توفير مستلزمات الاستثمار والإنتاج من أراضي وعقارات ومنشآت وتجهيزات فنية وغيرها من المستلزمات الأخرى، ولما كانت القطاعات والأنشطة الاستثمارية تطلب

[1] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص55.

القرض لغرض سد احتياجاتها الاستثمارية وأن إيراداتها ستحقق بعد فترة زمنية ليست قصيرة، لهذا عادة ما يكون القرض الاستثماري ذا أجل طويل[1].

### 2- القرض الاستهلاكي (الشخصية):

يقصد به القرض الذي يحصل عليه الأفراد بهدف تمويل إنفاقهم الاستهلاكي، إذ يمكن للأفراد الحصول على السلع والخدمات بسهولة وبيسر وبما يتناسب ودخولهم الجارية، باعتبار أن دفعهم في لاثمان السلع الاستهلاكية التي سيحصلون عليها سيكون مؤجلا وبالتقسيط لفترات زمنية مستقبلية، وعادة ما تكون السلع التي يتم تمويل شرائها بالائتمان الاستهلاكي من السلع المعمرة ويقوم بتقديم هذا النوع من الائتمان أصحاب المتاجر والجمعيات التسليفية والاستهلاكية[2].

كما تعرف على أنها القروض التي يتم منحها للأفراد نقدا أوعبر تمويل شراء السلع الاستهلاكية كالأثاث ومواد البناء أو حتى تكاليف الزواج والسفر وعادة ما يتم إنفاق معظم هذه القروض مقابل الحصول على سلع أو خدمات ليست ذات صفة إنتاجية متنامية، ومن أوضح صور القروض الاستهلاكية وأكثرها انتشارا هي قروض شراء السيارات، ويوجد عدة أنواع من القروض الاستهلاكية من أهمها التالي:

- ✓ القروض التقليدية النقدية.
- ✓ قروض تمويل شراء السلع.
- ✓ تسهيلات البطاقات الائتمانية
- ✓ تسهيلات السحب على المكشوف.

كما يقصد بقروض الاستهلاك هي تلك القروض التي تقدم للأفراد بغرض تمويل شراء السيارات أو الثلاجات أو غيرها من السلع المعمرة، أو لإدخال تحسينات على مساكنهم، وعادة مايتم سداد هذه القروض على دفعات شهرية[3].

### 3- القرض الإنتاجي:

وهي التي تمنح بهدف تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء معدات المصنع والمواد الخام اللازمة للإنتاج، زمن هذه القروض ما

[1] ناظم محمد نوري الشمري، **"النقود والمصارف"**، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، العراق،1995، ص108.
[2] ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سابق، ص108.
[3] منير ابراهيم الهندي،**"ادارة البنوك التجارية- مدخل اتخاذ القرارات- "**،الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2007، ص215.

يستخدم تمويل تكوين مشروعات التنمية الاقتصادية في المجتمع، وتتوافر في هذه القروض السيولة الذاتية حيث أن دخل المقترض يرتفع نتيجة بيع منتجاته الناتجة عن زيادة أصوله الثابتة واستخدامها في ذلك، وبالتالي يمكن تجنيب جزء من الدخل والأرباح المحتجزة، لدفع قيمة القرض، ولكن السيولة الذاتية لا تحدث في الأجل المتوسط والطويل ولا تحبذ البنوك التجارية منح القروض الإنتاجية الرأسمالية لطول الفترة التي تبقى فيها هذه القروض في حكم المجمدة ولطبيعة المخاطر التي تلاقيها من جراء منحها، ولكن لا يوجد ما يمنع من قيام البنوك التجارية بمنحها لأنها قد تكون أكبر سلامة من سندات مشروعات أخرى[1].

### 4- القرض التجاري:

هي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة إلى المزارعين والمنتجين، والتجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية والتجارية، وطابعهما موسمي، وتختلف البنوك في اهتمامها بهذا النوع من القروض، فمنها ما يتخصص في تمويل الزراعة والحصاد ومنها ما يفضل أنشطة أخرى، ومعظم هذه القروض ينطبق عليها قاعدة السيولة الذاتية في الأجل القصير[2].

تحصل البنوك على الجزء الأكبر من أرباحها من وراء القروض التجارية حيث تختصر البنوك عدد عملاء القروض من الأفراد بشكل كبير بتعاملها مع العلماء التجاريين، فبدلا من منح عدد من القروض الصغيرة لعدد كبير من العملاء الصغار، لذا تحرص البنوك كثيرا على التعامل مع الشركات المالية الكبرى وتلبية جميع احتياجاتها المالية والذي لا يلزم معه أن يتم توفير فريق كبير لمتابعة منح وتحصيل هذه القروض، عادة ما تقوم العديد من البنوك بالتخصص بهذا المجال وبالتركيز على التوسع في هذا النوع من القروض لارتفاع العائد وانخفاض التكلفة. توجد عدة أنواع من القروض التجارية سنشير إلى أهمها:[3]

- ✓ قروض تمويل عمليات التشغيل.
- ✓ تمويل عمليات التوسع.
- ✓ قروض تمويل التجارة.

[1] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص53.
[2] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص54.
[3] علي محمد شلهوب، مرجع سابق، ص294.

**ثانيا: القرض المصرفي بحسب الفترة الزمنية**

وتنقسم القروض بحسب هذا النوع إلى قرض مصرفي قصير الأجل، قرض متوسط الأجل وقرض مصرفي طويل الأجل ونستخلص ذلك فيما يلي:[1]

1- **القروض المصرفية قصيرة الأجل:** ومدتها عادة لا تزيد عن سنة وتستخدم أساسا في تمويل النشاط التجاري للمنشآت.
2- **قروض متوسطة الأجل:** وتمتد أجلها الى خمس سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات، مثل شراء آلات جديدة للتوسع بوحدات جديدة أو إجراء تعديلات تطور من الإنتاج.
3- **قروض طويلة الأجل:** وتزيد مدتها عن خمس سنوات بغرض تمويل مشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي وبناء المصانع.

ويمكن أيضا تقسيم القروض حسب آجالها الى:

- **قروض مستحقة عند الطلب:** أي يحق للبنك طلب سدادها في أي وقت يشاء، وللمقترضين الحق في أدائها عندما يريدون.
- **قروض ممنوحة لأجل:** وتقسم إلى قروض قصيرة الأجل، ومتوسطة، وطويلة الأجل.

**ثالثا: القرض المصرفي بحسب نوع الضمان**

وتنقسم القروض طبقا لهذا النوع إلى[2]:

**1- قروض مضمونة:**

وهي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية، أو شخصية وبالتالي تنقسم الى:

أ. **قروض بضمان شخصي:** وتمنح دون ضمان عيني، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل.
ب. **قروض بضمان عيني:** وقد تكون قروض بضمان بضائع، تودع لدى البنك كتأمين للقرض، أو قروض بضمان الأوراق المالية، ويودع لدى البنك أسهم و سندات يشترط فيها أن تكون جيدة وسهلة التداول، أو قروض بضمان كمبيالات وتظهر الكمبيالات للبنك، والخاصة بالأشخاص

[1] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص52.
[2] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص56.

الذين يتعامل معهم العميل، وهناك قروض بضمان مستخلصات المقاولين وقروض بضمان وثائق التأمين، وقروض بضمان الودائع لأجل وشهادات الإيداع والاستثمار.

**2- القروض غير المضمونة:**

ويكتفى بها بوعد المقترض بالدفع، ولا يقدم أي أصل عيني أو ضمان شخصي للرجوع إليه في حالة عدم الوفاء بالقرض، يمنح هذا النوع من القرض بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل ومن مقدرته على الوفاء في الوقت المحدد، وهذا يتطلب مصادر الوفاء وتحليل قوائم التشغيل والقوائم المالية.

وتنشأ القروض غير المضمونة بسبب طبيعة الأعمال التجارية حيث يلاحظ أن قدرا كبيرا من التعامل بين الشركاء يتم على أساس حسابات مفتوحة فبيع المنتج مثلا سلفة لتاجر الجملة، يتم ويقيد الثمن في حسابه لديه بعد فترة قد تطول يرسل إليه فاتورة البيع، أو كشف الحساب مرفقا به فواتير البيع وموضحا عليه الرصيد المستحق، ويقوم التاجر بالخدمة نفسها بالنسبة لتاجر التجزئة، وهكذا تناسب السلع ويقابلها انسياب في رأس المال الدائر حيث تحل محل السلع أوراق القبض التي تتحول إلى أرصدة نقدية منها يتمكن المنتج من شراء المواد الأولية ودفع أجور العمال ومصروفاته الأخرى لإنتاج السلع ثم تتكرر الدورة من جديد.

**رابعا : القرض المصرفي بحسب الجهة الطالبة له**

ويقصد به نوعان من القروض الأول عام والثاني خاص[1]:

1- **القرض العام:**

ويتمثل في القرض الممنوح إلى الدولة أو الحكومة أو المؤسسات الرسمية.

2- **القرض الخاص:**

ويتمثل في القرض الممنوح إلى الأفراد والهيئات المؤسسات الخاصة غير الحكومية ومهما يكن نوع التصنيف للائتمان المصرفي فانه لا يمكن الجزم بانفصال كل نوع من التصنيفات أو التقسيمات عن الآخر، فهناك تداخل واضح وملحوظ بين هذه الأنواع الا أن تقسيمنا السابق كان لغرض التبسيط والتجليل.

[1] ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سابق، ص111.

**خامسا : القروض المصرفية بحسب المقترضين**

وتنقسم القروض طبقا لهذا النوع إلى[1]:

1- قروض للأفراد وقروض للمؤسسات والبنوك الأخرى.
2- قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومة والقطاع العام.
3- قروض المستهلكين والقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال.
4- قروض للعملاء وقروض لآخرين.

ويدخل تحت كل نوع تقسيمات فرعية، وتقوم التقسيمات أساسا على نوعية ومهنة المقترضين، ويفيد في وضع سياسات الإقراض الملائمة التي تحبذ نوعية دون أخرى بناء على البيانات التي تتجمع بهذا الخصوص.

**سادسا : القروض الموجهة للمؤسسات**

وتشمل القروض الموجهة للمؤسسات على ما يلي:

**1- قروض الاستغلال:**

وهي القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال، وهي قروض قصيرة الأجل "إن نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال و التي لا تتعدى في الغالب 12 شهرًا"، ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج (النشاط مثلاً: التمويل، التخزين، الإنتاج، التوزيع) ونظرًا لطبيعتها المتكررة والقصيرة زمنيًا فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة وتحتل نشاطات الاستغلال الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية منها[2].

**أ- القروض العامة:**

وسميت بالقروض العامة لكونها توجه لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست لتمويل أصل بعينه وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة وتلجأ المؤسسات عادة إلى مقل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة والمتمثلة في عدم كفاية رأس المال العامل في أغلب الأحيان وهي تتفرع إلى الأنواع التالية:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص118.
[2] محمد محمود عبد ربه، **"دراسات في محاسبة التكاليف"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 49.

- **تسهيلات الصندوق:**

وهي قروض تمنح من أجل التخفيف من السيولة المؤقتة التي يواجهها الزبون والناجمة عن تأخر الإيرادات عن موعد تنفيذ النفقات، أي أن الهدف من وراء هذا القرض هو تغطية الرصيد المدين في أقرب وقت تتم فيه عملية التحصيل لصالح الزبون[1]، ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلاً، حيث تكثر في هذه الفترة نفقات الزبون بسبب دفع رواتب العمال أو تسديد الفواتير مثل فواتير الكهرباء والغاز، في حين أن الإيرادات ممتدة على طول الشهر، ومنه لا يكفي ما في الخزينة من سيولة لتغطية هذه النفقات.

- **السحب على المكشوف:**

يفسر اللجوء إلى هذا القرض بوجود عجز حاد في رأس مال العامل، وبهذا العملية يسمح للمؤسسة أن تسحب من حسابها الجاري مبلغًا ماليًا بغرض الاستفادة من ظروف مواتية مثلاً: الاستفادة من أسعار منخفضة لتزويد مخزوناتها ببضائع سيرتفع سعرها في المستقبل أو خوفًا من صعوبات التموين أو بغرض زيادة الإنتاج بسبب ارتفاع الطلب[2].

ورغم التشابه الموجود بين تسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف لكون كل منهما يتجسد في ترك حساب الزبون لكي يكون مدينًا، فإن هناك اختلافات جوهرية بينهما تتمثل خاصة مدة بقاء حساب الزبون مدينًا و طبيعة التمويل، والفرق بينهما هو أن تسهيلات الصندوق تطلب بعد ما تتم العملية الإنتاجية أي أنه عملية بعدية، أما السحب على المكشوف فيطلب قبل العملية الإنتاجية أي أنه عملية قبلية، فإذا كانت مدة القرض في تسهيل الصندوق لا تتجاوز عدة أيام من الشهر فإن السحب على المكشوف قد يمتد من 15 يومًا إلى سنة كاملة، وذلك حسب طبيعة التمويل، وإذا كان تسهيل الصندوق هو مجرد قرض بنكي يمنح لعدة أيام من أجل مواجهة عدم التوافق في الخزينة، فإن السحب على المكشوف هو عبارة عن تمويل حقيقي لنشاطات يقوم بها الزبون، ونظرًا لمبلغ القرض ومدته وكذلك النشاطات التي يقدم من أجل تمويلها، هناك خطر حقيقي يمكن أن يتعرض له البنك ويتمثل في تجميد أمواله لفترة معينة[3]، وهذا ما يؤثر على سيولته وعلى قدرته على القيام بعملية قرض أخرى.

وبما أن العمليات لا تمول بهذا النوع من القرض فتتوقف عائداتها وربحيتها على قدرة الزبون في القيام بتصريفها، فإنه يمكن القول أيضا أن هناك مخاطر عدم التسديد في الوقت المحدد ما دامت هذه المخاطر قائمة بهذا الشكل فمن الممكن أن يطلب البنك ضمانات من الزبون، ويتميز هذا النوع من

[1] طاهر لطرش، **"تقنيات البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 58.
[2] محمد عبد الفتاح الصّرفي، **"إدارة البنوك"**، دار المناهج لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2003، ص 109.
[3] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ جودة أحمد، **"إدارة الائتمان"**، دار وائل للنشر، طبعة 01، 1999، ص 24.

القروض بأن مبلغها لا يتعدى 15 يومًا من رقم الأعمال وأن البنك المركزي يقبل إعادة خصمه، وبصفة عامة فإن السحب على المكشوف لا يعني وجود اختلافات في الخزينة وإنما يمكن القول أن الاستفادة من الظروف والفرص التي لا تريد المؤسسة تفويتها على نفسها.

- **القرض الموسمي:**

القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء نفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، ومن بين أمثلة هذه العمليات، نشاطات إنتاج وبيع اللوازم المدرسية وكذلك إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية، حيث تمتد فترة الإنتاج وتحصل المبيعات في فترة معينة كفترة الدخول المدرسي بالنسبة للوازم المدرسية وفترة جني المحصول بالنسبة للمحاصيل الزراعية، ويقوم البنك بتمويل جزء فقط من هذا النوع من النشاط وبما أن النشاط الموسمي لا يتعدى دورة الاستغلال واحدة فإن القرض الموسمي بدوره يمتد إلى غاية 09 أشهر، ولكن قبل الإقدام على منح هذا القرض، فإن الزبون مطالب بأن يقدم إلى البنك مخططًا للتمويل يبين زمنا نفقات النشاط وعائداته، وعلى أساس هذا المخطط يقوم البنك بتقديم القرض ويقوم الزبون أثناء تصريف الإنتاج بتسديد هذا القرض وفقًا لمخطط استهلاك موضوع مسبقًا[1].

- **قروض الربط:**

وتسمى أيضا بالقروض المتتالية وهي عبارة عن قروض تمنح للزبون لمواجهة حالة نقص السيولة المطلوبة لتمويل عملية الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية ولتوضيح هذا النوع من القروض نذكر المثال التالي[2]:

للقيام باستثمار معين، قررت المؤسسة لتمويل ذلك، القيام ببيع عقارات تعتقد أنها في غير حاجة إليها، ولكن دخول الأموال الناجمة عن هذا التنازل يتأخر نسبيا نظرا للاجراءات التي يجب القيام بها، لذلك تلجأ هذه المؤسسة، في انتظار دخول هذه الأموال الى البنك لطلب قرض من أجل تمويل هذا الاستثمار، ويتم تسديده بعد دخول هذه الأموال الذي لن يطول.

قررت المؤسسة القيام باستثمار معين ولتحويله تلجأ هذه المؤسسة إلى بيع عقارات ليست بحاجة إليها ولكن في انتظار دخول الأموال الخاصة بعملية التنازل والتي قد تدوم مدة معينة تلجأ هذه المؤسسة إلى طلب قرض الربط بين البنك لتمويل هذا الاستثمار وبعد دخول الأموال تقوم بتسديد حق

[1] سمير الخطيب، **"قياس إدارة المخاطر بالبنوك"**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 31.
[2] طاهر لطرش، **"تقنيات البنوك"**، مرجع سابق، ص62.

البنك، ورغم تحقيق العملية المالية التي يمولها هذا القرض شبه مؤكد فإن هناك مخاطر مثل مخاطر عدم تحقيق العملية لإلغائها أو لإعادة النظر فيها أو لأسباب أخرى كما توجد مخاطر استعمال القرض الناجمة عن العملية المالية لأغراض أخرى غير استعمالها في تسديد القرض.

**ب- القروض الخاصة:**

هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين الأصول ويندرج هذا النوع من القروض تحته ثلاث أنواع هي:

- **تسبيقات على البضائع:**

التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم للزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على البضائع كضمان للقرض، ويسمى أيضا بخصم لسند الخزينة حيث تصنع المؤسسة بضاعتها لدى مخزون عمومي، وهذا الأخير يقدم لها إيصال الرهن وهو عبارة عن سند مزدوج والذي ينقسم إلى إيصال أو سند ملكية البضائع والذي هو مظهر بأمر من البنك (ورقة تجارية) والذي يسمح للمؤسسة الحصول على تسبيقات مقابل بضائعها كضمان لذلك، ومدته يمكن أن تصل إلى 18 شهرًا[1].

إن المخزون العمومي لا يسمح بسحب البضائع إلا إذا تحصل على السند بأكمله، أو تحصل على إيصال أو إيداع مبلغ الخصم مقابل سند الرهن وهو عبارة عن قرض يمكن إعادة خصمه لدى البنك المركزي ومع أن الخطر ضعيف بالنسبة لهذا القرض فإنه يجب على البنك أن يتأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها وغيرها من الخصائص المرتبطة بها.

- **بعض التسبيقات على الصفقات العمومية:**

وهي عبارة عن تسبيقات للالتزامات الإدارية أو بعبارة أخرى هي عقود بين إدارة عامة ومؤسسة عامة ذات طابع إداري وبين الملتزمين أو الموردين بغية تنفيذ أشغال أو تقديم موارد، إن هذه التسبيقات نظرًا لطبيعة الأعمال التي تمولها السلطات العمومية (الوزارات، الجماعات المحلية...) فهي مشاريع ذات أهمية كبيرة ومبالغ كبيرة نسبيًا، مما يجعل المقاول المكلف بالإنجاز بحاجة لأموال ضخمة غير موجودة في الوقت الحالي لدى هذه السلطات ومنه يلجأ إلى البنك للحصول على تسبيقات على الصفقات العمومية وذلك من خلال منح قروض فعلية وهي ثلاث أنواع[2]:

- قروض التمويل المسبق.
- التسبيقات على الديون الناشئة و غير المسجلة.

[1] طاهر لطرش، مرجع سابق، ص 63.
[2] طارق عبد العال عماد، **"التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 142.

- التسبيقات على الديون الناشئة و المسجلة.

➢ **الخصم التجاري:**

وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق ويحل محل هذا الشخص في دائنيه إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم بإعطاء سيولة لحاملها وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين، ومقابل هذه العملية يتحصل البنك على ثمن يسمى بسعر الخصم، وهو يحسب على الفترة التي تفصل بين تاريخ تقديم الورقة للخصم وتاريخ الاستحقاق، كما أن هذا السعر يخصم مباشرة من مبلغ الورقة أي أن الزبون لا يتحصل على القيمة الإسمية للورقة كاملة، إن الأوراق التجارية المخصومة هي عمومًا قابلة للتعبئة لدى معهد الإصدار (البنك المركزي) أي يمكن إعادة خصمها لدى البنك المركزي.

**ج- القروض بالإمضاء:**

هي عبارة عن قروض بالتوقيع أو الالتزام وهي قروض لا تستلزم تقديم الأموال بل تكتفي بإعطاء تعهدات في حالة عدم الدفع بمعنى أن القروض بالتوقيع يقدمها البنك التجاري لزبائنه ضمانات لمديونياتهم عند تعاملهم مع الغير على شكل كفالات، ضمانات احتياطي أو قبول عندما يكونا غير قادرين على الدفع[1].

ومن هنا يتبين أن القروض بالتوقيع لا تخلق تدفقات نقدية إلى غاية تاريخ الاستحقاق أي أن البنك يقوم بتقديم توقيعات عوضًا عن مبلغ من المال للزبون بهدف تمهيله عن دفع التزاماته اتجاه الغير، وتتمثل القروض غير المباشرة أو القروض بالتوقيع في الأشكال التالية:

➢ **الضمان الاحتياطي:**

هو عبارة عن اِلتزام يمنحه شخص يكون في العادة بنك، يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية وعليه فإن البنك يقوم بالتعهد بتسديد جزء أو كل قيمة الورقة التجارية في ميعاد استحقاقها في حالة ما إذا المدين الرئيسي في حالة عجز عن التسديد ويكون التعهد على شكل توقيع على الورقة التجارية.

➢ **الكفالات**:

الكفالات عبارة عن اِلتزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين (الزبون) وفي حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته و يحدد في هذا الالتزام الكفالة ومبلغها،

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص 32.

كما يبين لنا الالتزام من هو الكفيل ومن هو المكفول، إن الكفالة هي إلتزام تابع فهي تنتهي بمجرد انتهاء الالتزام الأصلي[1]، وهي تأخذ الأشكال التالية:

✓ **كفالة جمركية:**

إن كل بضاعة تدخل في الاستهلاك المحلي تخضع لرسم جمركي، فصاحب البضاعة ملزم بدفع مبالغ الحقوق الجمركية التي قد تكون كبيرة مما يستلزم ضرورة تأجيل الدفع، شرط أن يقدم صاحب البضاعة (الزبون) كفالة وغالبًا ما تكون الكفالة بنكية.

✓ **كفالات ضريبية:**

بكفالة البنك لِعَمِيله تسمح له مصالح الضرائب بتأجيل دفع الضرائب وهذا خاصة عند وجود المنازعات الضريبية التي تأخذ وقتا طويلا.

✓ **كفالات على الأسواق العمومية أو الكفالات اتجاه مصالح الإدارية العمومية:**

هي كفالات متعلقة بالمشاريع والصفقات مع الإدارة العمومية حيث أن المشاريع التي تطرح في السوق تستوجب تقديم تسبيقات وذلك كضمان عن عدم التخلي عن المشروع أو الإنجاز الدقيق له.

✓ **منح كفالات لصالح المقاولين:**

تمنح هذه الكفالات من طرف البنك إلى صاحب المشروع لضمان زبونها (المكلف بتنفيذ المشروع)، وهي تنقسم إلى[2]:

- كفالة المناقصة والمزايدة.
- كفالة التنفيذ الجيد.
- كفالة اقتطاع الضمان.
- كفالة التسبيق.

**د- القرض الإيجاري:**

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار[3].

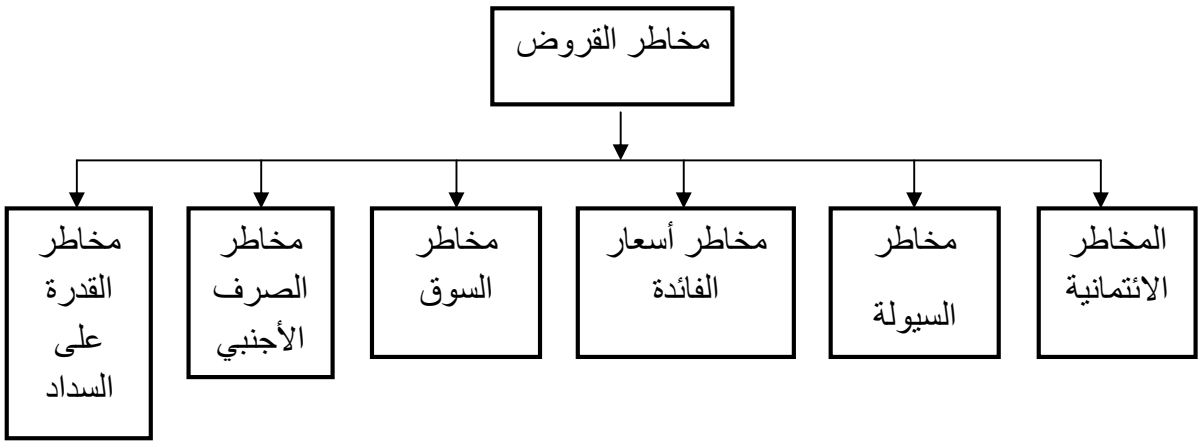
[1] عبد الحميد عبد المطلب" **اقتصاديات النقود والبنوك**"، مرجع سابق، ص 383.
[2] طاهر لطرش، مرجع سابق، ص 64.
[3] طاهر لطرش، مرجع سابق، ص 76.

**المطلب الثالث: مخاطر القروض المصرفية**

يتعرض العمل المصرفي بطبيعته إلى مخاطر عالية بسبب اعتماده في نشاطه على أموال المودعين، فهو يتعامل بما لا يملك، مما يستوجب عليه بذل المزيد من العناية اللازمة للمحافظة على هذه الأموال وذلك من خلال توظيفها في مجالات تحقق عوائد مجزية من ناحية وتوفر من ناحية أخرى السيولة والأمان لها[1].

إن هذا الأمر يتطلب من البنك بذل جهد وعناية مضاعفة لتحديد وتقييم المخاطر التي يتعرض لها والتي تقسم إلى الأنواع الآتية كما هو مبين في الشكل التالي:

**الشكل رقم (1-1): يبين مخاطر القروض المصرفية**




**المصدر: طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 196.**

**أولا: المخاطر المالية**

تتضمن جميع المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات ومطلوبات البنك وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارات البنوك، وفقا لتوجه وحركة السوق والأوضاع الاقتصادية والارتباط بالأطراف الأخرى ذات العلاقة، وتحقق البنوك بإدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة[2]، ومن أهم أنواع هذه المخاطر ما يلي:

[1] مخلوفي عبد الرزاق، **"تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الإحصائي** ـ دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي في المالية وإدارة الأعمال، جامعة المدية،2013، ص 20.

[2] ميرفت علي أبو بكر،**"الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية"بازل 2"**، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007،ص73.

**1- المخاطر الائتمانية:**

هي تلك المخاطر التي تنتمي لمخاطر الأعمال المرافقة للنشاط الأساسي لعمل البنوك، والتي تعني بمفهومها العام احتمالية عدم استرداد قيمة القروض أي عدم تسديد أقساط القروض أو فوائدها بشكل كلي أة جزئي في الوقت المحدد لذلك مما قد ينتج عنه خسارة مالية[1].

**2- مخاطر السيولة:**

عرفت مخاطر السيولة بطرق مختلفة، فبعضهم يعرفها بأنها احتمال عدم قدرة المصرف على الإيفاء بالتزاماته المالية الجارية، عند استحقاقها بسبب عدم قدرتها على توفير التمويل اللازم أو الموجودات السائلة وقت الحاجة إليها[2].

وهناك معنى آخر شائع لمخاطرة السيولة وهي أن قيم الموجودات قصيرة الأجل غير كافية لمقابلة المطلوبات القصيرة الأجل أو التدفقات النقدية غير المتوقعة إلى الخارج.

**3- مخاطر أسعار الفائدة:**

وتنشأ عن تقلبات أسعار الفائدة بما قد يؤدي الى تحقيق خسائر ملموسة للبنك في حالة عدم اتساق آجال اعادة تسعير كل من الالتزامات والأصول، وتتصاعد مخاطر أسعار الفائدة في حالة عدم توافر نظام فعال للمعلومات.

يتوقف مقدار مخاطر أسعار الفائدة على مدى اختلاف أسعار الفائدة عن التوقعات التي بنيت عليها الفجوة ومدى تمكن البنك من تصحيح أوضاعه في الوقت المناسب[3].

**4- مخاطر السوق:**

وتنتج هذه المخاطر بسبب التغير العام في الأسعار وفي السياسات على مستوى الاقتصاد ككل، أما مخاطر السوق الخاصة فتنشأ عندما يكون هناك تغير في أسعار أصول أو أدوات متداولة بعينها نتيجة ظروف خاصة بها[4].

---

[1] دريد كامل آل شبيب، **إدارة البنوك المعاصرة**، مرجع سابق، ص197.
[2] حاكم محسن محمد، حمد عبد الحسين راضي، **"حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة"**، دار الايزوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص174.
[3] صالح حسن، **"تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الالكترونية"**، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2010،ص 23.
[4] مخلوفي عبد الرزاق، مرجع سابق، ص21.

**5- مخاطر الصرف الأجنبي:**

وهي تلك المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية وحدوث تذبذب في أسعار العملات تنتج عنه خسائر للبنك ويكون هذا في حال كون جزء من ميزانية البنك محررا بعملات أجنبية بحيث يترتب على ذلك ربح أو خسارة يؤثر على النتائج المصرفية، وعموما يرتبط خطر الصرف بعمليات الاستيراد والتصدير المقيمة بالعملة الأجنبية[1].

**6- مخاطر القدرة على السداد:**

يشترك هذا الخطر بين قروض الاستثمار، لأنه يعبر عن عجز الزبون عن الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد أي عجز نهائي، كلي أو جزئي للمقترض عن إرجاع كل أو جزء من ديونه، و في هذه الحالة قد لا يجد البنك الأموال التي أودعت لديه من طرف المودعين، وبالتالي يصبح هو أيضا مدينا لهم.[2]

كما تعرف بأنها مخاطر القدرة على الوفاء بالالتزامات ويقصد بها مخاطرة عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال المتاح، ولذلك فان مخاطرة القدرة على الوفاء بالالتزامات هي مخاطرة عجز البنك عن السداد، وهي مطابقة أيضا للمخاطرة الائتمانية المتكبدة بواسطة الأطراف المقابلة للبنك[3].

**ثانيا: مخاطر التشغيل**

المخاطر التشغيلية هي تلك المخاطر المتصلة بأوجه الاختلاف الوظيفي في نظم المعلومات وفي نظم رفع التقارير وفي قواعد رصد المخاطر الداخلية، وفي غياب التتبع والإثبات الكفء للمخاطر، وتظهر المخاطر التشغيلية على مستويين[4]:

- المستوى الفني عندما يكون نظام المعلومات أو مقاييس المخاطرة قاصرة.
- المستوى التنظيمي ويتعلق بالإثبات ومراقبة المخاطرة وكل القواعد والسياسات ذات الصلة.

[1] رقية شقرون، **"إدارة المخاطر في البنوك التجارية ومؤشرات قياسها"**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات، الآفاق والتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 25- 26 نوفمبر، 2008،ص4.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، **"التحليل المالي والائتماني في الأساليب والاستخدامات العلمية"**، دار وائل للتوزيع والنشر، عمان، الأردن، 2000، ص 360.
[3] صالح حسن، مرجع سابق، ص24.
[4] مهند حنا نقولا عيسى، مرجع سابق، ص82.

وفي كلتا الحالتين تكون العواقب متشابهة، فأي قصور يحتمل أن يولد خسائر بحجم غير معلوم بالنظر لعدم اتخاذ إجراء تصحيحي أثناء الفترة التي تم فيها تجاهل المخاطرة ومما يزيد الوضع سوءا أن هناك العديد من الأسباب المحتملة في حدوث نواحي القصور هذه.

كما تعتبر مخاطر التشغيل من المستجدات في عالم إدارة المخاطر الحديثة، وهي تعني الخسارة الناتجة عن الفشل في النشاط الداخلي وإجراءات الرقابة، يشمل هذا النوع من المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للمؤسسة، ولا يتضمن عادة فرصة للربح، فالمؤسسة إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها، وعدم ظهور أية خسائر للعمليات لا يعني عدم وجود هذه المخاطر، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات[1].

**ثالثا: المخاطر الفنية**

تغطي المخاطر الفنية عددا كبيرا من المخاطر المحددة، وتشمل[2]:

1- أخطاء في عملية تسجيل المعاملات.
2- أوجه قصر في نظام المعلومات.
3- غياب أدوات كافية لقياس المخاطر.

من الصعب إعداد قائمة كاملة بكل أوجه القصور، فنظم المعلومات تتطور باستمرار، وهي لا توفر في الغالب تغطية كاملة للمخاطرة (ليست كل المخاطر يتم قياسها) هذا فضلا عن أنها غير معول عليها بالكامل، وأي معلومات ناقصة تكون مصدرا للمخاطرة، على سبيل المثال: عدم امتلاك معدلات أو أسعار مرجعية لكل السطور الواردة في الميزانية العمومية يولد أخطاء هامة في قياس مخاطرة أسعار الفائدة، كما أن عدم وجود سجلات مراجعة بصفة دورية جول الضمانات وضمانات الطرف الثالث يجعل تقويم المبالغ المسترد في حالة العجز عن السداد غير ممكنة عمليا.

**المبحث الثاني: تسيير مخاطر القروض**

مخاطر الائتمان كما رأينا كثيرة و متعددة، فلا يكاد يخلو أي قرض من قروض البنك من نسبة معينة من المخاطر مهما كانت بسيطة، و من اجل تفادي هذه المخاطر و تدنيها يتوجب على البنك وضع طرق لتسييرها التي تكون مبنية على أسس مضبوطة.

[1] بن علي بن عزوز، عبد الكريم قندوز، **"استراتيجيات إدارة التحوط وإدارة المخاطر في المعاملات المالية"**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات، الآفاق والتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 25- 26 نوفمبر، 2008، ص8.

[2] طارق عبد العال حماد، **"ادارة المخاطر"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص208

**المطلب الأول: مفهوم وتصنيف تسيير مخاطر القروض**

**أولا: مفهوم تسيير مخاطر القروض:** [1]

يعرف تسيير مخاطر القروض على أنه مجمل الترتيبات الإدارية الهادفة لحماية الأصول وإرباح البنك لمحاولة التقليل من خسائر البنك إلى اقل حد ممكن مهما كان مصدره.

ويقوم تسيير المخاطر على جملة من الأسس نجملها فيما يلي:

- الاختيارية (أي اختيار الديون).
- تحديد متفق للديون.
- التنوع.
- عدم تركيز القروض ذات المخاطرة في أشخاص محددين.

وهناك نوعين من التسيير للمخاطر و التي يمكن إن يأخذها المصرفي بعين الاعتبار.

1- **تسيير وقائي:**

تأخذ الضمانات الكافية و تتضمن قواعد الحذر في الجزائر الجوانب الآتية:

- جوانب الوقاية القانونية باللجنة المصرفية.
- الإطار التشغيلي (شروط الممارسة المصرفية).

2- **تسيير علاجي:**

و ذلك باستعمال تقنيات تسيير المخاطرة منها تحويل القروض إلى القيم المنقولة ببيع الديون إلى البنك لبعض العلماء و هي متأخرة في العمل بها في الجزائر للجوانب التشريعية الإجرائية.

**ثانيا: تصنيف تسيير مخاطر القروض**

**1- تسيير مخاطر السيولة** [2] :

يجب أن يكون المصرفي في كل وقت قادرا على الوفاء بالتزاماته من الموارد، وبالتالي فمن الضروري إيجاد وضعية سيولة كافية من طرفه، عن طريق الوقاية من مخاطرة السيولة عبر ثلاث مبادئ:

[1] بن فارس إيمان ،" **محاولة تحليل مخاطر القروض**" ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس ، جامعة المدية ، 2006.2005 ص 75،74.

نفس المرجع السابق، ص75،76.

- تحديد إجراء تحويل الودائع المجمعة و معدل الفائدة لها بقياس درجة التحويل المصادقة.
- كل قرض يجب أن يكون مرتبطا بإمكانية استرجاع محددة ومدققة.
- من الضروري توسيع الموارد الثابتة أو المستقرة.

إن تحويل المبالغ المجمعة من الزبائن على شكل ودائع، بفترات مختلفة تحوي مخاطرة، بسبب وجود استخدامات بمدة كبيرة أكثر من الموارد، تسمى مخاطرة التحويل والتي يجب تحديدها من طرف المصرفيين عن طريق تسيير الخزينة، لمالها من تأثير على السيولة.

أ. **تحديد مخاطرة التحويل:**

ينجز المصرف جدولا يرتب فيه الموارد و الاستخدامات تبعا للعناصر الآتية:

- الاستخدامات و الموارد تحت الطلب.
- الاستخدامات و الموارد لأجل محدد.

يساعد هذا الجدول، وبناء على مقارنة بين مبلغ الموارد ومبلغ الاستخدامات في نفس ميعاد الاستحقاق في قياس التحويل.

تنشأ مخاطرة التحويل عندما تكون مدة الموارد اقل من الاستخدامات، و تحسب كالآتي:

| |
|---|
| مخاطرة التحويل= مجموع الموارد المرجحة/مجموع الاستخدامات المرجحة. |

وهذه النسبة تحسب على أساس المدة المتوسطة للموارد، و المدة المتوسطة للاستخدامات ويكون الترجيح على أساس العدد المتوسط للأيام لكل قسم استخدامات و موارد.

ب. **قياس السيولة:**[1]

يتم ذلك وفق مؤشر السيولة و تسير الخزينة.

➢ **مؤشر السيولة:**

يتم إيجاد عبر المراحل التالية:

✓ تجميع الأصول و الخصوم عن طريق إيجاد مجموعة من تصنيفات لنفس الأشخاص.
✓ إعطاء رقم لكل تصنيف لترجيح الأصول و الخصوم.

[1] عوف وهيبة، **"مخاطر القروض البنكية وكيفية الحد منا"**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس ، جامعة المدية، 2010.2009، ص 83.

✓ اختيار الأرقام الخاصة بالترجيح يكون متصاعدا مع تصاعد تواريخ الاستحقاق الاسمية.

| |
|---|
| مؤشر السيولة = الخصوم المرجحة/الأصول المرجحة. |

لما يكون المؤشر أكبر من الواحد يعني أن المصرف يحول أصوله لخصوم في ميعاد استحقاقها المتوسط أقل من الخاص بالموال.

➢ **تسيير الخزينة:**

ويكون وفق المبادئ التالية:

- توسيع آفاق نشاط حزينة البنك وذلك بسياسة القرض وتوظيف فعاليتين.
- متابعة التطورات و تقلبات الطلب والعرض على الأموال المساعدة على التنبؤ.
- تحليل السيولة البنكية عن طريق دورة الاستغلال ذلك انها مرتبطة بسيولة زبائن البنك.
- متابعة مخاطرة التحويل لكل واحدة منها.

2- **تسيير مخاطر معدل الفائدة:** [1]

لكي يعرف المصرف تطور مردوديته لمختلف تغيرات معدل الفائدة يقوم بما يلي:

- حساب قيمة تطور مراكز الميزانية على اقتراض تغير معدل الفائدة.
- تحليل التدفق عبر الزمن و نتائجه على إعادة التمويل و إعادة الاستخدام.

هذه الطريقة تستدعي وضع مجموعة العمليات في جدول بترتيب الخصوم والأصول تبعا لأقسام الاستحقاق لحساب فروقات الخزينة بمعنى أن الفترات التي تستدعي إعادة التمويل .

تنقسم أدوات تسيير مخاطرة معدل الفائدة إلى مجموعتين.

أ- **المجموعة الأولى:**

ويتم بالتقنيات التالية:

- يجب أن يكون المصرف مدركا بضرورة متابعة الوضعية الإجمالية لمعرفة مخاطرة المعدل.
- يجب أن تكون طبيعة معدلات الفائدة المدنية مرتبطة بمعدلات الفائدة الدائنة بطرق تجعل الهامش بين هذه المعدلين موحيا.
- التسيير الجيد لمخاطرة السيولة.

[1] ابن فارس إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 78،79.

- يعمل البنك على رفع الموارد الأقل تكلفة كالودائع تحت الطلب.

ب- **المجموعة الثانية:**

من بين هذه التقنيات ما يلي:

- **العقود لأجل:**

وذلك بتحديد شروط التمويل أو التوظيف المستقبلي بالحجم والمعدل بالطريقة التالية:

- حالة التوظيف يقوم الزبائن بتحقق الوديعة بتاريخ لاحق وبمبلغ ومعدل محدد، ويتضمن المصرف معدل العملية.

- إما في حالة التمويل يقوم المصرف بالإقراض بتاريخ لاحق بمبلغ ومعدل محدد ويقوم الزبون بقبض وتحصيل القروض.

- **تفضيل معدلات الفائدة:**

يعني تفضيل معدل الفائدة إمكانية الإقراض بتاريخ لاحق وشروط تكون معروفة على الأقل، تساعده هذه الطريقة المصرف في حالة الاقتراض، من ضمان التكاليف القصوى الواجبة الدفع، وفي حالة الإقراض من ضمان الربح الأدنى يمكن أن يحققه .

3- **تسيير مخاطر سعر الصرف :** [1]

تقاس مخاطرة الصرف عن طريقة وضعية الصرف عملة بعملة، لحساب خسارة كل منها، والناتجة عن تغيير أسعار الصرف، مجموعة هذه الخسائر هو تقييم عام لمخاطرة الصرف من بين طرق تسيير مخاطرة سعر الصرف، طريقة التحديد " la neutralization " بتعديل المصرف لوضعية عملة بعد عملة يوميا، من أجل إلغاء الحاصلات الطويلة و القصيرة كالآتي:

- يكون المصرف في وضعية قصيرة، عندما تكون الحقوق من عملة معينة أقل من الديون، وهذه الحالة مفضلة عندما ينخفض سعر صرف العملة، و غير مفضلة لما يرتفع سعرها.

- يصبح المصرف في وضعية طويلة عندما تكون الحقوق من عملة معينة اكبر من الديون، وتكون مفضلة في حالة ارتفاع سعر الصرف للعملة، وغير مفضلة في حالة انخفاضها.

[1] نفس المرجع السابق، ص 79.

**المطلب الثاني: الوقاية من مخاطر القروض .**

**أولا :تقسيم و تحديد الخطر:**[1]

تعتبر هذه الخطوة أنها الأساس في تقدير أسعار الفائدة على القروض إذ من المتوقع أن تتفاوت أسعار الفائدة على القروض بتفاوت حجم المخاطر التي يتعرض لها البنك من جراء قرار الإقراض وهذا ما نسميه بالتوازن بين العائد و المخاطر فمع ثبات العوامل الأخرى على حالها يزداد معدل الفائدة المطلوبة على القرض، كلما زاد حجم المخاطر التي ينطوي عليها وإذا ما اتضح أن القرض ينطوي على قدر كبير من المخاطر، حينئذ يكون من الأفضل استبعاده.

**ثانيا :متابعة القروض:** [2]

من الضروري متابعة القروض بعد التعاقد عليها، و ذلك لضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد استحقاقها، وحتى يتسنى اكتشاف المخاطر المحتملة والعمل على تجنبها قبل وقوعها بالفعل، كما أن متابعة القروض الممنوحة للزبائن أوالممنوحة لكل قطاع من القطاعات الاقتصادية، يسمح للبنك بمعرفة القطاعات أو الزبائن التي تشكل أكثر خطر من غيرها.

وتقوم هذه العملية على مجموعة من العوامل والمعطيات الخاصة بكل زبون، ومن بين هذه المعطيات الاستفسار عن سمعة العميل ودراسة الوضعية المالية للزبون.

1- **الاستفسار عن سمعة العميل:**[3]

هناك الكثير من المصادر التي يمكن لمسؤولي الائتمان في البنك اللجوء إليها للاستفسار عن سمعة العميل، بهدف التوصل إلى قناعة تامة أن العميل لديه النية السليمة.

2- **دراسة الوضعية المالية للزبون:**[4]

حيث يعتبر المركز المالي للزبون من الناحية الائتمانية الضمان الذي يؤكد مقدره المدين على الدفع ، فغالبا يكون السداد من إيرادات المنشأة و يكون ذلك عن طريق الميزانيات المقدمة، حسابات الاستغلال العامة و كذا حسابات الأرباح والخسائر لثلاث أو خمس سنوات سابقة للمنشأة.

**ثالثا: الضمانات**

[1] منير إبراهيم الهندي **" إدارة البنوك التجارية "**، مركز دالتا للطباعة، مصر، ط3، ص 244.
[2] عبد المطلب عبد الحميد **"البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها"**، مرجع سابق، ص 129.
[3] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ احمد جودت، **"إدارة الائتمان"**، مرجع سبق ذكره، ص 218.
[4] عبد المطلب عبد الحميد، **"البنوك الشاملة عملياتها وادارتها"**، مرجع سابق، ص 130.

**1- مفهوم الضمان:**

الضمان قانونا هو وجود أفضلية أو أولية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتيازا خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان.

ومن أهم مواصفات الضمان، قابليته للتسويق والتصفية، والغاية من الحصول على الضمان هو تخفيف درجة المخاطر.[1]

2- **أنواع الضمان:**

هناك ضمانات شخصية و ضمانات حقيقية.

أ- **الضمانات الشخصية:**

وهي تعهد شخصي طبيعي أمعنوي أو مجموعة من الأشخاص على تنفيذ التزام المدين الرئيسي، في حالة عجزه أو تجاوزه الأجل المحدد لتاريخ الاستحقاق إلى الدائن ( البنك )، وسميت بالضمانات الشخصية نظرا لتعلقاتها بالشخصية المعنوية، أو الطبيعية للجهة الضامنة فيها كالسمعة المشرفة، وما يميز هذه الضمانات هو سرعة وبساطة وضعها، أما عيبها فهو صعوبة تقييم نية الضامن وما إذا كان هو نفسه هو وضعية مدين رئيس[2].

ويمكن أن نميز بين نوعين من الضمانات الشخصية، الكفالة و الضمان الاحتياطي.

- **الكفالة:**

الكفالة هي عقد يتضمن بمقتضاه شخص تنفيذ الالتزام بان يتعهد للدائن بالوفاء بهذا الالتزام، إذا لم يفي به المدين نفسه.[3]

- **الضمان الاحتياطي:**

هو التزام مكتوب من طرف شخص معين، يتعهد بموجبه بتسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منها في حالة عدم قدرة احد الموقعين عليها.[4]

ب- **الضمانات الحقيقية:**

[1] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ احمد جودت، مرجع سابق، ص 64.
[2] بن فارس إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 84.
[3] المادة 644 من القانون التجاري الجزائري، المؤرخ في 1975/09/26.
[4] المادة 409 من القانون التجاري الجزائري.

ترتكز الضمانات على موضوع الشيء المقدم للضمان، ويتمثل في العقارات أو المنقولات، وتوضع هذه القيم تحت تصرف الطرف الدائن (البنك) على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية.

وفي حالة عجز المدين عن الوفاء بمدينه ، يمكن للدائن أن يسترجع دينه من خلال هذه القيم بعد بيعها، وفي الواقع يمكن للبنك أن يسرع في عملية البيع، هذه خلال خمسة عشر يوما ابتدءا من تاريخ القيام بتبليغ عادي للمدين.

ونميز بين نوعين من الضمانات الحقيقية، الرهن الحيازة و الرهن العقاري.[1]

- **الرهن الحيازي:**

في هذا النوع تنتقل حيازة العقار أو المنقول موضوع الرهن إلى البنك كضمان لتسديد الدين، كما يتمتع الدائن المستفيد من هذا الرهن الحيازي ببعض الأولويات منها:

- ✓ حق الحيازة: أي أن حق الدائن أن يحتفظ بالشيء المرهون في سداد الدين.
- ✓ حق الأفضلية: أي أن الدائن له الحق في الشيء المرهون قبل الدائنين الآخرين.
- ✓ حق البيع: و يكون في حالة عدم التسديد في ميعاد الاستحقاق، إذ يكون من حق الدائن بيع العقار أو المنقول موضوع الرهن عن طريق المزاد العلني، وهذا النوع من الضمانات يلائم القروض قصيرة ومتوسطة الأجل .

- **الرهن العقاري:**

هو عقد بموجبه يضع المدين تحت تصرف الدائن عقار يعتبر كضمان لديه ليستوفي من هذا الأخير حقه في حالة عجز المدين، و هنا يكفي تسجيل هذا الرهن في السجل العقاري مع ترك العقار بيد صاحبه لان هذا التسجيل وحده يكفي لاستفاء الدين، لأنه يمنع المدين التصرف بالعقار إلا بعد تسديد الدين و تجدر الإشارة أن هذا النوع يلائم القروض الطويلة الأجل.

[1] بن فارس إيمان مرجع سبق ذكره، ص 84 ، 85.

**المطلب الثالث: تغطية عدم التسديد**

رغم المجهودات التي يبذلها المصرفي لتجنب الأخطار المرتبطة بعملية الإقراض فقد يجد نفسه وجها لوجه أمام هذه الأخطار حيث يصل تاريخ الاستحقاق ولا يفي الزبون بالتزامه، وهنا تصبح مهمة المصرفي أكثر صعوبة و تعقيدا .

**أولا :آثار خطر عدم التسديد**

إن آثار خطر عدم التسديد تبدأ مباشرة من وصول تاريخ الاستحقاق وعدم وفاء الزبون بالتزاماته، الشيء الذي يدفع المصرفي من جديد إلى طلب القوائم المالية للدراسة والتحليل، وذلك قصد معرفة السبب الحقيقي للإعسار، فإذا بين التحليل أن الزبون يواجه حقيقة صعوبة مالية وجب على البنك تقديم النصح و المشورة وكذا تمديد أجال التسديد أو تقديم قروض جديدة، وذلك حتى يستعيد الزبون حالته الطبيعية.

أما إذا كان عدم التسديد مقرونا بسوء نية، أو كانت حالة الزبون ميئوسا منها، فهنا يلجأ البنك إلى استعمال وسائل أكثر صرامة لإرغام الزبون على الوفاء بالتزامه.

وآخر مرحلة أو إجراء ينتهي بعرض القضية على مصلحة المنازعات للنظر فيها.[1]

إن توقف الزبون عن التسديد وتعرض المؤسسة المقترضة للإفلاس وبالتالي التصفية، تؤدي إلى خسارة معتبرة في البنك، وذلك يرجع لكون أموال التصفية قد لا تكفي لحصول البنك على مستحقاته بالكامل.[2]

إن أهم اثر لخسارة البنك تدهور نتائجه، الشيء الذي يدفع سلطات المراقبة في البنوك إلى إرغام هذه الأخيرة على تكوين مخصصات ومؤونات لمواجهة الزبائن المشكوك فيهم، وحجم هذه المؤونات يرتبط بالنتيجة المحاسبية للبنك، فإذا كانت المؤونات معتبرة بغرض التخفيف من خطر الزبائن المشكوك فيهم، أدى ذلك إلى تقليص نتيجة البنك و بالتالي ربحية.

والحقوق المشكوك فيها هي كل الحقوق التي تكون فيها قدرة الزبون ضعيفة أواحاطته بظروف طارئة تجعله غير قادر على التسديد لكل أو جزء من حقوقه، و تعتبر الحقوق المشكوك فيها كذلك عندما يكون الزبون قد تجاوز آجال التسديد التي تتغير حسب طبيعة الحقوق وضع الدراسة.

[1] احمد حمزة بن عيسى، **"مخاطر القروض المصرفية"**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، جامعة المدية، 2002، ص 102.
[2] العربي جيلا لي، علالي سهيلة، **"دراسة المخاطر المرتبطة بالتمويلات البنكية"**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، جامعة المدية 2000، ص 62.

ولتجنب مواجهة خطر الزبائن المشكوك فيهم، فان البنك يلجأ فان يلجا إلى تطبيق بعض قواعد الحيطة و الحذر حسب ما جاء في قانون النقد والقرض، و ذلك بعد من التقيد بالمقاييس الوقائية وأهدافها السياسية النقدية المحدد من طرف البنك أهمها:

- النسبة بين الأموال المملوكة والالتزامات.
- نسبة السيولة.
- النسبة بين الأموال المملوكة والقروض لكل مدين.
- النسبة بين الإيداعات وتوظيفها .

**ثانيا :تنظيم وظيفة التغطية في البنك**

تتم وظيفة التغطية عن طريق وحداتها في مباشرة وظائفها من خلال وجود نظام معلومات فعال يسهل اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب.

1- **وضع نظام معلومات للبنك:**

والغرض من وضع هذا النظام هو الحصول على أكبر حجم ممكن من المعلومات الخاصة بالزبائن التي تسهل عملية التنبؤ بالخطر عن طريق تحليل المؤشرات، النسب، وكذا تغيرات الحسابات البنكية (تجاوز تواريخ الاستحقاق، تغير حركة المدين) والتي تعبر عن الوضعية المالية للزبون، وبالتالي فنظام المعلومات يكشف الخطر ليسهل تدخل الوحدات المختصة واتخاذها للقرارات السليمة والمناسبة.

2- **هيكل وظيفة التغطية:**

تتدخل وظيفة التغطية في البنك من خلال عمل هياكلها المختلفة المدعمة بوسائل خاصة، والتي تنظم عموما في وحدتين أساسيتين:

- وحدة التغطية الودية.
- وحدة التغطية القانونية.

ولكن قبل تدخل وحدة التغطية الودية يظهر عمل الوكالات التي تقوم بالخطوة الأولى في عملية التغطية مع زبائنها التي تعرفهم جيدا، وبالتالي فعمل وحدة التغطية الودية يرتكز على عمل هذه الوكالات، حيث تتفاوض هذه الوحدة مع الوكالة الزبون على وضع مخطط للتسوية .

ومن هنا يتجلى الدور الأساسي في تسوية الديون غير المسددة ومعرفة أسباب ذلك والتمهيد لعمل وحدة التغطية الودية من خلال تزويدها بالمعلومات الدقيقة والكاملة.[1]

أ- **مصلحة التغطية الودية:**

تتدخل هذه المصلحة في أي وقت من عملية التغطية بالوكالة، خاصة في نهاية الفترة المحددة في الإجراءات الداخلية للبنك، و ذلك بالقيام بما يلي:

- بعث رسائل للزبون، والتي تبقى الوسيلة المفضلة بشرط أن تكون محفزة للزبائن وأن ترسل في الوقت المناسب.
- التغطية عن طريق الهاتف.
- إرسال البرقيات التي تعطي نتائج هامة، خاصة في حالة صعوبة الاتصال بالزبون عن طريق وسائل أخرى .
- مقابلة الزبون والتي بالرغم من ارتفاع تكلفتها تبقى الوسيلة المثلى لمعرفة سلوك المدين ووفائه.[2]

ب- **مصلحة التغطية القانونية:**

هذه المصلحة تأتي في المرحلة الأخيرة من عملية التغطية والتنظيم المتعلق بالخطر البنكي. ولهذا فمن المستحسن عدم إثقال مدة التغطية الودية ( لا يجب أن تتجاوز 03 أشهر ) لتسمح لمصلحة المنازعات بالتدخل عن طريق المتخصصين الموجودين بالمقر الرئيسي بالوحدة، والذين يستعينون بمتدخلين خارجيين.[3]

### 3- فعالية وظيفة التغطية :

تسعى وظيفة التغطية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف هي :

- التركيز على استرجاع (كشف غير المسددين، تسيير فترات استحقاق الديون، تحديد الضمانات).
- ترشيد طرق التسيير و التنظيم و تخصيص الإجراءات حسب أنواع الزبائن ، و حسب المناطق الجغرافية، حسب الأخطار و حسب المؤسسات.

[1] بن فارس إيمان مرجع سبق ذكره، ص 87 ، 87.
[2] بن فارس إيمان مرجع سبق ذكره، ص 88.
[3] احمد حمزة بن عيسى، مرجع سبق ذكره، ص 64.

- الحفاظ على روح الفعالية في استرجاع القروض، ولكن تحقيق هذه الأهداف وحدها غير كاف ما لم تتحكم وظيفة التغطية في التكاليف المختلفة سواء الوظيفية منها أو المرتبطة بعدم التسديد.

أما التكاليف الوظيفية فهي التي تعود أساسا إلى تسيير الخطر ومنها مثلا تكلفة العمال، التكاليف المادية كالعقارات والإعلام الآلي، وأتعاب المستشارين، المحاسبين.....الخ .

في حين أن التكاليف المرتبطة بعدم التعويض فهي تلك التكاليف الإضافية التي تنتج عن عدم تسديد الزبون لديونه عند وصول تاريخ الاستحقاق، وما يتبع ذلك من إجراءات.

ومما سبق يمكن القول أن فعالية وظيفة التغطية تتوقف على مدى تحقيقها للأهداف المسطرة وبأقل التكاليف الممكنة، والشيء الذي يزيد في فعالية هذه الوظيفة وفعالية البنك ككل، هو مساهمة المسيرين في تحديد الأهداف شاركوا في وضعها.[1]

[1] بن فارس إيمان مرجع سبق ذكره، ص 88 ، 89 .

**خاتمة الفصل:**

لقد رأينا من خلال ما استعرضناه في هذا الفصل ماهية الإقراض المصرفي والذي يعتبر همزة وصل بين الأشخاص لتحويل الأموال بينهم فهو يلعب دورا مهما في التطور الاقتصادي للبلد وهذا من خلال تمويل أهم المشاريع التي تعود بالنفع العام، اذ تعتبر القروض أحد نشاطات البنوك لذلك تكون عملية الإقراض محفوفة بالمخاطر التي تؤثر على الوضع المالي للبنك، خاصة تلك التي يصعب التنبؤ بها، لذا يكون تفاديها أمرا صعبا كذلك.

تتعدد المخاطر البنكية وتسعى البنوك لإدارتها وتسييرها للتقليل من نتائجها نظرا لما يقع فيه البنك من مشاكل جراء هذه المخاطر، فانه يعتمد مجموعة من الأساليب والإجراءات هادفا من وراءها إلى محاولة تقدير هذه المخاطر حتى يقلل من حدتها.

**مقدمة الفصل:**

إذا كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية فان القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال وعمليات الإقراض للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية وفي نفس الوقت المصدر الأول لربحها، ولذلك هناك اعتبارات يجب مراعاتها عند منح القروض بأنواعها المختلفة، بل وهناك سياسات للاقتراض لابد من وجودها لإدارة العمليات المصرفية الخاصة بالقروض بكفاءة وفعالية بالإضافة إلى هناك دراسات ومعايير للائتمان لابد أن تتم، وعمليات تفاوض تحدث، وإجراءات وخطوات جديدة يجب أن تحدد ومتطلبات عالية يجب أن تتوافر لمنح القروض.

نظرا لأهمية الموضوع خصصنا هذا الفصل لدراسة سياسات وإجراءات منح القروض البنكية، ولكي نلم بمختلف جوانب الموضوع قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، تناولنا في المبحث الأول عملية منح الاقراض المصرفي أما المبحث الثاني فتطرقنا الى معايير منح الاقراض المصرفي.

## المبحث الأول:عملية منح الإقراض المصرفي

للبنوك أنشطة كبيرة ومتنوعة لعل أهمها من القروض وذلك راجع لارتفاع العائد المتولد عنها ونظرا للأهمية الكبيرة لها العملية فالبنك لا يكتفي بانتظار العملاء بل يسعى جاهدا لجذبهم نحوه عن طريق ما يسمى بالتسويف المصرفي (الإعلانات).

### المطلب الأول :معايير وإجراءات منح الإقراض المصرفي :

وتتمثل معايير وإجراءات منح الإقراض المصرفي فيما يلي :

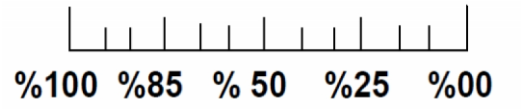
**أولا: معايير منح القروض**

1- **سلطة منح القروض:**

بالإضافة إلى القيود الخاصة بالودائع ومدى استقرارها ورأس المال، والخسائر المتوقعة من عمليات الإقراض، والأرباح المتوقعة من وراء هذا النشاط، فإنه ينبغي وجود أفراد أكفاء بإدارة الائتمان للتقييم المسبق لمخاطر منح الائتمان، ومتابعة القروض، وتحصيلها وفقا للشروط والمواعيد المتفق عليها.

من الضروري تفويض سلطة البت في الائتمان والتي تعتبر جزء من السياسة الخاصة بالبنك، ففي البنوك الصغيرة تفوض هذه السلطة إلى فرد أو أكثر من المختصين في هذا المجال، وعلى أن يتحدد نطاق وحدود هذه السلطة بقرار من مجلس الإدارة وتتفاوت هذه السلطة بين لا سلطة للبيت على الإطلاق إلى سلطة تامة كما يوضح الشكل:[1]

**الشكل رقم (2-1) : سلطة منح الائتمان**




ويمكننا أن نميز ثلاث مستويات رئيسية للسلطة كما يلي :

1- السلطة التامة والمطلقة لفرد معين للبت في منح الائتمان .
2- السلطة الجماعية حيث يشترك فردان أو أكثر في البت في القروض.
3- اللجان الرسمية.

[1] عبد الغفار حذيفي،مرجع سابق، ص242.

فقد تتبع بعض البنوك نوع معين من الأنواع السابقة، ولكن الشائع الجمع بين أكثر من نوع.

يغطي وصف لعملية منح الائتمان في بنك متوسط الحجم حيث تتم فما يلي :

- إقرار حدود القروض بضمان أو بدون ضمان للعميل.
- تحديد إجمالي الائتمان الذي يمنح للعميل سواء بالمركز الرئيسي أو الفروع حيث تدار الشركة من خلال المركز الرئيسي وتدار بواسطة إدارة واحدة مركزية، وبذلك يمكن اعتبار الشركة والفروع ككل على أنهم مجمع واحد.
- تشكل لجنة إدارة للبت في الائتمان يعين لها رئيس والأعضاء وسكرتارية للجنة، وتقنن إجراءات وأسلوب التصويت والعود الكافي من الأعضاء لصحة انعقاد اللجنة، وحدود اختصاص اللجنة الحد الأقصى للائتمان الذي يدخل في نطاق سلطة البت للجنة، وقد يتفاوت هذا الحد الأقصى وفقا لنوع القرض، وترتيبات السداد، ومن حيث الأنواع هذه اللجان فقد تشكل لجنة للبت في قروض الاستيراد أو تمول التجارة الخارجية، ولجان رئيسية وأخرى فرعية ولجان محلية.
- عندما يكون للبنك فروع، في هذه الحالة يراقب المركز الرئيسي الفروع من حيث توظيف الودائع وسياسة الإقراض وتوجد نماذج حيث يملا الفرع هذه النماذج ويرسلها إلى المركز الرئيسي.
- يوجد ترابط وتتابع في سلطات البت في الائتمان فقد تكون سلطة البت للجنة معينة وفي حدود معينة، أو بالمشاركة مع لجنة أخرى.
- يحدد سلطة كل فرد في منح الائتمان، وحدد ذلك بالاسم مقترنا بالمبلغ، أو بالحد الأقصى لسلطته سواء بالنسبة للقروض بضمان أو بدون ضمان موزعا حسب النوع.[1]

### 2- سياسة التسعير : Pricing policy

يتبقى أن ينص في سياسة القروض والسلفيات الخطوط العريضة للتسعير لمختلف أنواع القروض، أسعار الفائدة فإذا لم تكن مثل هذه السياسة قائمة فقد يترتب على ذلك خسائر بالنسبة للبنك .

تتفاوت سياسة تحديد أسعار الفائدة على القروض فقد تتراوح بين وضع خطوط عامة إلى التحديد التفصيلي وفقا لمدة القرض، ونوعه، والنوع الشائع هو تحديد فئات لأسعار الفائدة لمختلف أنواع القروض ويترك للقائمين تحديد معدل الفائدة على ضوء دراسة مركز طالب القرض وظروفه

[1] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص244.

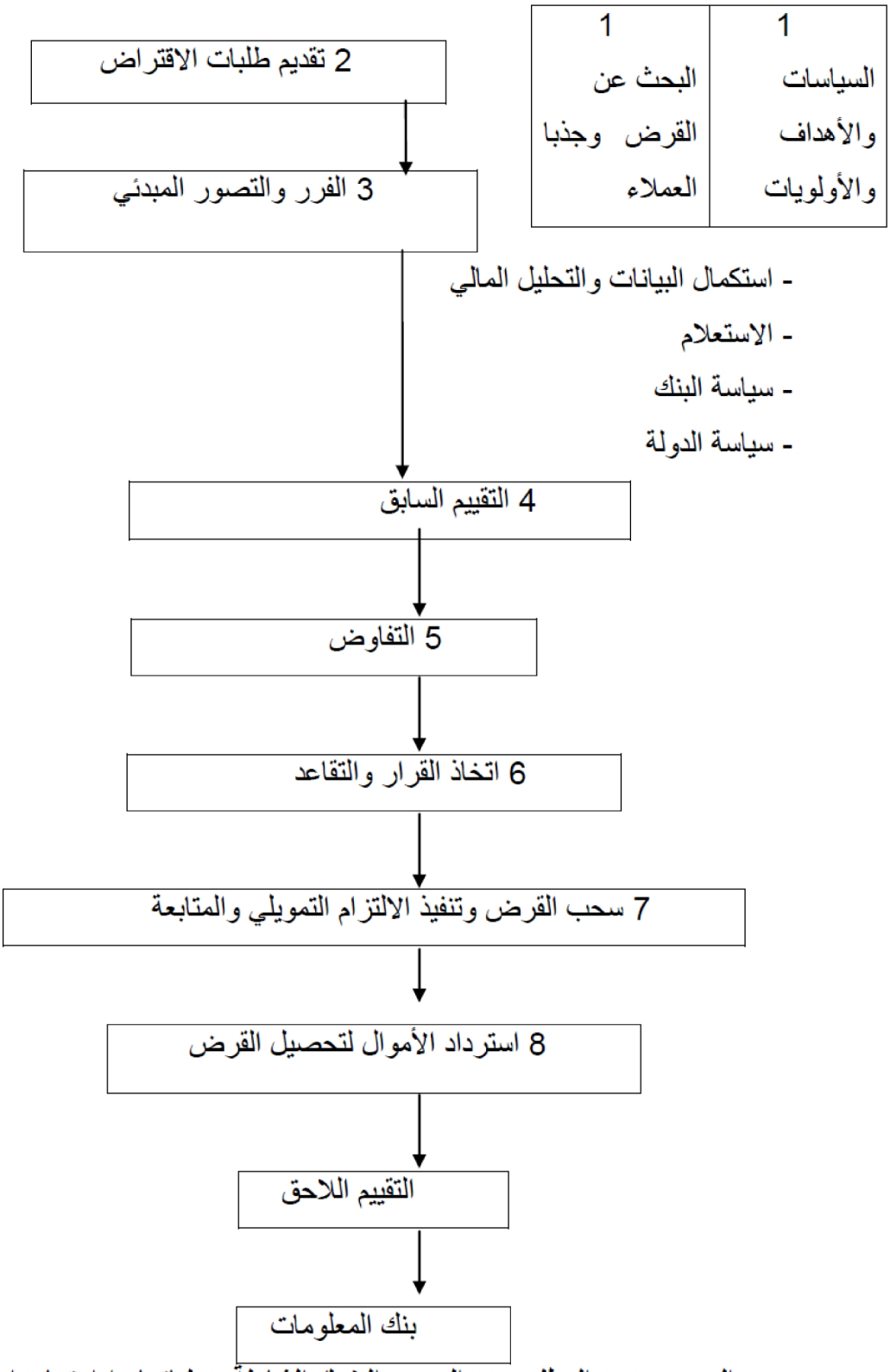
ودرجة الأمان للقرض، ونوع النشاط الذي يمارسه، ومدته ودرجة السيولة، وعلى أي الأحوال لا يجب إغفال تكلفة الأموال التي يستخدمها البنك كمؤشر عند تحديد مستويات أسعار الفائدة .

**ثانيا: إجراءات منح القروض:**

لعل التحليلات السابقة تمكننا من تصور إجراء منح القروض أو القرض أي الخطوات التي تتبع لمنح قرض يعبر عنها الشكل التالي:

**الشكل رقم (2-2): خطوات منح القرض**[1]

[1] عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص133.




**المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار النشر الإسكندرية، ط 2000، ص: 134.**

و يتضح من الشكل انه في إطار السياسات الإقراضية والأهداف والأولويات تتم الخطوات التالية :

**1- البحث عن القرض وجذب العملاء :**

حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القروض.

2- **تقديم طلبات الاقتراض :**

وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات.

3- **القرن والتصور المبدئي :**

وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتقنية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.

**4- التقييم (السابق) :**

وتتم في وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير عن المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك والذي يقوم بالتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري عن الشخص الذي قام بالتحليل.

**5- التفاوض :**

وقد تمت الإشارة إليه سابقا، فالبدائل هي محدد التفاوض الذي يجب أن يتم على أساس *أنا اكسب وأنت تكسب* وليس على أساس *أنا اكسب وأنت تخسر*.

**6- اتخاذ القرار والتعاقد :**

بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع.

**7- سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:**

حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أوعلى دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التحويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.[1]

**8- استرداد الأموال:**

عند استحقاق الأصل والإقساط، يتم تحصيل القرض.

**9- التقييم اللاحق :**

التقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتلافيها مستقبلا.

**10- بنك المعلومات**:

ومن الواجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة إلى البداية الأولى التي يتم رسم فيها السياسات ووضع الأهداف والأولويات.

ومن ناحية أخرى يمكن تصور شكل توضيحي آخر لخطوات منح القرض يوضح فيه تتابع الخطوات خلال الأقسام ذات الاختصاص.[2]

**الشكل رقم (2-3): خطوات منح القرض خلال الأقسام ذات الاختصاص**

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص125.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص126.

| | |
|---|---|
| العميل | يتقدم بطلب القرض |
| مدير القروض | المناقشة الشخصية بخصوص المبالغ وطريقة السداد |
| قسم الائتمان | و أغراض القرض والحصول على القوائم المالية |
| | تحليل القوائم تسجيل التحليل تجميع العمليات الاستعلام تعديل |

سجلات المالية على الكشوف العامة والتحريات البنك على ضوء
مقارنة الخارجية البيانات المقدمة

تجميع ما تقدم في ملف الائتمان

ملف الائتمان

مدير القروض أ- مجلس الإدارة في أو ب- اللجنة الفرعية
حالة المبالغ الكبيرة تبعا
للسياسة الموضوعية

أخبار العميل بالقروض والتسهيلات الممكنة وطريقة السداد والنوع المقبول
والضمان وسعر الفائدة

العميل تحرير عقد القرض

**المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار النشر الإسكندرية، ط 2000، ص136.**

**المطلب الثاني : دراسة ملف الإقراض المصرفي**

يجب التحقق من قدرة المقترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته عندما يحين ميعاد استحقاقها (مستقبلا) وتلخص هذه العوامل في خمسة هي :

- القدرة على السداد capacity.
- السمعة character.
- رأس المال capital .
- الضمان Collateral .
- الظروف الاقتصادية economic condition.

وبذلك يمكن حصر العوامل الأساسية الواجب أخذها في الحسبان عند دراسة ملف الإقراض المصرفي من البنك في عدة عوامل كالمقدرة، والسمعة والقدرة على تولد الدخل، ودرجة الملكية

للأصول والظروف الاقتصادية التي تعمل فيها المنظمة طالبة القرض حاليا ومستقبلا والتي نناقشها فيما يلي:

**أولا: عوامل دراسة الملف الاقراضي:**

**1- القدرة على السداد capacity:**

وتعني المقدرة على الدفع سداد الأقساط أو الدين في الموعد المحدد، ويجب تحليل عدة عوامل في مقومات[1] كيفية التحكم في المصروفات والمدفوعات وتقدير التدفقات النقدية الداخلية والخارجية.

**2- السمعة : character :**

أو ما يسمى البعض بشخصية المقترض ويمكن الحكم على شخصية المقترض من واقع عاداته الشخصية وطريقة معيشته وزملائه وأصدقائه ومعارفه وسمعته العامة في المجامع المحيط به.

تعرف السمعة من وجهة النظر الائتمانية مجموعة من الصفات التي إذا اتحدت تكون للشخص الشعور بالمسؤولية قبل ديونه .

وتؤثر سمعة العميل في قرار البنك في منح الائتمان .

للحكم على سمعة العميل يلزم للباحث الائتماني التعرف على مجموعة من العوامل في مقدمتها مدى انتظام العميل في سداد مدفوعا ته للغير من موردين أو بنوك ويمكن الاعتماد على المصادر التالية: [2]

- البنوك التي يتعامل معها العميل.
- الموردين الذين يقومون بالتوريد إليها.
- نشرة الغرفة التجارية التي تصدر منظمته أسماء التجار الذين أجريت عليهم بروتشات أو توقفوا عن الدفع .
- شهادة من المحكمة التجارية التي يقع في دائرتها نشاط العميل تثبت عدم توقيع بروتشات عليه خلال العام .

أما بالنسبة للمنشآت يضاف إلى ذلك قياس مدى كفاءة الإدارة ومدى دقة نظام العميل بها، وطريقة إمساك حساباتها، ومدى تمسكها بالأمانة في غرض منتجاتها والوفاء بالتزاماتها المالية.

[1] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص27.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص129.

### 3- المقدرة على توليد الدخل : Ability to Create Income :

إذا كان من المنتظر أداء القرض من الأرباح المستقبلية فمن الضروري تقييم مدى قدرة طالب القرض على توليد أرباح أو دخل في المستقبل كافية لأداء هذه الالتزامات فان كانت الأمانة والمثابرة والإخلاص والرغبة في السداد وهي الصفات المطلوبة ولكن هذه الصفات في حد ذاتها ليست كافية لسداد القرض إلا إذا اقترن بتوليد الدخل .

وبصفة عامة تدفع الالتزامات من أربعة مصادر هي:

- الأرباح أو الدخل الذي يحققه طالب القرض.
- مبيعات الأصول الثابتة.
- بيع المخزون السلعي.
- الاقتراض من الغير وعلى أن يتم سداد القرض القائم من حصيلة القرض الجديد فقد يتم سداد القرض من حصيلة بيع الأصل الضامن ولكن البنوك لا تفضل هذا الأسلوب إلا في حالة الضرورة القصوى لما لذلك من تأثير على علاقات البنك بعملائه والمصاريف المترتبة على ذلك والوقت الذي ينقضي حتى إتمام عملية البيع ونفس الشيء لا تفضل البنوك أسلوب سداد قرض من حصيلة قرض جديد إلا وفقا لشروط مسبقة.[1]

### 4- درجة ملكية الأصول : The degree of ownership of assets:

يجب أن يمتلك المنتج احدث الآلات والأجهزة حتى يمكنه الصمود والمنافسة وكذلك الحال بالنسبة لتاجر التجزئة، لابد أن يكون لديه مخزون من البضائع ووسائل لجذب العملاء، لذلك يشترط البنك لن يكون لدى طالب القرض رأس مال كضمان للقرض .

يعتبر صافي الثروة net wealth رأس مال المقدم من الأملاك بالإضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة وحجمه مقياسا لمتانة المركز المالي والمحدد لحجم القرض الذي يقدمه البنك فحجم ونوعية هذه الأصول التي تمتلكها الشركة يعكس ذكاء وفطنة الإدارة بحيث تستخدم بعض من هذه الأصول كضمان في حالة عدم لقاية الأرباح ويقلل من هذا المخاطر التي تعرض لها البنك أو رغم توافر هذه الضمانات فان البنوك تحقق في كفاية الدخل كوسيلة لأداء هذه الالتزامات.

[1] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص248.

**5- الظروف الاقتصادية : economic condition:**

تؤثر الظروف الاقتصادية على مدى قدرة طالب القرض على سد التزاماته والتي قد تكون غير مواتٍية ولا يسأل عنها في هذه الحالة، فقد تتوافر الصفات الأربعة السابقة في طالب القرض، ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان لذلك يجب على الإدارة الائتمان التنبؤ المسبق بهذه الظروف خاصة إذا كان القرض طويل الأجل .

❖ **الأهمية النسبية للعوامل السابقة:**

رغم أهمية العوامل السابقة إلا أن البنوك تعتبر الضمان collateral أقل هذه العوامل أهمية لأنها تتوقع تم سداد القرض من الأرباح وليس عن طريق بيع الأصل الخامس ولكن الضمان ماهو إلا وسيلة لتعويض نقص أوعدم كفاية الأرباح، وقد تختلف أهمية العوامل السابقة من وقت لآخر.[1]

**المطلب الثالث : متابعة عملية منح الإقراض المصرفي**

**أولا: نطاق البحث والتحري عن طالب الائتمان The scope of research and investigation for credit student**

يختلف مجال ومدى البحث والتحري عن طالب القرض وفقا لعدد من العوامل والتي من أهمها حجم ومدة القرض، القوائم والتقارير المالية للمنظمة، الضمانات المقدمة، التعاملات السابقة مع طالب القرض وبصفة عامة يستمر البحث والتحري طالما انه يمكن الحصول على بيانات إضافية تساعد في التقييم الموضعي لمركز مقدم طلب القرض .

**ثانيا: مصادر الحصول على المعلومات عن طالب القرض :**

تتعدد مصادر الحصول على المعلومات نذكرها المقالات intérieurs مع طالب القرض، والرجوع إلى سجلات البنك، معاينة موقع المنظمة، دراسة القوائم المالية ونوضح ذلك فما يلي:

**1- إجراءات مقابلة مع طالب الائتمان : interview of loran appliquant**

يمكن من خلال المقابلة معرفة سبب طلب القرض، ومدى مطابقة ذلك مع سياسة البنك والقواعد المنظمة للائتمان المصرفي وأيضا الحكم على سمعة العميل وصدق المعلومات التي يدلي بها وجمع معلومات عن ماضي المنظمة وتطورها والمركز التنافسي وإدارتها وخططها المستقبلية وقد يطلب أيضا من طالب :

[1] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص249-250.

**2- السجلات الخاصة بالبنك:**

يجب أن يتوافر لدى البنك مجموعة من السجلات والإحصائيات عن المودعين والمقترضين، وتفيد هذه السجلات في الكشف عن التعاملات السابقة لطالب القرض وكيفية استخدامه للقروض السابقة وأسلوب سداده لهذه القروض ومدى التزامه بشروط الاتفاق،وهل يودع مدخراته ومتحصلاته بحساب البنك، أصدرته الحالية وإذ لم تتوافر هذه البيانات بسجلات الفرع للبنك بطلب من المركز الرئيسي تزود الفرع بالمعلومات عن طالب القرض، إذا كان قد سبق له بالتعامل مع البنك بداية إنشاء المشروع .

**3- المصادر الأخرى الخارجية للمعلومات : External sources of crédit information**

يمكن ذلك بالرجوع إلى المنظمات والهيئات المتخصصة في جمع المعلومات عن المشروعات مثال ذلك Dun & bradstreet دان برادستريت بالولايات المتحدة الأمريكية، والتي لديها معلومات عن حوالي ما يقرب من ثلاثة ملايين مشروع موزعة بين الولايات المتحدة وكندا حيث يتم نشر معلومات مختصرة عن هذه المشروعات عن حجم الإقراض لكل منها، إما المعلومات الأكثر تفضيلا فيمكن الحصول عليها في شكل تقارير خاصة عن حجم الائتمان ويسمى بتقرير معلومات عن المشروع حيث يتكون هذا التقرير من ستة أجزاء .

- **الجزء الأول:**

بيانات مختصرة عن اسم الشركة، وعنوانها، ونوع الصناعة التي تنتمي إليها نوع الملكية.

يتضمن هذا الجزء أيضا مكونات المديونية، كيفية سداد القروض، المبيعات السنوية أيضا، حق الملكية، عدد العاملين، الظروف العامة للمشروع، اتجاهات النشاط.

- **الجزء الثاني:**

عبارة عن معلومات عن الشركات الموردة للمشروع مبنيا فيه أسلوب التعامل مع الشركة وما التزامها بالسداد من عدمه.

- **الجزء الثالث:**

من التقرير يتضمن القوائم المالية للمنظمة للسنة الأخيرة على الأقل، المبيعات، الأرباح، الأصول المؤمن عليها، الأصول المستأجرة الأصول الضامنة لقروض، تطور الأرباح والمبيعات، والأصول الجديدة وطريقة تمويلها

- **الجزء الرابع:**

عبارة عن الرصيد الودائع والمدخرات للمشروع، وسجل الأداء للمستحقات عن القروض الحالية.[1]

**الجزء الخامس:**

معلومات عن كبار ملاك مشروع أوالملاك ككل وملخص عن حياتهم وخبراتهم، المشروعات المساهمين فيها، المشاكل والأزمات المالية وأسلوب معالجتها.

- **الجزء السادس:**

وصف تفصيلي عن طبيعة نشاط المشروع، نوع المستهلكين لمنتجاته، التسهيلات المادية، عدد العاملين وخصائصهم ولا شك أن مثل هذه المعلومات ليست مفيدة فقط بالنسبة للبنوك ولكن أيضا بالنسبة للباحثين وغيرهم والتي تتوافر مثل هذه الهيئات في المستقبل القريب.

ولايقتصر الأمرعلى المصادر السابقة إنما تتصل بالبنوك ببعضها للاستفسارعن طالب القرض وأيضا الموردين لمعرفة مدى التزامه بأداء وسداد مديونياته في مواعيدها ونوع الخصومات التي حصل عليها وكذلك الاتصال باتحادات الصناعة والتجارة والنقابات بهدف جمع المعلومات عن سمعة طالب القرض.

**ثالثا: تحليل القوائم المالية :**

تعتبر القوائم المالية من أهم المصادر للحصول على المعلومات عن طالبي الائتمان وتهتم البنوك بتحليل القوائم التاريخية الماضية وازداد القوائم المالية المستقبلية وتحليلها والميزانيات النقدية التقديرية يتطلب تحليل القوائم المالية دراسة جانبي الأصول والخصوم وحق الملكية كما يلي :

1- **جانب الأصول:**

تركز بصفة أساسية على حسابات المدينين وأوراق القبض لأنها اقرب إلى النقدية ويحتمل أن يشكل المصدر الرئيسي لأداء الالتزام في أجل قصير، لذلك من المفيد الحصول على معلومات عن حجم الحساب وأعمار حسابات المدينين، وهل هذه الحسابات مركزة في عدد قليل من العملاء أو موزعة على عدد كبير والعادات المتبعة في السداد ومدى تطابق ذلك مع سياسة وشروط منح الائتمان.

هذه الحسابات قديمة أو حديثة فكل هذه النقاط لا بد من تحليلها كوسيلة لتقييم هذا البند.[2]

[1] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص252-253.
[2] عبد الغفار حذيفي، مرجع سابق، ص254.

2- **جانب الخصوم وصافي الثروة : liabilities and net worth**

نجد في جانب الخصوم وحقوق الملكية نوعان من القروض هي :

- قروض مضمونة من الدرجة الثانية.
- قروض مضمونة من الدرجة الأولى .

في هذه الحالة يهم البنك معرفة الأهمية النسبية لكل نوع التي يتحدد على ضوئها حدود الإقراض .

فيما يتعلق بحقوق الملكية، يعطي البنك أهمية كبيرة لهذا البنك خاصة بالنسبة للمشروعات الفردية وشركات الأشخاص لأنها تمثل الضمان للقروض.

يتطرق التحليل أيضا إلى قائمة الدخل حيث يتم نسبة البنود المختلفة إلى المبيعات ومقارنتها بالنسب الماضية، ونسب الصناعة والمشروعات المماثلة، وأيضا دراسة الإيرادات غير المتعلقة بالعمليات حيث تستعمل الأخيرة الخسائر الناجمة عن بيع أصول رأس مالية أما الإيرادات غير المتعلقة بالعمليات فتشمل الأرباح الرأس مالية من بيع آلات وأراضي...الخ.[1]

**المبحث الثاني: أساليب تقييم وتقدير منح القروض**

لايمكن منح القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفير مجموعة من المعايير أوالشروط، وبالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض المطلوب، حيث يبدأ بالحكم على المقترض وقدرته على السداد وسيرته الذاتية، ثم الحكم على مناسبة حجم الأموال المطلوبة وينتقل الأمر بعد ذلك إلى دراسة ما إذا كان المشروع يدر دخلا كافيا لمواجهة التزامات القرض أم لا.

**المطلب الأول: التقييم على أساس نماذج المعايير الاقراضية**

ومن أجل ذلك هناك عدة طرق ومعايير تعتمدها البنوك لتقييم مخاطر القرض من بينها:

**أولا: التقييم على أساس نموذج الجدارة الاقراضية نموذج 5 Cs:**

يعتبر نموذج معايير الجدارة الاقراضية المعروفة ب 5Cs أبرز منظومة اقراضية لدى محللي ومانحي الإقراض على مستوى العالم عند منح القرض، والتي طبقا لها يقوم البنك كمانح قرض

[1] نفس المرجع، ص255.

بدراسة تلك الجوانب لدى زبونه المقترح كمقترض أو كزبون إقراض، وفيما يلي استعراض لهذه المعايير.[1]

### 1- الشخصية character:

تعد شخصية الزبون الركيزة الأساسية الأولى في القرار الاقراضي وهي الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وبالتالي فان أهم مسعى عند إجراء التحليل الاقراضي هو تحديد شخصية الزبون بدقة، فكلما كان الزبون يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة [2]تعهداته وحريصا على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الإقراض المطلوب والحصول على دعم البنك له، وقياس عامل معنوي كعامل الأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة أمر تكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العملية، والتي يتم التغلب عليها من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن الزبون من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها ومستواه الاجتماعي وسجل أعماه التي قام بها وماضيه مع البنك ومع الغير، وسابق تصرفاته مع البنوك الأخرى، ويتم ذلك عن طريق الاتصال بالمنشأة والعاملين بها، وبمورديها والبنوك التي سبق الزبون المقترح التعامل معها.

### 2- القدرة capacity:

وتعني باختصار قدرة الزبون على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات، ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح القرض، وعليه لا بد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للزبون المقترض وتفاصيل مركزه المالي وتعاملاته البنكية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية بنوك أخرى، ويمكن الوقوف على الكثير من التفاصيل التي تساعد متخذ القرار الاقراضي من خلال استقرار العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض، فكلما كانت نتائج دراسة هذا الجانب ايجابية كلما زاد اطمئنان متخذ القرار إلى قدرة المقترض محل الدراسة على سداد القرض المطلوب وفق الشروط المقترحة للقرض وفي مواعيد السداد التي سيتم الاتفاق عليها.

---

[1] عبد العزيز الدغيم وآخرون، **"التحليل الائتماني ودوره في عمليات ترشيد الاقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري"**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3) 2006.

### 3- رأس المال capital:

يعتبر رأس مال الزبون أحد أهم أسس القرار الاقراضي وعنصرا أساسيا من عناصر تقليل المخاطر الاقراضية باعتباره يمثل ملاءة الزبون المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل الزبون في التسديد، هذا وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الاقراضي إلى أن قدرة الزبون على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبير انخفضت المخاطر الاقراضية والعكس صحيح في ذلك فرأس مال الزبون يمثل قوته المالية، ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمؤسسة والتي تشمل كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة، حيث أنه لابد أن يكون هماك تناسب بين مصادر التمويل الذاتية للزبون المقترح وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية.

### 4- الضمان collatéral:

يقصد به مجموعة الأصول التي يضعها الزبون تحت تصرف البنك كضمان مقابل الحصول على قرض، ولايجوز للزبون التصرف رفي الأصل المرهون، فهذا الأصل سيصبح من حق البنك في حال عدم قدرة الزبون على السداد، وقد يكون الضمان شخصا ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الإقراض في ضمان تسديد القرض، كما يكون الضمان مملوكا لشخص آخر وافق أن يكون ضامنا للزبون، وعموما فان هناك العديد من الآراء تتفق على أن الضمان لايمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الاقراضي أي عدم جواز منح القرض بمجرد توفر ضمانات يرى البنك المقترض أنها كافية، إنما الضمان بصفة عامة تفرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض، مثلا كأن يرى متخذ القرار الاقراضي أنه يمكن اتخاذ قرار بمنح القرض إنما هناك بعض الثغرات القائمة أو المتوقعة التي يمكن تلقيها بتقديم ضمان عيني أو شخصي، أي أن الضمان هنا يقلل من مساحة المخاطر الاقراضية المصاحبة لقرار منح القرض ومن ثم يطلب من المقترض تقديم ضمانات بعينها.

### 5- الظروف العامة conditions:

قد يتمتع الزبون بخصائص حسنة وسمعة طيبة ومقدرة على الدفع عالية، بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، ولكن كل هذا لا يعتبر كافيا لمنح القروض وذلك لان التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد

كبير في منح القروض، وربما تكزن سببا في تغيير مقدرة الزبون على الوفاء بالتزاماته، لذلك يجب الاهتمام بدراسة الدورات التجارية ومركز الزبون وقت طلب الاقتراض.[1]

وما يمكن أن نخلص إليه، أن الدراسة المعمقة لهذه المعايير مجتمعة، يمكن أن تقدم صورة واضحة عن وضع الزبون طالب القرض، إلا أن هذه المعايير تتفاوت في أهميتها النسبية فهناك بعض المراجع تميل إلى تركيز على المعايير الثلاثة الأولى كما ينظر إلى الضمان على أنه أقل هذه المعايير أهمية.

**ثانيا: التقييم على أساس نموذج المعايير الاقراضية 5PS:**

يعتمد هذا المنهج على دراسة خمسة معايير أساسية في المقترض للحكم على مدى جدارته الاقراضية، ويقضي تحليل البنك لهذه المعايير الى نفس الدلالات التي يعطيها منهج 5Cs وإذا كانت بأسلوب آخر وتحتوي هذه المعايير على[2]:

1- **الزبون People:**

يقيم الوضع الاقراضي للزبون من خلال تكوين صورة كاملة وواضحة عن شخصية الزبون في حالته الاجتماعية ومؤهلاته وسلوكياته من حيث الاستقامة وغيرها.

2- **الغرض من الإقراض Purpose:**

يجب أن يكون الغرض من الإقراض هو تمويل احتياجات لا تتعارض مع سياسة البنك الاقراضية، ويشكل هذا المعيار منعطف يمكن من خلاله أن يستمر البنك في دراسة الملف أو رفضه مباشرة دون متابعة تحليل باقي المعايير.

**3- قدرة الزبون على السداد Payment :**

يركز هذا النوع على تحديد قدرة الزبون في تسديد القرض وفوائده في موعد الاستحقاق ويتم ذلك من خلال تقدير التدفقات النقدية للزبون.

[1] محمد صالح حنوي، عبد الفتاح عبد السلام، **" المؤسسات المالية"**، البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، 2000، ص273.

[2] عبد الرزاق مخلوفي، **"تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدولت التحليل الإحصائي"**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2012، ص48.

### 4- الحماية Protection:

يتم من خلال هذا المعيار اكتشاف مدى الحماية التي يوفرها الزبون للقرض المقدم إليه، وهذا من خلال قيمة الضمانات والكفالات التي يمنحها للبنك كغطاء للعملية الاقراضية وكذا قدرة البنك على تسيير هذه الضمانات فيما لو عجز الزبون عن الوفاء بالتزاماته اتجاهه.

### 5- النظرة المستقبلية Perepective:

يعمل هذا المعيارعلى اكتشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالزبون سواء كانت داخلية أو خارجية.

## ثالثا: التقييم على أساس نموذج المعايير الاقراضية PRISM:

يعتبر منهج PRISM للمعايير الاقراضية من بين أحدث الطرق التي تستعملها البنوك في التحليل الاقراضي وقراءة مستقبل الإقراض بعد تحليل معايير هذا المنهج من تشكيل أداة قياس توازن بين المخاطر والقدرة على السداد، وهو يتكون من خمسة أحرف تعبر كل منها عن معيار معين وهي[1]:

### 1- التصور Perspective:

ويقصد به الإحاطة الكاملة بمخاطرالإقراض والعوائد المنتظر تحقيقها من الإقراض، بمعنى القدرة على تحديد المخاطر والعوائد المحيطة بالزبون والاستراتيجيات المتعلقة بالتشغيل والتمويل التي من شأنها تحسين الأداء وتعظيم القيمة السوقية للسهم.

### 2- القدرة على السداد Repayment:

ويقصد بها قدرة الزبون على تسديد القرض والفوائد خلال الفترة المتفق عليها، وذلك من خلال تحديد مخاطر مصدر السداد المرتبطة بالقدرة التشغيلية للعمليات عن توليد التدفقات النقدية التي يتم استخدامها لتسديد التزاماته.

### 3- الغاية من الإقراض Intention or purpose:

ويقصد بها تحديد الغاية من الإقراض المقدم للزبون والتي تشكل الأساس لدراسة القطاع الموجه اليه الإقراض.

[1] عبد الرزاق مخلوفي، مرجع سابق، ص49.

**4- الضمانات Safeguards:**

ويقصد بها تحديد الضمانات المقدمة للبنك والتي تشكل عنصر الأمان في حالة إخفاق المقترض عن السداد وقد تكون داخلية، حيث تعتمد على قوة المركز المالي للزبون، بالإضافة إلى ما يتم وضعه من شروط في عقد الإقراض لضمان السداد.

**5- الإدارة Management:**

وهي التي ترتكز على تحليل النشاط الإداري للزبون وتشتمل على:

- **العمليات:**

يتم التعرف على أسلوب الزبون في إدارة أعماله وأسلوبه في إدارة الإقراض، ومدى تنوع منتجاته.

- **الإدارة:**

يتم التوقف على الهيكل التنظيمي للزبون والسيرة الذاتية لمدراء الأقسام وقدرة الإدارة على تنظيم العمل والسير به نحو النجاح والنمو.

**المطلب الثاني: ماهية نموذج " CAMELS"**

إن تطورات العمل المصرفي وتعقيداته وتوسع وتنوع عملياته أوجدت الحاجة إلى توفير نظم رقابية حديثة، حيث ظهر في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1979 ما يعرف برقابة تقييم بالمؤشرات، وهو يعتمد على نتائج الفحص الميداني ويطلق عليه نظام"CAMELS".

**أولا: تعريف نموذج "CAMELS " **

ظهرت عدة تعاريف لهذا النموذج تتمثل أهمها فيما يلي:

**1- التعريف الأول:**

" تتمثل طريقة " CAMELS" في مجموعة من المؤشرات التي يتم من خلالها تحليل الوضعية المالية لأي مصرف ومعرفة درجة تصنيفه، وتعتبر هذه الطريقة إحدى الوسائل الرقابية المباشرة التي

تتم عن طريق التفتيش الميداني، حيث عملت السلطات الرقابية في أمريكا على الأخذ بنتائج معيار" CAMELS" والاعتماد عليها في اتخاذ القرارات".[1]

**2- التعريف الثاني:**

" هو مؤشر الصحة المالية للمصرف استخدم منذ بداية الثمانينات من قبل السلطات الإشرافية الأمريكية (المؤسسة الاتحادية لتأمين الودائع FDIC، البنك الاحتياطي الفيدرالي FED، مكتب مراقبة العملة OCC)، يتضمن معيار " CAMELS " تقييم كل مصرف بناءا على ستة معايير وعلى هذا الأساس يتم تصنيف المصارف، وهذه المعايير الستة تتمثل في ( كفاية رأس المال، جودة الأصول، الإدارة، الربحية، السيولة، الحساسية لمخاطر السوق)".[2]

**3- التعريف الثالث:**

"هوأداة تقييم المصارف في المصارف في الوكالات الأمريكية المختلفة المسؤولة على الرقابة المصرفية، تم تصميم هذا النظام للتفتيش الميداني من قبل السلطات الرقابية، وهذه الطريقة تتوقف على تقييم كل مصرف على أساس ستة عوامل رئيسية، المكونات الأساسية لمخاطر المصرف وتتمثل في كفاية رأس المال، جودة الأصول، الإدارة، الربحية، السيولة، الحساسية لمخاطر السوق ".[3]

ومن خلال ما سبق يمكننا تعريف هذا النموذج كالتالي:

"هو نظام للإنذار البكر بالأزمات، ويعتبر أحد الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق التفتيش الميداني، والتي يتم من خلالها التحقق من سلامة الأصول والكشف عن قدرة الإدارة على تحمل المخاطر وأسلوب إدارتها ومعرفة درجة تصنيفه".

**ثانيا: نشأة وتطور نموذج "CAMELS":**

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي استخدمت معايير الإنذار المبكر، وذلك بسبب الانهيارات المصرفية التي تعرضت لها منذ 1933 وأعلن بموجبها عن إفلاس أكثر من 4000

[1] شوقي بورقبة، **"طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الاسلامية"**، تفرغ علمي بمركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ص02.

[2] Faouzi abdennour et sihem Houhou, **" Un modèle d'alerte précoce de difficultés bancaires pour les pays émergents "** , Economie international, N114,2008,p71.

[3] Etudes du rapport annuel de la commission bancaire, **"Méthodes et systèmes d'analyses et de prévention des risques au sein de secrétariat général de la commission bancaire "**, 1998,p130, sur le site https://acpr.banque-france.fr/fileadmin/user_upload/banque_de_france/archipel/publication/cb_ra/etudes_cb_ra/cb_ra_1998_01pdf.

مصرف محلي، وكان ذلك أحد أسباب إنشاء مؤسسة ضمان الودائع المصرفية، حيث تعرض النظام المصرفي بأكمله لظاهرة فقدان الثقة وتدافع الجمهور نحو المصارف لسحب ودائعهم.

ولهذا تبنت الولايات المتحدة الأمريكية بداية سنة 1980 معيار للإنذار المبكر سمي ب"CAMELS" وهو عبارة عن إحدى الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق الرقابة الميدانية، وكان يعتمد في بداية الأمر على خمسة مكونات أساسية ( كفاية رأس المال، جودة الأصول، الإدارة، الربحية، السيولة).[1]

أما في سنة 1985 ظهر معيار سمي بمعيار " CAEL " والذي يعتبر مكمل لمعيار" CAMELS " وليس بديلا له، حيث هو أداة للرقابة المصرفية المكتبية ويعتمد على تحليل التقارير ( الشهرية أو ربع سنوية حسب حاجة المصرف المركزي لها) المرسلة من المصارف إلى المصرف المركزي، ومن ثم تقييم المصرف وتصنيفه استنادا إلى أربعة عناصر ( كفاية رأس المال، جودة الأصول، الربحية والسيولة).

وفي سنة 1997 قامت الولايات المتحدة الأمريكية بإضافة عنصر جديد إلى العناصر الخمسة المكونة لمعيار "CAMELS " وهو الحساسية لمخاطرالسوق والذي يرمز له بالرمز(S) وبالتالي أصبح يطلق على النموذج تسمية "CAMELS "حيث:

- (C) كفاية رأس المال (CAPITAL ADEQUACY).
- (A) جودة الأصول (ASSET QUALITY).
- (M) الادارة (MANAGEMENT).
- (E) الربحية (EARNING ) .
- (L) السيولة (LIQUIDITY ).
- (S) الحساسية لمخاطر السوق (SENSITIVITY TO MARKET RISK ).

وقد عملت السلطات الرقابية على الأخذ بنتائج معيار أكثر من معيار "CAMELS" أكثر من معيار "CAMELS " والاعتماد عليها في القرارات الرقابية لأنها تعكس الواقع الحقيقي لموقف المصرف، وقد توصل المحللون الاقتصاديون إلى أن نتائج التي أظهرها هذا المعيار في كشف أوجه الخلل بالمصارف ومدى تحديد سلامتها كانت أفضل من النتائج التي استخدم فيها التحليل التقليدي الذي كان متبعا قبل استخدام هذا المعيار، لهذا طالب الكثير من الباحثين والمحللين بضرورة نشرهذه النتائج للجمهور بغرض تمليكهم الحقائق، وبالتالي تحسين مقدرتهم في التقييم و اختيار التعامل مع

[1] حسين سعيد، علي أبو العز، **"كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية ـ في الواقع وسلامة التطبيق-"**، المؤتمر الدولي الأول للمالية الاسلامية، الجامعة الاردنية، 2014، ص13.

المصارف ذات المخاطر الأقل والأداء الأفضل، ورأي هؤلاء الباحثين ضرورة تضمين نتائج تحليل"CAMELS " ضمن البيانات المالية السنوية التي يفصح عنها المصرف للجمهور، وبالتالي تحقيق قدرعال من الشفافية يساعد على فرض انضباط السوق وهو إحدى الدعامات الأساسية التي تقوم عليها مقررات لجنة بازل الثانية.

**ثالثا:أهمية نموذج "CAMELS " :**

من خلال كل ماسبق يمكننا استنتاج أهمية هذا النموذج والتي نلخصها في النقاط التالية:

- تحديد درجة المخاطرة بالمصرف قبل كشفها عبر آلية السوق والأسعار.
- تقييم القوة والسلامة الكلية للصناعة المالية والمصرفية.
- الكشف عن قدرة الإدارة على تحمل المخاطر[1] وأسلوب إدارتها.
- دعم كفاءة وفاعلية الرقابة وتقويم الأداء على المصارف.[2]

تسليط الضوء على نقاط القوة والضعف في أنظمة العمل المصرفي نظريا وتطبيقا، بما يؤدي إلى توجيه الاهتمام نحوها وبالتالي تحقيق خدمة أهداف المودعين والمستثمرين والمساهمين على السواء، الأمر الذي يساهم في زيادة كفاءة العمل المصرفي وتدعيم فعاليته على الساحة ودوليا.

**رابعا: إيجابيات نموذج " CAMELS ":**

يتمتع نظام التقييم المصرفي"CAMELS " بعدة إيجابيات أو ميزات أساسية يمكن ذكرها في النقاط التالية[3]:

- تصنيف المصارف وفق معيار واحد.
- توحيد أسلوب كتابة تقارير التفتيش.
- اختصار زمن التفتيش بالتركيز على ستة بنود رئيسية وعدم تشتيت الجهود في تفتيش بنود غير ضرورية أو مؤثرة على سلامة الموقف المالي للمصرف.
- الإعتماد على التقييم الرقمي أكثر من الأسلوب الإنشائي في كتابة التقارير مما يقلل من حجم التقارير.
- يعتمد عليه في اتخاذ القرارات الرقابية والإجراءات التصحيحية التي تعقب التفتيش.

---

[1] Sylviede coussergues, **" Gestion de la banque du diagnostic a la stratégied "**, dunod, paris, 2002, p51.

[2] علي عبد الله شاهين، **"أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي " CAMELS" لدعم فعالية نظام التفتيش على البنوك التجارية"**، الجامعة الاسلامية، غزة، ص21.

[3] مالك الرشيد أحمد، **"مقارنة بين معياري CAMELS و CAEL كأدوات حديثة للرقابة المصرفية"**، مجلة المصرفي. العدد35، 2005، ص4.

- يحدد درجة الشفافية في عكس البيانات المرسلة بواسطة المصرف المركزي ومدى مصداقية التقارير.

**خامسا: سلبيات نموذج "CAMELS ":**

رغم كل الإيجابيات التي يتمتع بها هذا النموذج إلا أنه لا يخلو من العيوب والتي سنذكرها في النقاط التالية:

- اختيار النسب المالية يقوم على التقدير الشخصي وليس على افتراضات مثبتة إحصائيا، هنالك بعض البحوث العلمية توصلت إلى نسب مالية أخرى أكثر كفاءة ولها تأثير أكبر على الموقف المالي للمصرف من تأثير النسب المستخدمة حاليا بواسطة معيار "CAMELS"، و لذلك قد يكون من المفيد استبدال النسب الحالية بالنسب الجديدة أو استخدام الاثنين معا.
- أعطى نظام التقييم المصرفي أوزانا ثابتة للعناصر المكونة له بغض النظر عن الأهمية النسبية لكل عنصر وهذا يقلل من كفاءته ودقته في التحليل والاعتماد على النتائج التي يتم الوصول إليها.
- يعتمد على تقسيم المصارف لمجموعات متشابهة حسب حجم الموجودات باعتبار أن متوسط قيم النسب المستخدمة يعبر عن المجموعة ككل، هذا بالرغم من أن متوسط يختلف اختلافا ملحوظا من مصرف لآخر داخل المجموعة نفسها وبالتالي فهو لا يعبر عن حقيقة أوضاع المجموعة.

**المطلب الثالث:مخاطر القروض و معايير اتفاقية بازل**

لجنة بازل هي لجنة تأسست مع نهاية عام 1974 بمدينة بازل السويسرية، وتكونت من مجموعة الدول الصناعية وتحت إشراف بنك التسويات الدولية.

**أولا : التعريف باتفاقية بازل:**

لجنة باز**ل** للرقابة المصرفية هي لجنة تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك عام 1974، تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة " **بازل** " بسويسرا، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة المديونية الخارجية للدول النامية وتزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية، وتعثر بعض هذه البنوك، ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك الأمريكية والأوربية نوادر انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم.

وقد تأسست لجنة **بازل** تحت اسم" لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية "، وتعقد اجتماعها في مدينة بازل أو **بال** بسويسرا بمقر بنك التسويات الدولية برئاسة كوك من بنك بريطانيا لذلك أتت التسمية ( بال – بازل – كوك ) حيث أن كوك هذا خبير مصرفي انجليزي، أصبح يرأس اللجنة لاحقا.[1]

ولجنة بازل هي لجنة استشارية فنية، لا تستند إلى أيّة اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصّناعية لدراسة مختلف جوانب الرّقابة على المصارف، لذلك فقرارات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية.

وتهدف اتفاقية بازل إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية:

- تقدير حدود دنيا لكفاية رأسمال البنك.

- تحسين الأساليب الفنية للوقاية على أعمال البنك.

- تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الوقاية من طرف السلطات النقدية المتمثلة في كثير من الأحوال في البنوك المركزية، و من ثم محافظي هذه البنوك.[2]

**ثانيا: أسباب إنشاء لجنة بازل:**

تم إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية نتيجة للعديد من الأسباب والمتغيرات التي عرفها نشاط المصارف على المستوى العالمي، ومن أهم هذه الأسباب نذكر ما يلي:

- تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث، وبالتالي ازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها من طرف المصارف.
- تعثر وانهيار بعض المصارف الكبيرة في فترة السبعينيات وبالضبط سنة 1974، نتيجة للظروف السائدة آنذاك، حيث ظهرت مخاطر مصرفية جديدة لم تعرف من قبل.
- سياسة تخفيف القيود على المصارف وخاصة في أمريكا وبريطانيا.
- المنافسة القوية بين المصارف العالمية.
- التقلبات والتغيرات الاقتصادية (التضخم، تقلبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة، العولمة، الخصخصة، الأزمات المالية...).
- التطورات المصرفية (ظهور تقنيات مصرفية جديدة كالمشتقات المالية والتوريق*1).

[1] د.عبد المطلب عبد الحميد، " **العولمة واقتصاديات البنوك**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 70.
[2] نفس المرجع ص 73.

**ثانيا : لجنة بازل و علاقتها بمخاطر البنوك**

انطوت لجنة (اتفاقية) بازل على العديد من الجوانب لعل من أهمها :

1- **التركيز على المخاطر الائتمانية:**

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية (مخاطر عدم التسديد ) أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل: مخاطر سعر الفائدة و سعر الصرف.[2]

2- **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:**

حيث قسم العالم إلى:

**أ- مجموعة أولى: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي**

هي مجموعة الدول التي رأت اللجنة أنه يمكن إذا زادت الإيداعات لديونها أكثر من سنة، فان وزن المخاطر يقل عن الوزن المخصص لباقي دول العالم، و تضم دول هذه المجموعة الدول الكاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية " OECD " والدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات اقراضية خاصة بشرط استبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 05 سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة الدين العام الخارجي لها، ومعنى ذلك أن هذا الشرط يسمح بزيادة أو انخفاض عدد هذه الدول التي تتكون حاليا من بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، لوكسمبورج، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة الأمريكية، ايسلاندا، ايرلندا، اسبانيا، البرتغال، اليونان.

---

* هي عقود تشتق قيمتها من قيمة الأصل محل التعاقد، وهي كعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس الأسعار والفوائد، وأن انتقال ملكية الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمرا غير ضروريا، والتوريق هو عملية إعادة ترتيب للأصول يتم بمقتضاها إصدار أوراق مالية قابلة للتداول مغطاة بأصول موجودة مثل القروض أو القروض العقارية أو غيرها من الأصول، بمعنى آخر هي " تحويل حقوق مالية غير قابلة للتداول والمضمونة بأصول إلى أوراق مالية جديدة في مقابل هذه الحقوق قابلة للتداول في سوق رأس المال"، المرجع: بن ثابت علال، الأسواق المالية في طل العولمة بين الأزمات ومظاهر التجديد، رسالة ماجستير، تخصص مالية، المدرسة العليا للتجارة، 2002_2003، ص 12.

[1] عبد المجيد عبد المطلب، **" العولمة واقتصاديات البنوك."** الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص ص79- 106.

[2] د.عبد المطلب عبد الحميد، **"العولمة واقتصاديات البنوك"**، مرجع سبق ذكره، ص 74.

**ب- مجموعة الدول الأخرى في العالم:**

تضم باقي دول العالم، وينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأخرى وبالتالي لا تتمتع هذه الدول والبنوك العامة فيها بتخفيضات في أوزان المخاطر المقررة لمجموعة دول "OECD" والدول ذات الترتيبات الاقراضية الخاصة مع صندوق النقد الدولي.[1]

**3- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:**

فالوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين، ومنه نجد أن الأصول تندرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة وهي 0%، 10%، 20%، 50%، 100%، فعلى سبيل المثال النقدية وزنها المرجح 0، والقروض الممنوحة للقطاع العام أو الخاص وزنها المرجح 100%.

ولإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة ، فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر والأهم إعطاء وزن مخاطر لأصل معين لا يعني انه أمل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة ، و إنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وأخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة.[2]

ويمكن تلخيص أهم مقررات لجنة بازل 1988 كما يلي:

- ربط رأس المال ومتطلباته بالمخاطر التي تنتج عن الاستخدامات المختلفة للمصرف، بالإضافة إلى بنود خارج الميزانية.
- تقسيم رأس المال ومتطلباته إلى رأس مال أساسي ورأس مال تكميلي أو مساند.
- تقسيم بنود داخل وخارج الميزانية إلى عدة فئات بهدف إعطاء كل فئة وزن مخاطر يتناسب معها.
- وضع الحد الأدنى لنسبة رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطرة والبنود خارج الميزانية.
- إتاحة درجة من المرونة للسلطات المحلية في تحديد الأوزان الترجيحية لبعض الموجودات.
- التركيز بشكل مفصل على المخاطر الأخرى التي تؤثر في الوضع المالي للمصرف مثل، مخاطر السيولة، سعر الفائدة، سعر الصرف.
- تحقيق الاستقرار في النظام المصرفي العالمي وتوفير المنافسة العادلة بين المصارف.

[1] عبد المعطي رضا رشيد، نفس المرجع، ص75.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، **" ادارة الائتمان"**، مرجع سبق ذكره، ص75.

**رابعا: تعديلات اتفاقية بازل**

قد أجريت تعديلات على اتفاقية بازل بين 95 و 98 نذكر منها:

- تغطية مخاطر السوق و إدخالها في قياس معدل الكفاية لرأس المال.
- تغطية مخاطر أسعار الفائدة في السوق.
- تغطية مخاطر تقلبات أسعار الصرف في كافة مراكز العملات المفتوحة خاصة وأحلة وكذلك مراكز المعادن النفسية.

**خامسا:الملاءة المصرفية في البنوك الجزائرية**

نصت المادة 02 من التنظيم 91/03 الصادر في 14 أوت 1991 والمادة 03 من التعليمة رقم 94/74 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بتحديد القواعد الحمائية على وجوب أن تحترم المؤسسات المالية وبصفة دائمة نسبة ملاءة تعادل على الأقل 8% وقد جاء احترام هذه النسبة بصورة تدريجية تتوافق والمرحلة الانتقالية التي كانت تمر بها البنوك الجزائرية والاقتصاد الوطني عموما.

وقد حددت المادة 05 من التعليمة 94/74 كيفية حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي، بينما حددت المواد 06 و 07 العناصر التي تحسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك ومجموعها يشكل رأس المال الخاص للبنك، فيما بينت المادة 08 من التعليمة مجموع العناصر التي يتوفر فيها عنصر المخاطرة، ثم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها حسب ما يكافئها من قروض، وذلك في ملحق خاص ينشره ويوزعه بنك الجزائر وكل ذلك بطريقة مشابهة لما ورد في مقررات بال.

أيضا فإنه في السنوات السابقة قد شهدت إعادة رسملة للبنوك العمومية وكذا الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط " الذي أشير إليه في المادة 202 من القانون 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990[1]. بضرورة رفع رأسماله إلى الحد الأدنى المطلوب " حيث بدأت العملية بمساعدة تقنية من البنك الدولي و عملية تدقيق أوكلت إلى مكتب " yong ernest " لتحديد احتياجات العملية والتي يصاحبها تبني " عقود نجاعة " Contract de Performance بين الحكومة ومديري البنوك تهدف إلى تحسيس المديرين بمسؤوليتهم وتحميلهم مسؤولية خاصة عن احترام نسب كفاية رأس المال.

[1] المادة 202 من القانون 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

وفي سياق موازي لعمليات الرسملة فقد تقرر رفع الحد الأدنى لرأس المال المسموح به لتأسيس بنك جديد من 500 مليون دينار إلى 2.5 مليار دينار وهذا بموجب التنظيم رقم 11/03 الصادر عن بنك الجزائر بتاريخ 2003/08/26[1].

**سادسا: مدى التزام البنوك الجزائرية بمعيار كفاية رأس المال**

لدراسة مدى التزام البنوك الجزائرية والعاملة بالجزائر بمعيار لجنة بازل لكفاية رأس المال نجد مجموعة من البنوك الجزائرية العاملة بهذا المعيار وهي:

- البنك الوطني الجزائري BNA .
- بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP BANK.

وبنك خاص أجنبي هو المجموعة العربية المصرفية ABC الجزائر، وبنك إسلامي مختلط بين القطاع العام الجزائري والقطاع الخاص الأجنبي وهو بنك البركة الجزائري.

- **البنك الوطني الجزائري BNA :**

هو بنك تجاري أنشئ سنة 1996 حقق نسبة كفاية لرأس المال تصل إلى 10.12 % سنة 1997، لتنخفض بشدة إلى6.12 % سنة 1999 ثم لتبلغ 7.64 % سنة 2000 .
مما يدل على أن هذا البنك لم يول الاهتمام الكافي لهذه النسبة، وهذا بالرغم من أن ترتيبه ضمن 100 مصرف عربي جاء في الرتبة 28 سنة 2001 وهو الترتيب الذي ينشئه سنويا اتحاد المصارف العربية بناءا على عدة معطيات أهمها حجم الأصول، حجم الودائع، حقوق المساهمين، صافي الربح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط BANK CNEP حقق نسبة ملاءة لرأس المال تقدر بـ 14 % سنة 2001 و هي نسبة جيدة مقارنة مع حداثة خضوعه للتنظيمات البنكية .

- **المجموعة العربية المصرفية ABC :**

هي مجموعة دولية مقرها البحرين، فتحت أول فرع لها بالجزائر سنة 1998 بمساهمات جزائرية، حقق هذا البنك نسبة كفاية لرأس المال تصل إلى 22.98 % سنة 2000 ،لتنخفض إلى 9.84 % سنة 2001، ثم لترتفع إلى 15.62 % سنة 2002 . وهذا يعني أن هذه النسبة مراقبة بشدة من طرف البنك ويحاول تحسينها باستمرار ويبدو أن خبرته الدولية كانت وراء ذلك.

[1] التنظيم رقم 11/03 الصادر عن بنك الجزائر بتاريخ 2003/08/26.

- **بنك البركة الجزائري:**

أول بنك إسلامي يفتح أبوابه بالجزائر،وهو فرع من مجموعة البركة الدولية التي تقع مقراتها بين البحرين وجدة، يملك رأسماله مناصفة مع هذه المجموعة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR الجزائري وقد تأسس سنة 1991.

يحقق هذا البنك نسبة ملاءة مالية لرأس المال و باستمرار فقد بلغت هذه النسبة سنة 1999 على سبيل المثال : 33.9 %، ثم 27.70 % سنة 2003 ويبدو أيضا أن الخبرة الدولية للبنك إضافة إلى الرقابة الصارمة للمقر الرئيسي على الفروع كانت وراء ذلك.

نستنتج من خلال ما سبق أن البنوك الجزائرية تلتزم بمعيار كفاية رأس المال.

**خاتمة الفصل:**

سمحت لنا دراسة هذا الفصل بالوقوف على أهم المفاهيم الأساسية المتعلقة بعمليات منح الإقراض المصرفي وأهم النماذج الاقراضية، وللتحكم في مخاطر الائتمان يتطلب إبقاء التعرض لهذه المخاطر ضمن نماذج ومعايير آمنة لتعظيم معدلات العوائد مقابل المخاطر، بالإضافة الى قياسها ومراقبتها والمحافظة على مستويات مقبولة لكفاية رأس المال للتمكن من تغطية الخسائر التي قد تترتب عن هذه المخاطر، مما يساهم في نجاح أي مؤسسة بنكية على المدى البعيد، بالإضافة الى الأساليب الأكثر شيوعا المستعملة من قبل المؤسسات البنكية لقياس وتقييم مخاطر التعثر والعجز عن السداد.

**مقدمة الفصل:**

تعمل البنوك التجارية في ظروف اقتصادية متغيرة تتحمل فيها درجات مختلفة من المخاطر البنكية خاصة مخاطر منح الائتمان، الأمر الذي يفرض عليها أن تولي هذا الجانب قدرا كبيرا من الأهمية والقيام ببعض الإجراءات الكفيلة بتحجيم تلك المخاطر إلى مستوياتها الدنيا، مستغلة في ذلك مختلف الطرق والوسائل التي تفرزها الدراسات والأبحاث المهتمة بهذا الجانب، خاصة مع تطور التقنيات والوسائل التي تسهل من مهمة البنوك في مجال إدارة المخاطر.

وكمحاولة منا لتصميم نموذج لتقييم مخاطر التعثر والعجز عن السداد باستخدام الطرق الإحصائية التي تتميز ببساطتها وقدرتها الكبيرة على تقدير المخاطر المستقبلية، سنحاول من خلال هذا الفصل تطبيق طريقة التنقيط وإبراز كيفية بناء نموذج لتقييم مخاطر عدم السداد في أحد البنوك العمومية الجزائرية وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهذا من خلال ثلاثة مباحث رئيسية جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية للبحث "قياس مخاطر عدم السداد ببنك BADR".

## المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لم يبق بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمنأى عن الحركية التي يشهدها القطاع المصرفي المحلي والعالمي، حيث بذل جهودا معتبرة قصد تحقيق الشروط التي تقتضيها ممارسة النشاط المصرفي من خلال سعيه إلى تقوية مركزه عبرالانتشار الجغرافي المميز في كامل التراب الوطني وكذا توسيع وتنويع منتجاته ومجالات تدخله.

وفي إطار ترقية أنشطة البنك للحصول على أكبر حصة في السوق المصرفية، تم وضع استراتيجية شاملة لمواجهة التغيرات المحتملة التي يفرضها المحيط المصرفي، وهذا استجابة لمتطلبات الاقتصاد وتلبية لحاجيات وتطلعات العملاء. وعليه سوف نتطرق من خلال هذا المبحث إلى تقديم البنك لإظهار إمكانياته ومؤهلاته في التكيف مع مختلف المتغيرات.

### المطلب الأول: نشأة وتطو بنك الفلاحة والتنمية الريفية

#### أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

حتى مطلع الثمانينات من القرن العشرين، كان البنك الوطني الجزائري BNA المسؤول الوحيد عن تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، ونظرا للحاجات المتزايدة والمستمرة لهذا القطاع، أظهر هذا البنك عجزا ونقصا ملموسا في أداء هذه المهمة، مما أدى إلى ضرورة إنشاء بنك متخصص تناط إليه هذه المهمة.

أنشئ هذا البنك بموجب المرسوم رقم 28- 206 المؤرخ في 31 مارس 1982[1]، تحت مسمى بنك الفلاحة والتنمية الريفية **(Banque de l'Agriculture et du Développement Rural) BADR**، بعد إعادة الهيكلة التنظيمية والمالية للقطاع المصرفي وذلك بهدف تمويل الأنشطة الخاصة والعمومية للقطاع الفلاحي والقطاع الصناعي الفلاحي، الري ،الصيد البحري وكل الأنشطة التي تهدف إلى تطوير القطاع الريفي.

ويعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تحت وصاية وزارة المالية، كما يعتبر أداة للتخطيط المالي بحيث يساعد على تنفيذ المخططات والبرامج المقررة لتحقيق الأهداف المرسومة لاسيما ما يتعلق برفع الإنتاج الفلاحي (كما وكيفا).

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988م إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1000.000 دج.

[1] المرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس1982المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11، 1982/03/16.

للسهم الواحد، ليرتفع في بداية عام 2000م إلى 33 مليار دينار جزائري موزع على 33000 سهممكتتبة كلها من طرف الدولة.

كما أنه بعد صدور قانون النقد والقرض 01/09 بتاريخ 1990/40/41 والذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية، كغيره من البنوك، يباشر جميع الوظائف التي تقومالبنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الادخار والمساهمة في التنمية. ولتحقيق أهدافه وضع البنك إستراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 290 وكالة مؤطرة بأكثر من 7000 عامل[1]، والقيام بتنويع منتجاته وخدماته وهذا بغية اكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية.

**ثانيا: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

كغيره من المؤسسات الاقتصادية الوطنية، شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية العديد من التطورات منذ نشأته إلى يومنا هذا ،نتيجة الإصلاحات التي خضع لها القطاع البنكي في الجزائر بصفة عامة، ويمكن تقسيم مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى المراحل الأساسية التالية[2]:

1- **مرحلة1982م- 1990م:**

تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، حيث انطلق برأس مال قدره مليار دينار جزائري، و140 وكالة متنازل عنها من قبل البنك الوطني الجزائري. وخلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفية والعمل على ترقية القطاع الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات البنكية في المناطق ذات النشاط الفلاحي، حيث اكتسب تجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل أحد القطاعات الحيوية العامة.

2- **مرحلة1991م-1999م:**

بمقتضى قانون النقد والقرض 01/09 الذي ألغى التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل في إطار الاقتصاد الموجه، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة مع بقاءه الشريك صاحب الامتياز في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي. أما في المجال التقني، فقد شهدت هذه

[1] http://www.badr-bank.dz/2009/index.asp?page=badr_historique, consulté le 20/05/2017.

[2] المرجع نفسه. .

المرحلة أتمتة وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، كما شهدت هذه المرحلة العديد من الإجراءات كانت تصب كلها في تطوير نشاط البنك. للإشارة فقد شهدت هذه المرحلة المحطات التالية:

- عام 1991م: تم الانخراط في نظام سويفت**SWIFT**[1] لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارةالخارجية.
- عام 1992م: تم وضع نظام المعلومات**SYBY**[2] الذي مكن من المعالجة الآلية للعمليات البنكية من خلال مختلف البرامج المكونة له والتي شملت معالجة وتسيير العملاء وحساباتهم، القروض، الودائع وكذا إدخال النظام المحاسبي القطاعي للبنوك على مستوى كل الوكالات.
- عام 1993م: الانتهاء من إدخال تقنية الإعلام الآلي في كل العمليات البنكية على مستوى كل وكالات البنك.
- عام 1994م: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب بدر.
- عام 1996م: إدخال نظام المعالجة عن بعد وفي وقت حقيقي للعمليات البنكية من خلال ما يسمى بـ **Télétraitement**.
- عام 1998م: بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك **La Carte Inter Bancaire. (CIB)**

### 3- مرحلة 2000م-2004م:

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة، ودعم برنامج الإنعاش الاقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

وفي إطار تمويل الاقتصاد ضمن التوجهات الاقتصادية الجديدة للجزائر، عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية على تغيير سياسته الإقراضية، حيث رفع إلى حد كبير حجم القروض لفائدة المؤسسات

[1] نظام سويفت عبارة عن شبكة الاتصالات أنشئت في عام 1973 ومقرها في بلجيكا، تديرها الجمعية الدولية للاتصالات المالية الهاتفية بين البنوك والتي تستخدم وسائل للاتصالات الحديثة لتبادل الرسائل بين البنوك بدلا من الرسائل التقليدية مثل التكلس والتلغراف ...الخ.

[2] (Système bancaire universel)وهو برنامج معلوماتي خاص بتسيير الأعمال البنكية مكون من عدة برامج يعمل على معالجة مختلف العمليات البنكية وحفظ البيانات.

المصغرة والصغيرة والمتوسطة في جميع الميادين، وفي نفس الوقت، طور مستوى أدائه مسايرة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة واستجابة لتطلعات العملاء والمستثمرين. وفي هذا الإطار، قام البنك بإدخال ما اصطلح عليه بمفهوم البنك الجالس أو الخدمة المشخصة للعميل، كما شهد عام 2004م تطوير البنك لبرنامج معلوماتي **SYRAT** يقوم بعملية التحصيل الإلكتروني للشيكات مابين الوكالات البنكية التابعة له، حيث تم تقليص مدة تحصيل الشيك من واحد وعشرين يوما في العملية الكلاسيكية إلى يومين بعد أن تم إدخال هذا النظام، وكان هذا بمثابة السبق في منظومتنا البنكية.

يضم بنك الفلاحة والتنمية الريفية حاليا 292 وكالة، 93 مديرية جهوية ويشغل ما يقارب 7000 عامل، ونظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية صنف هذا البنك في قاموس مجلة البنوك (طبعة 2001) في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية والمرتبة 668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف[1].

**4- مرحلة 2005م-2007م:**

تميزت هذه المرحلة بتراجع كبير عن السياسة التوسعية المنتهجة في المرحلة السابقة نتيجة للأخطاء التنفيذية الجسيمة لهذه السياسة والتي نتج عنها حجم هائل من القروض المتعثرة والمركزة بيد عدد قليل من العملاء (مشكلة شركة **Tonic**، مؤسسة **CCB**، مؤسسة**NOVO GRAIN**)، الأمر الذي أدى إلى اهتزاز المركز المالي للبنك، مما ألزم السلطة القائمة على رأسه بتبني سياسة تعتمد أساسا على تحصيل القروض من أجل إعادة التوازن للبنك. وبمقتضى هذه السياسة، قلصالبنك من حجم تعاملاته وتخصص في مجال تمويل القطاع الفلاحي في المناطق التي تتواجدبها منافسة واعتمد على سياسة التمويل الشامل في المناطق التي يتواجدبها البنك بمفرده. غير أن هذه السياسة المنتهجة والتي أتت كلها من حيث تحقيقها للأهداف الآنية المسطرة، أثرت سلبا على نتائج ومردودية البنك بسبب رحيل عدد هائل من زبائنه القدامى إلى البنوك الأخرى مما استدعى مراجعة سياسته من قبل إدارته العليا.

أما فيما يخص جانب التكنولوجيا المستعملة، ففي شهر ماي من عام 2006م وبأمر من السلطات النقدية، تم الشروع في عملية المقاصة الإلكترونية بين البنوك، ونظرا للخبرة التي كان بنك البدر قد اكتسبها من خلال تشغيله واستغلاله لنظام**SYRAT**، تم تطوير هذا الأخير إلى برنامج أخر هو **Télécompensation** من أجل القيام بعملية تحصيل الشيكات بين وكالات البنك ووكالات البنوك الأخرى عن طريق التحصيل الإلكتروني.

[1]BADR infos, N° 2, Alger, Mars 2002, P: 1.

**5- مرحلة 2008م-2012م:**

إن أزمة الغذاء التي ألقت بضلالها على العالم في السنوات الأخيرة لم تكن الجزائر بمنأى عنها، وما مؤشرات الخطر التي حملتها قيمة الفاتورة الغذائية المرتفعة ومستوى الإنتاج الفلاحي المحلي الضعيف إلا دليل على ذلك. إن هذه الوضعية استدعت من الجزائر زيادة الاهتمام بالقطاع الفلاحي وتبني سياسة تنموية في هذا المجال من أجل النهوض بهذا القطاع وتحقيق الاكتفاء الذاتي في الإنتاج الفلاحي. هذا الاهتمام كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية المرآة العاكسة له والأداة التي استعملتها الدولة من أجل تجسيد سياستها على أرض الواقع، فبداية من عام 2008م وبعد الاتفاقية التي تمت بين **BADR - MADR** وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية والتي قضت بتوسيع البنك لعملياته التمويلية للنشاطات الإنتاجية الفلاحية والتي كللت بإصدار منتوج قرضي جديد "الرفيق **RFIG**" والذي يتم بموجبه تدعيم الفوائد على قروض الاستغلال الموجهة للقطاع الفلاحي من قبل الوزارة بنسبة مائة بالمائة، كما تم استنساخ نفس المنتج عام 2011م بالنسبة لقروض الاستثمار تحت مسمى قرض التحدي "**ETTAHADI** "، بفوائد مدعمة من قبل الدولة من الخمسين إلى مائة بالمائة ولمدة تصل إلى 51 سنة، والذي يهدف إلى إعادة تأهيل الأراضي الفلاحية، إنشاء مستثمارات فلاحية جديدة وتدعيم الموجودة[1]. إلى جانب هذا، قام البنك بإعادة تفعيل منتوج قرض البناء الريفي وهذا من خلال الاتفاقية المبرمة مع الصندوق الوطني للسكن منأجل المساعدة على التنمية الريفية وتثبيت الفلاحين في مناطقهم، أضف إلى هذا كله ،قيام البنكخلال تلك المرحلة بتقديم خدمة القرض الإيجاري من أجل إعطاء ديناميكية ونفس جديد لعملية الاستثمار بالنسبة للمؤسسات الفلاحية.

كذلك شهد عام 2008م ميلاد ما يسمى بنك التأمين في الجزائر والذي كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية السباق إليه من خلال الاتفاقية المبرمة مع الشركة الجزائرية للتأمين **SAA** والتي بموجبها أصبح البنك يباشر من خلال شبكته الواسعة كل عمليات التأمين التي تقوم بها هذه الشركة.

أما ما ميز هذه المرحلة في الجانب التكنولوجي، هو توجه البنك نحو اقتناء برنامج معلوماتي جد متطور بمواصفات عالمية يسمى **FLEXCUBE** ليكون بديلا للنظام **SYBU** بعد أن استنفذ هذا الأخير كل نقاط قوته وأصبح غير قادر على مسايرة التطور التكنولوجي السريع في التقنيات والتجهيزات، وهذا ما فرض قيودا وشكل عائقا في مجال تطوير الخدمات على مستوى هذا البنك. إن عملية الإعداد للتحول نحو استعمال هذا النظام المعلوماتي الجديد ما تزال متواصلة نظرا للتكنولوجيا

[1] BADR, Financement de la mise en valeur des terres et création de nouvelles exploitations, Décision
réglementaire N° 14/2011, Alger, P :1.

المتطورة المستعملة فيه وكذا المجالات المصرفية الجديدة التي يكفل تغطيتها هذا النظام كتسيير وإدارة الائتمان، تسسيير المخاطر وفق متطلبات بازل 2، العمليات المصرفية الإلكترونية **E-banking**...الخ.[1]

**المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

يحتم المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة، وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى، وبذلك صار لزاما على القائمين على البنك وضع استراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية وإعادة النظر في أساليب التنظيموتقنيات التسيير التي يتبعها البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من أجل إرضاء العملاء والاستجابة لانشغالاتهم.

وفي هذا الصدد، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة تضمن له أن يكون مؤسسة بنكية رائدة وشاملة تحظى بثقة العملاء والمتعاملين الاقتصاديين.

**أولا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

لقد تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية للاستجابة للحاجيات الاقتصادية وكذا تحقيق الاستقلال الاقتصادي للبلد وتحسين مستوى الحياة على مستوى الأرياف ومنح التمويل اللازم لتنمية مجموع قطاعات الأعمال، وتتمثل أهم مهامه في[2]:

- تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.
- فتح الحسابات لكل الأفراد الراغبين في ذلك بما يتوافق والقوانين المعمول بها.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.
- المساهمة في نشر وترقية الوعي الادخاري.
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي.
- ضمان ترقية وتطويرالنشاطات الفلاحية، الفلاحة الغذائية، الصناعةالغذائية والحرف.
- إنتاج خدمات مصرفية جديدة، مع تطوير المنتجات والخدمات القائمة.الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

[1] وثائق البنك.
[2] حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الاسلامية والبنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، 2009، ص : 156.

- تطوير قدرات تحليل المخاطر.

**ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

من أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ما يلي[1]:

- الرفع من حجم الموارد والحصول عليها بأقل تكلفة ممكنة واستثمارها في مجالات الائتمان المتنوعة والمربحة في إطار القوانين المعمول بها.
- التسيير الصارم لسيولة البنك بالعملة الوطنية والأجنبية.
- ضمان التطور المتجانس للبنك في مختلف مجالات النشاط التي تهمه.
- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- التوسيع من شبكة البنك وتطوير معاملاته النقدية.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات وكذا العلاقات مع العملاء.
- الحصول على أكبر حصة من السوق.
- تبني نمط تسيير ديناميكي في مجال تحصيل القروض.
- تطويرالعمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

وبغية تحقيق هذه الأهداف، قام البنك بتهيئة الشروط حيث عمد إلى توفير وسائل تقنية حديثة وأجهزة وأنظمة معلوماتية، كما بذل مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق. كما سعى إلى التقرب أكثر من العملاء وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة بهم وباحتياجاتهم.

**المطلب الثالث: التنظيم على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

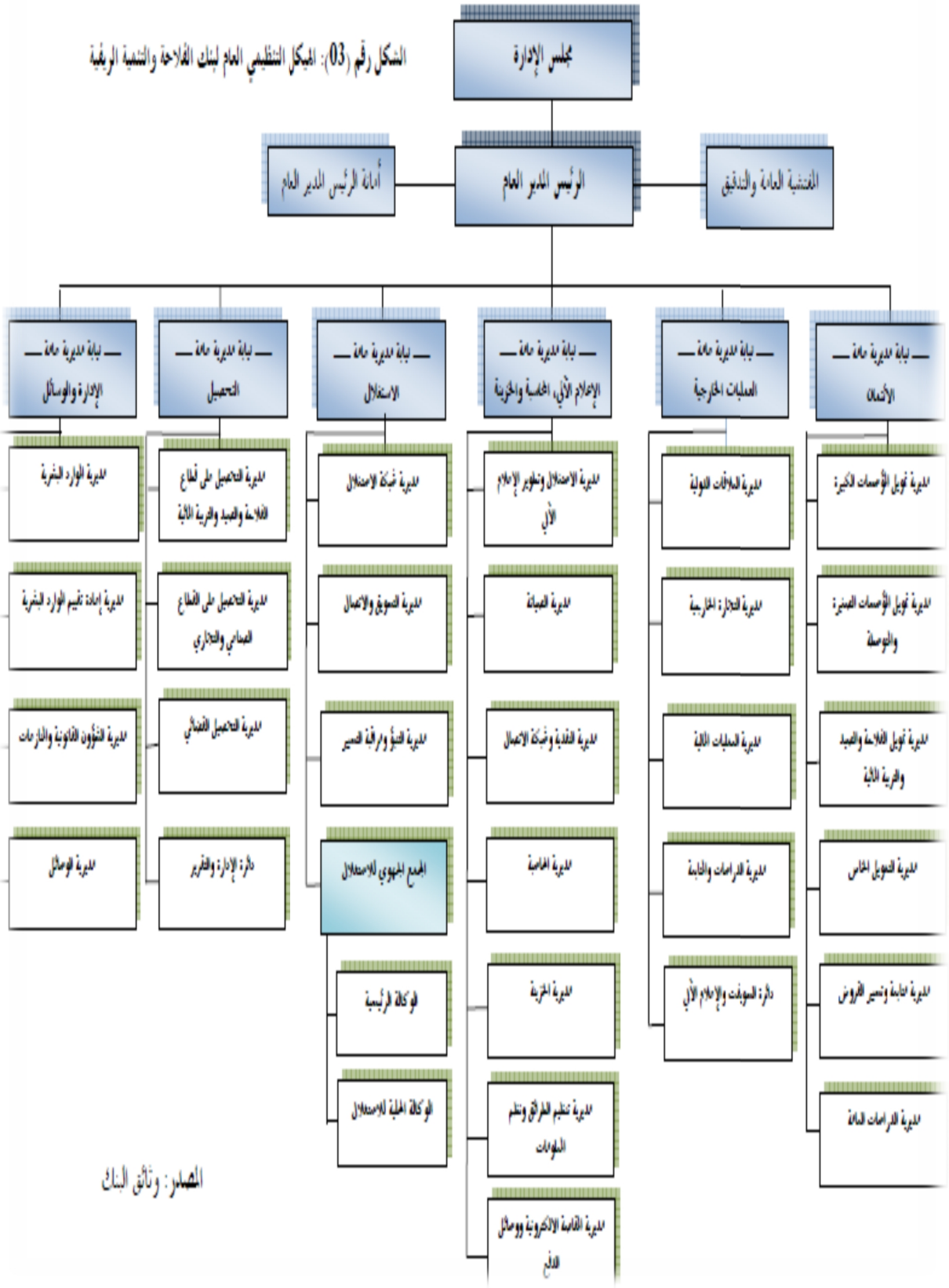
يعد الهيكل التنظيمي أحد الدعامات الأساسية في تكوين أي مؤسسة، ولهذا ارتأينا البحث في مختلف مكونات الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ومن ثم النظر في موقع وظيفة دراسة ومتابعة المخاطر لهذا البنك ضمن هيكله التنظيمي.

**أولا: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة:**

يمكن توضيح الهيكل التنظيمي للمديرية العامة في الشكل التالي[2]:

[1]BADR -Infos, N° 28, Alger, 1999, PP : (32-33).
[2]http://www.badr-bank.dz/2009/index.asp?page=badr_organigramme, consulté le 20/05/2017

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية




المصدر: وثائق البنك

يظهر على رأس الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، مجلس إدارة يشرف على السير الحسن للبنك من خلال القرارات واللوائح والتوصيات التي يتخذها. يتكون هذا المجلس من رئيس مدير عام تعينه وزارة المالية وأعضاء من داخل البنك وعضوين يمثلان الدولة باعتبار البنك شركة مساهمة مملوكة كلية من قبل الدولة، كما تقوم بشؤون البنك مديرية عامة تشرف على ست مديريات فرعية هي:

1- **نيابة المديرية العامة المكلفة بالإدارة والوسائل:**

تهتم بجميع العمليات المتعلقة بالإدارة وتشرف على أربع مديريات مركزية هي:

- **مديرية الموارد البشرية:**

تهتم بكل الجوانب الإدارية المتعلقة بعاملي البنك وكذا متابعة مساراتهم المهنية.

- **مديرية إعادة تقييم الموارد البشرية:**

تتكفل بتنظيم دورات تكوينية لعمال البنك للرفع من مستوى أدائهم المهني.

- **مديرية الوسائل العامة:**

تتكفل بالشؤون العامة للبنك مثل وسائل العمل وتنظيم العلاقة بين الإدارة والبنك.

- **مديرية التنظيم والدراسات القانونية والمنازعات:**

تختص بإدارة وتنظيم جميع المسائل القانونية التي يكون البنك طرفا فيها مع عملائه.

2- **نيابة المديرية العامة للإعلام، المحاسبة والخزينة:**

تشرف هذه المديرية على سبع مديريات مركزية هي:

- مديرية الاستغلال وتطويرالإعلام الآلي.
- مديرية الصيانة (لأجهزة الإعلام الآلي).
- مديريةتنظيم الطرائق ونظم المعلومات.
- مديرية النقدية وشبكة الاتصال.
- مديرية المقاصة الإلكترونية ووسائل الدفع.
- مديرية المحاسبة العامة.
- مديرية الخزينة.

المديريات الخمس الأولى لها توجه تقني بحت، فهي تهتم بتطوير وصيانة البرمجيات لمعالجة مختلف العمليات البنكية بطريقة آلية وتدريب عمال البنك عليها وكذا متابعة نظام معلومات البنك وتطويره ومتابعة كل العمليات البنكية الإلكترونية، في حين تتولى مديرية المحاسبة إعداد القوائم

المالية الدورية للبنك والسهر على تطبيق النظام المحاسبي داخل البنك، أما مديرية الخزينة فهي تعنى بكل ما له علاقة بتسيير سيولة البنك.

3- **نيابة المديريـة العامة للائتمان:**

تتعامل مع وكالات البنك ومجمعات الاستغلال، وينحصر دورها فيست مديريات مركزية هي:

- مديرية تمويل المؤسسات الكبيرة.
- مديرية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- مديرية تمويل القطاع الفلاحي والصيدوالتربية المائية.
- مديرية التمويل الخاص.
- مديرية المتابعة وتسيير القروض.
- مديرية الدراسات العامة.

حيث تقوم مديريات التمويل بتلقي ملفات القروض، التي تقع في مجال تخصصها وسلطتها، بعد أن يتم دراستها أوليا على مستوى الوكالات والمجمعات الجهوية، ثم يتم إعادة النظر وتعميق الدراسة فيها، كما تقوم لجنة القروض على مستوى هذه المديريات بالبت وإعطاء القرار النهائي فيما يخص قبولها أو رفضها .

أما مديرية الدراسات العامة فتتكفل بدراسة ملفات المشاريع والدراسات الاقتصادية والمالية للمؤسسات الأخرى التي لا تقع في مجال تخصص المديريات السابقة، في حين تقوم مديرية المتابعة وتسيير القروض بإعداد دراسات إحصائية حول القروض الممنوحة من طرف البنك ومراقبة وكالات البنك في السهر على متابعة تنفيذ القروض الممنوحة للعملاء.

4- **نيابةالمديريـة العامة للتحصيل:**

تسهر هذه المديرية على متابعة إجراءات تحصيل القروض الممنوحة وتوجيه المجمعات الجهوية والوكالات في هذا المجال، وهذا من خلال أربع مديريات مركزية هي:

- مديرية التحصيل على قطاع الفلاحة والصيدوالتربية المائية.
- مديرية التحصيل على القطاع الصناعي والتجاري.
- مديرية التحصيل القضائي.
- دائرة الإدارة والتقرير.

5- **نيابة المديريـة العامة للعمليات الخارجية:**

تقوم بمعالجة العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية كالاستيراد والتصدير ومتابعة حركة الأموال وتشرف على خمس مديريات مركزية هي:

- مديرية العلاقات الدولية.
- مديرية التجارة الخارجية.
- مديرية العمليات المالية.
- مديريةالسويفتوالإعلام الآلي.
- مديرية الدراسات والمتابعة.

تتكفل مديرية عمليات التجارة الخارجية بمنح القروض القصيرة الأجل ومتابعتها، أما مديرية العلاقات الدولية فتقوم بمنح ومتابعة القروض المتوسطة الأجل مثل قرض المشتري، في حين تقوم مديرية العمليات المالية ومديرية السويفت والإعلام الآلي بعمليات تحويل الأموال من وإلى الخارج.

**6- نيابة المديريـة العامة للاستغلال:**

تعمل هذه المديرية على تطوير شبكة البنك وتقريبه من عملائه وهذا من خلال الانتشار الجغرافي وتقديم الخدمات التي تستجيب لمتطلبات العملاء واحتياجاتهم، وتباشر وظائفها من خلال ثلاث مديريات مركزية هي:

- مديرية شبكة الاستغلال.
- مديرية التسويق والاتصال
- مديرية التنبؤ ومراقبة التسيير.

بحيث أوكلت لمديرية شبكة الاستغلال المهام التالية:

- تحقيق الأهداف العامة للبنك بخصوص توسيع انتشاره الجغرافي.
- إيصال تعليمات المديرية العامة إلى مختلف وكالات البنك.
- متابعة وتنشيط جمع الموارد.
- التنسيق بين مختلف مديريات البنك ووكالاته.

كما أوكلت لمديرية التسويق والاتصال المهام التالية:

- دراسة السوق من حيث تحليل العملاء والمنافسين.
- القيام ببحوث التسويق ووضع نظام للمعلومات التسويقية.
- العمل على تطوير المنتجات والخدمات المصرفية.
- إعداد الحملات الترويجية للتعريف بمنتجات وخدمات البنك.
- تصميم وإعداد الإستراتيجية التسويقية للبنك.
- الإشراف على إصدار وتوزيع نشرية البنك (أخبار بدر).
- إنجاز الدراسات، التقارير والبحوث الموجهة للاستعمال على مستوى البنك.

- متابعة الابتكارات التكنولوجية ومحاولة توظيفها لصالح البنك.

أما مديرية التنبؤ ومراقبة التسيير فهي تتكفل بتحديد أهداف البنك ووضع الخطط العملية والبرامج لتحقيق هذه الأهداف، كما أنها تعنى بمهمة المتابعة اليومية لنشاط هياكل البنك عن طريق إعداد الإحصائيات وجمع المعلومات الضرورية للتنبؤ بكل الاختلالات التي يمكن أن تحدث ووضع الإجراءات التصحيحية اللازمة لتعديل الانحرافات، كما أنها تسهر على وضع ضوابط التسيير للمحافظة على التوازن المالي وعلى مردودية النشاط البنكي.

7- **المفتشية العامة:**

هي هيئة رقابية تقــوم بالمهام التالية :

- متابعة ومراقبة جميع الوكالات ومجمعات الاستغلال التابعة للبنك بهدف حماية سلامة العمليات والممتلكات والأشخاص.
- مراقبة مدى احترام تطبيق القوانين، الضوابط الداخلية، الأنظمة وكذا أخلاقيات المهنة.
- تأمين حماية نشر المعلومة الصحيحة وجعلها في متناول الجميع.
- مراقبة مدى احترام الأهداف والقوانين المحددة من طرف المديرية العامة.

**المبحث الثاني: الدراسة الميدانية للبحث"قياس مخاطرعدم السداد ببنك BADR"**

تعمل البنوك التجارية المحلية بإمكانيات محدودة وأساليب كلاسيكية للتنبؤ بمخاطر الائتمان، كالتحليل المالي الكلاسيكي مثلا، في حين تستخدم مختلف البنوك التجارية العالمية بعض الطرق الإحصائية الحديثة المساعدة على اتخاذ القرار والتي حققت نتائج جد مشجعة، وضمن هذا الإطار نسعى إلى تطبيق طريقة القرض التنقيطي مبرزين من خلال ذلك أهميتها في تفعيل وترشيد اتخاذ القرار الائتماني وقدرتها على التنبؤ بحالة التعثر عن السداد، هذه الدراسة ستسمح بتحديد العينة التي يتم من خلالها نمذجة التعثر عن السداد والمراحل التي يتم إتباعها لبلوغ ذلك.

بعد تحديد العينة، يتم تطبيق بعض الطرق الإحصائية بحسب أهميتها وقدرتها على تصفية وتمييز المتغيرات بهدف تحديد الأكثر تأثيرا ومعنوية في بناء النموذج، بعد الانتهاء من بناء النموذج يتم تطبيقه على المؤسسات المقترضة من أجل تحديد جدارتها الائتمانية.

**المطلب الأول: دراسة وصفية وإحصائية للبيانات**

قبل الشروع في بناء نموذج التنقيط لقياس التعثر والعجز عن السداد، يجب القيام بدراسة وصفية وإحصائية للمعطيات والبيانات المستعملة بهدف تكوين فكرة عن بنيتها وطبيعتها وهذا من خلال البحث في العناصر التالية:

**أولا: مجتمع الدراسة:**

للقيام بهذه الدراسة، كان المجتمع المستهدف هو مجموعة العملاء من المؤسسات والأفراد الذين لديهم حسابات مفتوحة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية والذين استفادوا من قروض استغلال في الفترة 2005م-2010م، هذه المؤسسات مصنفة تبعا لسدادها لالتزاماتها تجاه البنك إلى فئتين هما:

أ- **الفئة الأولى:**

تتمثل في المؤسسات التي لم تتلقى أية صعوبات مالية في تسديد ديونها، أو تسجل تأخير في التسديد لمدة أكبر من ثلاثة أشهر، وبالتالي فهي مصنفة من طرف البنك كمؤسسات سليمة (جيدة).

ب- **الفئة الثانية:**

وهي المؤسسات التي عرفت صعوبات مالية في تسديد ديونها وسجلت تأخيرا معتبرا في سداد التزاماتها تجاه البنك وبالتالي فهي مصنفة من قبله كمؤسسات عاجزة.

**ثانيا: خاصية التعثر**

في بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتم التمييز بين ثلاثة أنواع من العملاء المقترضين هم على التوالي:

أ- **المؤسسات السليمة:**

وهي المؤسسات التي لا يوجد أي شك بخصوص نجاعتها وقوتها المالية ولم يتم تسجيل أي تأخير في سداد التزاماتها تجاه البنك.

ب- **مؤسسات ما قبل المنازعات**:

وهي المؤسسات التي سجلت تأخرا في سداد التزاماتها تجاه البنك تصل مدته من 3 أشهر إلى 12 شهرا، وهي في حالة ما قبل المنازعات لأن هناك مؤشرات تدل على سوء حالتها المالية لكنها ليست بالحدة القصوى.

**ج- مؤسسات المنازعات:**

وهي المؤسسات التي سجلت تأخرا في سداد التزاماتها تجاه البنك تفوق مدته 12 شهرا، هذه المدة تعتبر كبيرة جدا ويصبح معها اللجوء إلى الإجراءات القضائية هو السبيل الوحيد لتحصيل حقوق البنك.

إن هذا التقسيم المعتمد لا يساعدنا في بناء نموذج التقييم باستعمال طريقة التنقيط التي يتم فيها تقسيم المؤسسات المقترضة إلى مجموعتين فقط، لذا اخترنا أن يتم اعتماد خاصية التأخر عن السداد لمدة تفوق الثلاثة أشهر، وهي المدة التي يبدأ بعدها البنك في تشكيل مؤونة عن الخسائر المتوقعة، كما أن هذه المدة تتوافق والمدة المقترحة في اتفاقية بازل الثانية.

**ثالثا: اختيار العينة**

عينة الدراسة عبارة عن مجموعة من ملفات القروض للعملاء السليمين والمتعثرين، تحتوي على أكبر قدر ممكن من المعلومات (الميزانية، جدول حسابات النتائج، مخطط الخزينة والمخطط المالي، ملف طلب القرض).

هذه الملفات تم اختيارها بصفة عشوائية وكافية لتمثيل الظاهرة المدروسة وتصنف إلى مجموعتين:

1- **عينة لإعداد النموذج**: تستعمل لتحليل المعطيات واستخراج دالة التنقيط.

2- **عينة لقياس دقة النموذج:** تبين مدى صحة هذا النموذج.

على هذا الأساس، تم اختيار العينة بطريقة عشوائية من خلال أرشيف البنك حيث تتكون من مؤسسة 165 و قسمت إلى:

- **عينة البناء:** وتشمل 153مؤسسة موزعة كما يلي:
  - 131مؤسسة من الفئة الأولى ( المؤسسات السليمة ).
  - 22 مؤسسة من الفئة الثانية ( المؤسسات العاجزة).
- **عينة الاختبار** وتشمل12 مؤسسة موزعة كما يلي:
  - 7مؤسسات من الفئة الأولى ( المؤسسات السليمة ).
  - 5مؤسسات من الفئة الثانية ( المؤسسات العاجزة).

**رابعا: انتقاء المتغيرات**

نقوم بالتوفيق بين البيانات التي تم جمعها بهدف معرفة المتغيرات المؤثرة في حالة المؤسسة، هذه المتغيرات تكون إما محاسبية وإما فوق محاسبية.

- **المتغيرات المحاسبية:**

هي متغيرات قابلة للقياس تأخذ قيم عددية، يتم حسابها على أساس البيانات المحاسبية المستخرجة من القوائم المالية للمؤسسات محل الدراسة.

- **المتغيرات فوق المحاسبية:**

في الحالة العامة تكون هذه المتغيرات غير قابلة للقياس، ذات طبيعة كيفية أي تأخذ أنماطا لاعددية تتمثل في معلومات مستخرجة من ملفات طلبات الائتمان للمؤسسات المعنية خارج القوائم المالية، يتم إدراجها في عملية التحليل لإثراء الدراسة ببيانات من طبيعة ومصادر مختلفة بعد تحويلها إلى متغيرات قابلة للقياس. غير أنه يمكن في بعض الأحيان أن تأخذ هذه المتغيرات قيما عددية ولكن قراءتها توحي بالطبيعة الكيفية لها ،كعمر الإنسان مثلا الذي يعطي فكرة عن مرحلة الحياة التي يمربها الإنسان (طفولة، صبى، شباب ...الخ).

1- **دراسة طبيعة المتغيرات:**

تمت عملية جمع المتغيرات من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى مصالح القروض بالبنك محل الدراسة وصنفت هذه المتغيرات حسب طبيعتها إلى:

- **متغيرات محاسبية:**

تم اختيار20 نسبة مالية تبعا لأهميتها في مجال تقييم مخاطر القروض وهي ملخصة بالجدول التالي:

**الجدول رقم (3-1): المتغيرات المحاسبية.**

| المتغير | قيمة المتغير ( النسبة) | طبيعة المتغير |
|---|---|---|
| $R_1$ | الأموال الخاصة/ مجموع الأصول | هيكل مالي |
| $R_2$ | رأس المال العامل / (قيم قابلة للتحصيل + قيم الاستغلال) | هيكل مالي |
| $R_3$ | ديون متوسطة وطويلة الأجل / الأموال الخاصة | هيكل مالي |
| $R_4$ | مجموع الديون / الأموال الخاصة | هيكل مالي |
| $R_5$ | القدرة على التمويل الذاتي / ديون متوسطة وطويلة الأجل | هيكل مالي |
| $R_6$ | الأموال الخاصة/ الأصول الثابتة | هيكل مالي |
| $R_7$ | أصول متداولة / ديون قصيرة الأجل | خزينة |
| $R_8$ | (قيم قابلة للتحصيل + قيم الاستغلال) / ديون قصيرة الأجل | خزينة |
| $R_9$ | قيم جاهزة / ديون قصيرة الأجل | خزينة |

| | | |
|---|---|---|
| $R_{10}$ | رأس المال العامل* 360 / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{11}$ | احتياجات رأس المال العامل*360 / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{12}$ | حقوق على الزبائن*360 / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{13}$ | الخزينة * 360 / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{14}$ | القيمة المضافة / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{15}$ | القدرة على التمويل الذاتي / رقم الأعمال | نشاط |
| $R_{16}$ | مصاريف المستخدمين / القيمة المضافة | نشاط |
| $R_{17}$ | القدرة على التمويل الذاتي / القيمة المضافة | نشاط |
| $R_{18}$ | مصاريف مالية / القيمة المضافة | نشاط |
| $R_{19}$ | النتيجة الصافية / رقم الأعمال | مردودية |
| $R_{20}$ | النتيجة الصافية / الأموال الخاصة | مردودية |

**المصدر:** من إعداد الطالبتين

- **متغيرات فوق محاسبية (نوعية):**

اعتمدنا على 10 متغيرات فوق محاسبية منها 8 متغيرات غير قابلة للقياس تم تحويلها إلى متغيرات قابلة للقياس من خلال سلم القياس كما هو موضح في الجدول التالي:

**الجدول رقم (3-2) : المتغيرات فوق المحاسبية.**

| المتغير | تعيين المتغير | |
|---|---|---|
| $R_{21}$ | الشكل القانوني للمؤسسة: | spa ش ذ أ<br>sarl ش ذ م و<br>snc شركة تضامن<br>ش ذ ش و<br>physique فرد |

| | | |
|---|---|---|
| $R_{22}$ | قطاع النشاط: | خدمات<br>تجارة<br>صناعة<br>فلاحة<br>بناء |
| $R_{23}$ | نوع الضمان : | بدون ضمانات<br>ضمانات حقيقية<br>ضمانات شخصية<br>ضمانات شخصية + حقيقية |
| $R_{24}$ | عمر المؤسسة = تاريخ طلب القرض – تاريخ إنشاء المؤسسة | |
| $R_{25}$ | أقدمية المؤسسة = تاريخ طلب القرض – تاريخ دخول المؤسسة في علاقة مع البنك | |
| $R_{26}$ | مستوى حركة الحساب: | ضعيف<br>متوسط<br>قوي |
| $R_{27}$ | مستوى رقم الأعمال: | ضعيف<br>متوسط<br>قوي |
| $R_{28}$ | ترتيب القرض: | ليس الأول<br>الأول |
| $R_{29}$ | سلطة قرار منح القرض: | الوكالة المحلية للاستغلال<br>المجمع الجهوي للاستغلال<br>المديرية المركزية |
| $R_{30}$ | السلوك الماضي : | لها تعثر سابق<br>ليس لها تعثر سابق |

**المصدر:** من إعداد الطالبتين

- **جدول المعطيات أو مصفوفة البيانات:**

بعد جمع المعطيات والبيانات اللازمة للدراسة ،قمنا بإفراغها في مصفوفة حيث الأعمدة فيها تمثل المتغيرات (المحاسبية وفوق المحاسبية) والأسطر تمثل المؤسسات وقد خلصنا في النهاية إلى مصفوفة تتكون من 153 سطر ( تمثل المقترضين) و 31 عمود ( تمثل المتغيرات) بما فيها العمود الأول( Etat) الذي يمثل المتغير التابع وهو وضعية المؤسسة (سليمة أو متعثرة).

$$\begin{cases} 1 & \text{مؤسسة سليمة} \\ 0 & \text{مؤسسة متعثرة} \end{cases}$$

**المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات فوق المحاسبية**

لمعرفة طبيعة العلاقة الارتباطية بين حالة التعثر ومختلف المتغيرات الكيفية التي تم تناولها في الجدول السابق، تم استعمال اختبار الاستقلالية (كاي 2 ) $\chi^2$ وهذا لاختبار صحة الفرضيتين التاليتين:

$H_0$ : استقلالية المتغيرين الكيفيين.

$H_1$ : عدم استقلالية المتغيرين الكيفيين.

ويتم رفض فرضية العدم وبالتالي استقلالية المتغيرين المختبرين في حالة ما إذا كان:

$$\chi^2_c \geq \chi^2_t(\alpha, (p-1)(k-1))$$

بحيث:

$\chi^2_t$ : القيمة الجدولية لـ كاي 2 بمستوى معنوية α ودرجة حرية k-(p-1)*(1).

P,k : هما عددا الحالات التي يأخذها المتغيران المدروسان.

للتذكير، يتم استعمال اختبار (كاي 2 ) $\chi^2$ في تقييم جودة العلاقة بين متغيرين، بحيث إذا كانت قيمة $\chi^2$المحسوبة أكبر من قيمة $\chi^2$ المستخرجة من الجدول، فيتم رفض الفرضية الصفرية ($H_0$)، المفترضة للعلاقة العشوائية بين المتغيرين، وهذا يعني أن أحد المتغيرين له دور كبير في تفسير التغيرات التي تحدث في المتغير الثاني، أما إذا كانت قيمة $\chi^2$المحسوبة أقل من قيمة $\chi^2$ المستخرجة من الجدول، فهذا يعني أنه لا تأثير لمتغير على الآخر[1].

وكانت نتائج الاختبار للمتغيرات الكيفية المختارة وحالة التعثر للعملاء المقترضين كما يلي:

**أولا: الشكل القانوني:**

**الجدول رقم (3-3): توزيع المؤسسات حسب الشكل القانوني.**

**ETAT * STAT Crosstabulation**

| | | | STAT | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | Sarl | Snc | Eurl | Physique | Total |
| ETAT | | Count | 1 | 1 | 2 | 18 | 22 |
| défaillant | | Expected Count | 2,6 | ,9 | 1,9 | 16,7 | 22,0 |
| | % | within ETAT | 4,5% | 4,5% | 9,1% | 81,8% | 100,0% |
| Sain | | Count | 17 | 5 | 11 | 98 | 131 |
| | | Expected Count | 15,4 | 5,1 3,8% | 11,1 | 99,3 | 131,0 |
| | % | within ETAT | 13,0% | | 8,4% | 74,8% | 100,0% |
| Total | | | 18 | 6 | 13 | 116 | 153 |
| | | | 18,0 | 6,0 3,9% | 13,0 | 116,0 | 153,0 |
| | | | 11,8% | | 8,5% | 75,8% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من خلال توزيع مؤسسات العينة المدروسة حسب الشكل القانوني عدم وجود علاقة بين كون المؤسسة متعثرة وشكلها القانوني، وللتأكد من ذلك قمنا باختبار الفرضيات التالية.

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد والشكل القانوني لها.
- $H_1$: وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد والشكل القانوني لها .

درجة الحرية = 3، بعد إجراء الحسابات تحصلنا على النتائج التالية:

**الجدول رقم (3-4): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر والشكل القانوني للمؤسسة.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 1,297[a] | 3 | ,730 |
| Likelihood Ratio | 1,587 | 3 | ,662 |
| Linear-by-Linear Association | ,969 | 1 | ,325 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 3 cells (37,5%) have expected count less than 5. The minimum expected count is ,86.

المصدر: مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 1,297
- كاي تربيع الجدول $\chi^2_t$(3، 5٪) = 7,815

❖ **الاستنتاج:**

تقبل الفرضية $H_0$ بعدم وجود علاقة بين الشكل القانوني للعميل المؤتمن وحالة التعثر عن السداد.

**ثانيا: قطاع النشاط**

**الجدول رقم (3-5): توزيع العملاء حسب قطاع النشاط.**

**ETAT * SECT Crosstabulation**

| | | | SECT | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | Service | Commerce | Industrie | Agriculture | BTPH | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 0 | 7 | 5 | 2 | 8 | 22 |
| | | Expected Count | 1,4 | 4,3 | 5,5 | 7,3 | 3,5 | 22,0 |
| | | % within ETAT | ,0% | 31,8% | 22,7% | 9,1% | 36,4% | 100,0% |
| | Sain | Count | 10 | 23 | 33 | 49 | 16 | 131 |
| | | Expected Count | 8,6 | 25,7 | 32,5 | 43,7 | 20,5 | 131,0 |
| | | % within ETAT | 7,6% | 17,6% | 25,2% | 37,4% | 12,2% | 100,0% |
| Total | | Count | 10 | 30 | 38 | 51 | 24 | 153 |
| | | Expected Count | 10,0 | 30,0 | 38,0 | 51,0 | 24,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 6,5% | 19,6% | 24,8% | 33,3% | 15,7% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الاحصائي SPSS

❖ **التحليل :**

الملاحظة الأولية التي نستقيها من الجدول أعلاه، تبين أن مؤسسات قطاع البناء والمؤسسات التجارية هي الأكثر تعرضا لحالات التعثر، وهو ما يعكس وجود علاقة ما بين قطاع النشاط وحالة التعثر عن السداد. وللتأكد من ذلك قمنا باختبار الفرضيات التالية:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد وقطاع النشاط.

- $H_1$: وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد وقطاع النشاط.

درجة الحرية = 4، وبعد إجراء الحسابات تحصلنا على النتائج التالية:

**الجدول رقم (3-6): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وقطاع نشاط المؤسسة.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 15,213[a] | 4 | ,004 |
| Likelihood Ratio | 16,389 | 4 | ,003 |
| Linear-by-Linear association | ,627 | 1 | ,429 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 3 cells (30,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,44.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 15,213
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$(4، 5٪) = 9,488

❖ **الاستنتاج:**

نرفض الفرضية الأولى $H_0$ ونقبل $H_1$، أي وجود علاقة بين قطاع النشاط الذي تنشط فيه المؤسسة وعدم قدرتها على السداد ( التعثر).

**ثالثا: نوع الضمانات**

**الجدول رقم (3-7): توزيع العملاء حسب نوع الضمانات المقدمة.**

**ETAT * GAR Crosstabulation**

| | | GAR | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | Garantie Réelle | Garantie Personnelle | Garantie Personnelle réelle | Total |
| ETAT | Countdéfaillant | 21 | 0 | 1 | 22 |
| | Expected Count | 18,0 | ,7 | 3,3 | 22,0 |
| | % within ETAT | 95,5% | ,0% | 4,5% | 100,0% |
| | Count Sain | 104 | 5 | 22 | 131 |
| | Expected Count | 107,0 | 4,3 | 19,7 | 131,0 |
| | % within ETAT | 79,4% | 3,8% | 16,8% | 100,0% |
| Total | Count | 125 | 5 | 23 | 153 |
| | Expected Count | 125,0 | 5,0 | 23,0 | 153,0 |
| | % within ETAT | 81,7% | 3,3% | 15,0% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

ما هو ملاحظ من الجدول أعلاه، هو عدم وجود علاقة بين نوع الضمان المقدم كتغطية للعملية الائتمانية وكون المؤسسة متعثرة عن سداد ديونها اتجاه البنك، للتأكد من ذلك تم استعمال اختبار كاي 2 لنفي أو إثبات هذه العلاقة، من خلال الفرضيات التالية:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد ونوع الضمانات المقدمة.
- $H_1$: وجود علاقة بين تعثر المؤسسة عن السداد ونوع الضمانات المقدمة.

درجة الحرية =2.

**الجدول رقم (3-8): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ونوع الضمانات المقدمة كتغطية للائتمان.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 3,315[a] | 2 | ,191 |
| Likelihood Ratio | 4,604 | 2 | ,100 |
| Linear-by-Linear Association | 2,869 | 1 | ,090 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 3 cells (50,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is ,72.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 3,315
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$(5٪ ،2) = 5,991

❖ **الاستنتاج:**

إذن، يتم نفي الفرضية $H_1$ وقبول $H_0$ بعدم وجود علاقة بين نوع الضمان المقدم وحالة التعثر عن السداد للعميل المؤتمن.

**رابعا:حجم حركة الحساب**

**الجدول رقم(3-9): توزيع العملاء حسب حجم حركة حساب العميل لدى البنك.**

**ETAT * MCONF Crosstabulation**

| | | | MCONF | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | Faible | Moyen | Fort | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 2 | 20 | 0 | 22 |
| | | Expected Count | 7,2 | 13,9 | ,9 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 9,1% | 90,9% | ,0% | 100,0% |
| | Sain | Count | 48 | 77 | 6 | 131 |
| | | Expected Count | 42,8 | 83,1 | 5,1 4,6% | 131,0 |
| | | % within ETAT | 36,6% | 58,8% | | 100,0% |
| Total | | Count | 50 | 97 | 6 | 153 |
| | | Expected Count | 50,0 | 97,0 | 6,0 3,9% | 153,0 |
| | | % within ETAT | 32,7% | 63,4% | | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه وجود علاقة بين حجم حركة حساب العميل لدى البنك وحالة التعثر عن السداد، لإثبات هذه العلاقة نقوم باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار كاي2.

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين تعثر العميل عن السداد وحجم حركة الحساب لديه.
- $H_1$: وجود علاقة بين تعثر العميل عن السداد وحجم حركة الحساب لديه.

درجة الحرية=2.

**الجدول رقم (3-10): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وحجم حركة حساب العميل لدى البنك.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 8,450[a] | 2 | ,015 |
| Likelihood Ratio | 10,493 | 2 | ,005 |
| Linear-by-Linear Association | 3,485 | 1 | ,062 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 1 cells (16,7%) have expected count less than 5. The minimum expected count is ,86.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 8,450
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$( 5٪ ،2) = 5,991

❖ **الاستنتاج:**

يمكننا القول بأن هناك علاقة ما بين حجم حركة الحساب وحالة التعثر للعميل المؤتمن لأن $\chi^2$المحسوب أكبر من $\chi^2$المجدول.

**خامسا: حجم رقم الأعمال:**

**الجدول رقم (3-11): توزيع العملاء حسب حجم رقم الأعمال.**

**ETAT * CAFF Crosstabulation**

| | | | CAFF | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | Faible | Moyen | Fort | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 10 | 12 | 0 | 22 |
| | | Expected Count | 1,4 | 18,7 | 1,9 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 45,5% | 54,5% | ,0% | 100,0% |
| | | % within CAFF | 100,0% | 9,2% | ,0% | 14,4% |
| | | % of Total | 6,5% | 7,8% | ,0% | 14,4% |
| | Sain | Count | 0 | 118 | 13 | 131 |
| | | Expected Count | 8,6 | 111,3 | 11,1 | 131,0 |
| | | % within ETAT | ,0% | 90,1% | 9,9% | 100,0% |
| | | % within CAFF | ,0% | 90,8% | 100,0% | 85,6% |
| | | % of Total | ,0% | 77,1% | 8,5% | 85,6% |
| Total | | Count | 10 | 130 | 13 | 153 |
| | | Expected Count | 10,0 | 130,0 | 13,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 6,5% | 85,0% | 8,5% | 100,0% |
| | | % within CAFF | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% |
| | | % of Total | 6,5% | 85,0% | 8,5% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه وجود علاقة بين حجم رقم الأعمال وحالة التعثر عن السداد، لإثبات هذه العلاقة نقوم باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار كاي $^2$:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة تعثر العميل المؤتمن عن السداد وحجم رقم الأعمال لديه.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة تعثر العميل المؤتمن عن السداد وحجم رقم الأعمال لديه.

درجة الحرية=2.

**الجدول رقم(3-12): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وحجم رقم أعمال العميل.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 64,527[a] | 2 | ,000 |
| Likelihood Ratio | 45,967 | 2 | ,000 |
| Linear-by-Linear Association | 38,274 | 1 | ,000 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 2 cells (33,3%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,44.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 64,527
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$( 5٪ ،2) = 5,991

❖ **الاستنتاج:**

يمكننا القول بأن هناك علاقة ما بين حجم رقم الأعمال وحالة التعثر عن السداد للعميل المؤتمن لأن $\chi^2$ المحسوب أكبر من $\chi^2$ المجدول.

**سادسا: رتبة القرض**

**الجدول رقم (3-13): توزيع العملاء حسب رتبة القرض الممنوح.**

**ETAT * ORDCR Crosstabulation**

| | | ORDCR | | Total |
|---|---|---|---|---|
| | | Non | Premier | |
| ETAT défaillant | Count | 14 | 8 | 22 |
| | Expected Count | 17,5 | 4,5 | 22,0 |
| | % within ETAT | 63,6% | 36,4% | 100,0% |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | Sain Count | 108 | 23 | 131 |
| | Expected Count | 104,5 | 26,5 | 131,0 |
| | % within ETAT | 82,4% | 17,6% | 100,0% |
| Total | Count | 122 | 31 | 153 |
| | Expected Count | 122,0 | 31,0 | 153,0 |
| | % within ETAT | 79,7% | 20,3% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه وجود علاقة ما بين رتبة القرض باعتباره أول قرض يمنح للعميل أو لا ،وحالة التعثر عن السداد. لتأكيد ذلك نقوم باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار $\chi^2$.

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن السداد ورتبة القرض الممنوح.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن السداد ورتبة القرض الممنوح.

درجة الحرية=1.

**الجدول رقم (3-14): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ورتبة القرض الممنوح.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | df | Asymp. Sig. (2-sided) | Exact Sig. (2-sided) | Exact Sig. (1-sided) |
|---|---|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 4,124[b] | 1 | ,042 | | |
| Continuity Correction[a] | 3,042 | 1 | ,081 | | |
| Likelihood Ratio | 3,656 | 1 | ,056 | | |
| Fisher's Exact Test | | | | ,081 | ,046 |
| Linear-by-Linear Association | 4,097 | 1 | ,043 | | |
| N of Valid Cases | 153 | | | | |

a. Computed only for a 2x2 table

b. 1 cells (25,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is.64,4

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 4,124
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$ (5٪ ،1) = 3.841

❖ **الاستنتاج:**

يمكننا القول بأن هناك علاقة ما بين رتبة القرض وحالة التعثر للعميل المؤتمن لأن $\chi^2$ المحسوب أكبر من $\chi^2$ المجدول.

**سابعا: مركز منح الائتمان**

**الجدول رقم (3-15): توزيع العملاء حسب مراكز منح الائتمان.**

| | | | POUV | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | Agence | GRE | Direction Centrale | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 19 | 2 | 1 | 22 |
| | | Expected Count | 18,3 | 2,4 | 1,3 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 86,4% | 9,1% | 4,5% | 100,0 % |
| | Sain | Count | 108 | 15 | 8 | 131 |
| | | Expected Count | 108,7 | 14,6 | 7,7 | 131,0 |
| | | % within ETAT | 82,4% | 11,5% | 6,1% | 100,0 % |
| Total | | Count | 127 | 17 | 9 | 153 |
| | | Expected Count | 127,0 | 17,0 | 9,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 83,0% | 11,1% | 5,9% | 100,0 % |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه عدم وجود علاقة بين سلطة أو مركز منح الائتمان وحالة التعثر عن السداد، لإثبات هذه العلاقة نقوم باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار $\chi^2$:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن السداد ومركز منح الائتمان.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن السداد ومركز منح الائتمان.

درجة الحرية =2

**الجدول رقم (3-16): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر ومركز منح الائتمان بالبنك.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | ,207[a] | 2 | ,902 |
| Likelihood Ratio | ,218 | 2 | ,897 |
| Linear-by-Linear Association | ,191 | 1 | ,662 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 2 cells (33,3%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,29.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_{cal}$=0,207
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_{tab}$( 5٪ ،2) = 5,991

❖ **الاستنتاج:**

من خلال النتائج المحصل عليها يمكن القول بأنه لا توجد علاقة ما بين مركز أو سلطة منح الائتمان وحالة التعثر للعميل المؤتمن لأن $\chi^2$ المحسوب أقل من $\chi^2$ المجدول.

**ثامنا:سوابق التعثر**

**الجدول (3-17): توزيع العملاء حسب سوابق التعثر عن السداد.**

**ETAT * CPASS Crosstabulation**

| | | | CPASS | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | | Non | Oui | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 9 | 13 | 22 |
| | | Expected Count | 17,1 | 4,9 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 40,9% | 59,1% | 100,0% |
| | Sain | Count | 110 | 21 | 131 |
| | | Expected Count | 101,9 | 29,1 | 131,0 |
| | | % within ETAT | 84,0% | 16,0% | 100,0% |
| Total | | Count | 119 | 34 | 153 |
| | | Expected Count | 119,0 | 34,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 77,8% | 22,2% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه وجود علاقة ما بين سوابق التعثر لدى العميل المؤتمن وحالة التعثر عن السداد للائتمان الجديد، لإثبات هذه العلاقة قمنا باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار $\chi^2$:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن سداد الائتمان الجديد وسوابق التعثر.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة تعثر العميل عن سداد الائتمان الجديد وسوابق التعثر.

درجة الحرية = 1.

**الجدول رقم (3-18): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وسوابق التعثر للعميل.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | df | Asymp. Sig. (2-sided) | Exact Sig. (2-sided) | Exact Sig. (1-sided) |
|---|---|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 20,208[b] | 1 | ,000 | | |
| Continuity Correction[a] | 17,793 | 1 | ,000 | | |
| Likelihood Ratio | 16,997 | 1 | ,000 | | |
| Fisher's Exact Test | | | | ,000 | ,000 |
| Linear-by-Linear Association | 20,076 | 1 | ,000 | | |
| N of Valid Cases | 153 | | | | |

a. Computed only for a 2x2 table b. 1 cells (25,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 98,4.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 20,204
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$(5٪ ،1) = 3.841

❖ **الاستنتاج:**

يمكن القول بأن هناك علاقة ما بين سوابق التعثر عن السداد للعميل المؤتمن وحالة التعثر عن سداد الدين الجديد لأن $\chi^2$ المحسوب أكبر من $\chi^2$ المجدول.

**تاسعا: عمر نشاط العميل**

بعد أن تم تقسيم عمر نشاط العميل المؤتمن إلى فئات متساوية المدى طول كل منها 5 سنوات، تم إعطاء قيم لها من 0 إلى 6 من الفئة الأقل سنا إلى الفئة الأكثر سنا ،وكان توزيع العملاء المؤتمنين كما هو موضح في الجدول الموالي:

**الجدول (3-19): توزيع العملاء حسب عمر النشاط.**

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه عدم وجود علاقة ما بين عمر نشاط العميل المؤتمن وحالة التعثر عن السداد لديه، لإثبات هذه العلاقة قمنا باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار $\chi^2$:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة التعثر عن السداد وعمر نشاط العميل.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة التعثر عن السداد وعمر نشاط العميل.

درجة الحرية =6.

**الجدول رقم (3-20): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وعمر نشاط العميل.**

**ETAT * AGE Crosstabulation**

| | | | AGE | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | 0 | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 2 | 8 | 6 | 4 | 2 | 0 | 0 | 22 |
| | | Expected Count | 1,9 | 4,6 | 7,0 | 4,2 | 2,2 | 1,4 | ,7 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 9,1% | 36,4% | 27,3% | 18,2% | 9,1% | ,0% | ,0% | 100,0% |
| | | % within AGE | 15,4% | 25,0% | 12,2% | 13,8% | 13,3% | ,0% | ,0% | 14,4% |
| | Sain | Count | 11 | 24 | 43 | 25 | 13 | 10 | 5 | 131 |
| | | Expected Count | 11,1 | 27,4 | 42,0 | 24,8 | 12,8 | 8,6 | 4,3 | 131,0 |
| | | % within ETAT | 8,4% | 18,3% | 32,8% | 19,1% | 9,9% | 7,6% | 3,8% | 100,0% |
| | | % within AGE | 84,6% | 75,0% | 87,8% | 86,2% | 86,7% | 100,0% | 100,0% | 85,6% |
| Total | | Count | 13 | 32 | 49 | 29 | 15 | 10 | 5 | 153 |
| | | Expected Count | 13,0 | 32,0 | 49,0 | 29,0 | 15,0 | 10,0 | 5,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 8,5% | 20,9% | 32,0% | 19,0% | 9,8% | 6,5% | 3,3% | 100,0% |
| | | % within AGE | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% |

**Chi-Square Tests**

| | Value | df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 5,664[a] | 6 | ,462 |
| Likelihood Ratio | 7,371 | 6 | ,288 |
| Linear-by-Linear Association | 3,179 | 1 | ,075 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 7 cells (50,0%) have expected count less than 5. Th minimum expected count is ,72.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 5,664
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$(6، 5٪) = 12,592

❖ **الاستنتاج:**

يمكن القول بأنه لا توجد علاقة ما بين عمر نشاط العميل المؤتمن وحالة التعثر عن سداد الدين لأن $\chi^2$المحسوب أقل من $\chi^2$ المجدول.

**عاشرا: أقدمية علاقة العميل بالبنك:**

بنفس الطريقة السابقة تم التعامل مع متغير الأقدمية بحيث تم تقسيم عمر أقدمية علاقة العميل بالبنك إلى فئات متساوية المدى طول كل منها 5 سنوات، تم إعطاء قيم لها من 0 إلى 6 من الفئة الأقل عمرا إلى الفئة الأكثر عمرا، وكان توزيع العملاء المؤتمنين كما هو موضح في الجدول الموالي:

**الجدول (3-21): توزيع العملاء حسب أقدمية علاقتهم بالبنك.**

**ETAT * ANC Crosstabulation**

| | | | ANC | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | 0 | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | Total |
| ETAT | défaillant | Count | 2 | 8 | 7 | 4 | 1 | 0 | 22 |
| | | Expected Count | 1,9 | 4,7 | 7,8 | 3,6 | 2,0 | 2,0 | 22,0 |
| | | % within ETAT | 9,1% | 36,4% | 31,8% | 18,2% | 4,5% | ,0% | 100,0% |
| | | % within ANC | 15,4% | 24,2% | 13,0% | 16,0% | 7,1% | ,0% | 14,4% |
| | Sain | Count | 11 | 25 | 47 | 21 | 13 | 14 | 131 |
| | | Expected Count | 11,1 | 28,3 | 46,2 | 21,4 | 12,0 | 12,0 | 131,0 |
| | | % within ETAT | 8,4% | 19,1% | 35,9% | 16,0% | 9,9% | 10,7% | 100,0% |
| | | % within ANC | 84,6% | 75,8% | 87,0% | 84,0% | 92,9% | 100,0% | 85,6% |
| Total | | Count | 13 | 33 | 54 | 25 | 14 | 14 | 153 |
| | | Expected Count | 13,0 | 33,0 | 54,0 | 25,0 | 14,0 | 14,0 | 153,0 |
| | | % within ETAT | 8,5% | 21,6% | 35,3% | 16,3% | 9,2% | 9,2% | 100,0% |
| | | % within ANC | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% | 100,0% |

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

❖ **التحليل:**

يتبين من الجدول أعلاه عدم وجود علاقة ما بين أقدمية علاقة البنك بالعميل المؤتمن وحالة التعثر عن السداد. لإثبات هذه العلاقة قمنا باختبار الفرضيات التالية باستعمال اختبار $\chi^2$:

- $H_0$: عدم وجود علاقة بين حالة التعثر عن السداد وأقدمية علاقة العميل بالبنك.
- $H_1$: وجود علاقة بين حالة التعثر عن السداد وأقدمية علاقة العميل بالبنك.

درجة الحرية=5.

**الجدول رقم (3-22): نتائج اختبار $\chi^2$ للعلاقة بين التعثر وأقدمية العلاقة بالبنك.**

**Chi-Square Tests**

| | Value | Df | Asymp. Sig. (2-sided) |
|---|---|---|---|
| Pearson Chi-Square | 5,706[a] | 5 | ,336 |
| Likelihood Ratio | 7,447 | 5 | ,189 |
| Linear-by-Linear Association | 3,555 | 1 | ,059 |
| N of Valid Cases | 153 | | |

a. 5 cells (41,7%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,87.

**المصدر:** مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS

- كاي تربيع المحسوب $\chi^2_c$ = 5,706
- كاي تربيع المجدول $\chi^2_t$(5، 5٪) = 11,070

❖ **الاستنتاج:**

يمكن القول بأنه لا توجد علاقة ما بين عمر علاقة العميل المؤتمن بالبنك وحالة التعثر عن سداد الدين لأن $\chi^2$المحسوب أقل من $\chi^2$ المجدول.

الجدول التالي يلخص مجمل النتائج المتحصل عليها لاختبارات ارتباط المتغيرات الكيفية بحالة التعثر عن السداد:

**الجدول (3-23): ملخص نتائج ارتباط المتغيرات الكيفية بحالة التعثر عن السداد.**

| المتغير | الشكل القانوني | قطاع النشاط | نوع الضمان | حركة الحساب | رقم الأعمال | رتبة القرض | مركز منح الائتمان | سوابق التعثر | عمر النشاط | أقدمية العلاقة |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الارتباط | لا | نعم | لا | نعم | نعم | نعم | لا | نعم | لا | لا |

**المصدر:** من إعداد الطالبتين

**المطلب الثالث:التحليل الإحصائي للمتغيرات المحاسبية**

نقوم في هذه المرحلة بمقارنة متوسطات النسب المالية بين مجموعة المؤسسات السليمة ومجموعة المؤسسات المتعثرة، ومن ثم مناقشة النتائج المتحصل عليها.

**أولا: مقارنة المتوسطات**

من أجل إجراء هذه المقارنة، نستعمل اختبار ستودنت Student للمتوسطات أو ما يسمى باختبار التأثير الخطي، لاكتشاف وجود اتجاه عام خطي معنوي للمتوسطات، بحيث إذا كان هناك نفس الاتجاه لمتوسطات المجوعتين بالنسبة لنفس المتغير فإن ذلك المتغير لا يكون مؤثر في تحديد انتماء العميل المقترض لإحدى المجوعتين، وبالتالي يتم إخراجه والاستغناء عنه في المراحل اللاحقة من الدراسة. للتذكير فقط، تؤخذ القيمة المرجعية لمعنوية المتغير القيمة 0,05، التي يتم على أساسها الاحتفاظ بالمتغير للمراحل اللاحقة من بناء النموذج، بحيث إذا كانت معنوية المتغير أكبر أو تساوي 0,05 يتم الاحتفاظ بالمتغير، أما إذا كانت دون ذلك فيتم إلغاؤه.
الجدول التالي يلخص النتائج المتحصل عليها باستعمال برنامج SPSS، أما النتائج التفصيلية للعملية فسيتم تضمينها في الملحق رقم (02).

**الجدول رقم (3-24): نتائج اختبار استقلالية المتغيرات الكمية بين مجموعة المؤسسات السليمة والمتعثرة.**

| المتغير | قيمة المتغير ( النسبة) | المعنوية | الاستقلالية |
|---|---|---|---|
| $R_1$ | الأموال الخاصة/ مجموع الأصول | 0,000 | لا |
| $R_2$ | رأس المال العامل / (قيم قابلة للتحصيل + قيم الاستغلال) | 0,129 | نعم |
| $R_3$ | ديون متوسطة وطويلة الأجل / الأموال الخاصة | 0,331 | نعم |
| $R_4$ | مجموع الديون / الأموال الخاصة | 0,178 | نعم |
| $R_5$ | القدرة على التمويل الذاتي / ديون متوسطة وطويلة الأجل | 0,963 | نعم |
| $R_6$ | الأموال الخاصة/ الأصول الثابتة | 0,466 | نعم |
| $R_7$ | أصول متداولة / ديون قصيرة الأجل | 0,403 | نعم |
| $R_8$ | (قيم قابلة للتحصيل + قيم الاستغلال) / ديون قصيرة الأجل | 0,157 | نعم |
| $R_9$ | قيم جاهزة / ديون قصيرة الأجل | 0,184 | نعم |

| | | | |
|---|---|---|---|
| $R_{10}$ | رأس المال العامل* 360 / رقم الأعمال | 0,451 | نعم |
| 11 | احتياجات رأس المال العامل*360 / رقم الأعمال | 0,049 | لا |
| 12 | حقوق على الزبائن*360 / رقم الأعمال | 0,000 | لا |
| 13 | الخزينة * 360 / رقم الأعمال | 0,409 | نعم |
| 14 | القيمة المضافة / رقم الأعمال | 0,015 | لا |
| 15 | القدرة على التمويل الذاتي / رقم الأعمال | 0,918 | نعم |
| 16 | مصاريف المستخدمين / القيمة المضافة | 0,738 | نعم |
| $R_{17}$ | القدرة على التمويل الذاتي / القيمة المضافة | 0,772 | نعم |
| $R_{18}$ | مصاريف مالية / القيمة المضافة | 0,000 | لا |
| $R_{19}$ | النتيجة الصافية / رقم الأعمال | 0,000 | لا |
| $R_{20}$ | النتيجة الصافية / الأموال الخاصة | 0,104 | نعم |

**المصدر:** من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج SPSS

**ثانيا: تحليل النتائج:**

من خلال دراسة متوسطات النسب المالية للمجموعتين تم التوصل إلى عدم معنوية متغيرات كمية، تشمل:

1. نسبة مالية هيكلية واحدة من بين الست (6) نسب المستعملة.
2. أربع نسب مالية للنشاط من بين التسع (9) نسب المستعملة
3. نسبة مالية واحدة للمردودية من بين الاثنتين (2) المستعملتين.

**ثالثا: الاستنتاج**

ما يمكن استنتاجه من استعمال التحليل الوصفي والإحصائي للمتغيرات الكيفية والكمية، هو قدرة هذه المتغيرات على التنبؤ بحالة التعثر عن السداد، غير أن هذا الأسلوب التحليلي يبقى غير كاف وحده للتنبؤ بحالة العجز، وبالتالي يجب الاستعانة بطرق أخرى أكثر دقة وفعالية تدمج المتغيرات المتبقية في نموذج واحد يستعمل كأداة للكشف والتنبؤ بحالات التعثر.

**خاتمة الفصل:**

ضمن هذا الإطار، تم إسقاط المفاهيم النظرية التي تناولناها في الفصول السابقة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، فتم التعريف به كبنك تجاري، محددين أهدافه ومهامه ومصادر تمويله وهياكله التنظيمية، والأجهزة التي تعنى بإدارة الائتمان والهياكل التي تسهر على دراسة ومتابعة المخاطر الائتمانية فيه. كما تضمن هذا الفصل، الطرق التي يعتمد عليها في إدارة وتقييم المخاطر الائتمانية.

وهذا بالنظر لحجم وعدد القروض المتعثرة وكذا الوقت الطويل المستغرق في عملية التحليل الائتماني لطلبات الائتمان، قمنا بمحاولة لنمذجة مخاطر التعثر عن السداد باستعمال طريقة التنقيط التي ترتكز على التحليل الوصفي والاحصائي للمتغيرات الكيفية والكمية.

وقد خلصنا إلى إمكانية تطبيق طريقة التنقيط والاعتماد عليها في البنوك التجارية الجزائرية لتقييم مخاطر الائتمان والتعثر عن السداد، وهذا لهدف تسهيل وتسريع وترشيد عملية اتخاذ القرار في طلبات الائتمان، والوصول إلى محفظة ائتمانية سليمة.

**الخاتمة:**

تؤدي البنوك التجارية دورا هاما في عمليات التمويل والتنمية الاقتصادية من خلال توفير الأموال اللازمة ،ويعتبر تحقيق المزيد من الأرباح الهدف الأساسي لإدارة أي بنك والذي يرتبط أساسا بالتوظيف المستقبلي لأمواله بمختلف أشكالها والتي تعتبر من أخطر الوظائف التي تمارسها كون تلك الأموال التي تمنحها ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين لديها.

يقوم البنك بإعداد سياسة إقراضية ملائمة باعتبارها المرشد الذي يعتمد عليه البنك عند تعامله مع القروض، بحيث تتم عملية دراسة طلبات القروض دراسة جيدة لكي تساهم في التقليل من مخاطر عدم السداد وتضمن إسترجاع مستحقات البنك وتحدث مخاطر القرض لأسباب مرتبطة بالبيئة العامة المحيطة بالمقترض والتي يصعب التحكم فيها أو أسباب مرتبطة بالبيئة العامة المحيطة بالمقترض والتي يصعب التحكم فيها أو أسباب متعلقة بالمقترض نفسه كعدم وجود النية لديه لتسديد ما عليه من ديون بالإضافة إلى الأسباب الناتجة عن البلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أي ما يعرف بخطر البلد إذ نجد البنك يسعى جاهدا للتنبؤ بمخاطر القرض قبل حدوثها وذلك من خلال تقديرها وتقييمها بطرق مختلفة كطريقة النسب المالية وطريقة التنقيط بالإضافة لطريقة مؤشر الخطر ونظرية قيمة المؤسسة للتنبؤ بخطر عدم السداد الناتجة عن البلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه وبالرغم من مختلف الإجراءات المتبعة في التقليل من المخاطر الإئتمانية منها إحترام القواعد الإحترازية وإجراءات الرقابة سواء الداخلية منها التي يسهر البنك على تطبيقها والرقابة الخارجية التي يقوم بها البنك المركزي لمراقبة مدى احترام البنك وتطبيقه للقوانين والأنظمة البنكية المقررة كما يلجأ البنك لأخذ الضمانات الكافية فالأوضاع المتغيرة باستمرار تفرض على البنوك عدم الاقتناع بالثقة فقط كأساس لمنح القرض، لكن يبقى دائما عملية التسيير العلاجي لخطر القرض ضرورة لأن إمكانية وقوع الخطر واردة في أية لحظة.

أما فيما يخص الدراسة التطبيقية فقمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

- ✓ **إختبار الفرضيات:**

- يتم اتخاذ القرار الائتماني بناءا على جملة من المعايير والسياسات وتشمل شخصية العميل وقدرته على الثبات حجم القروض التي يمكن للبنك منحها وهي مقيدة بالحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

- يتعرض العمل المصرفي بطبيعته إلى مخاطر عالية بسبب اعتماده في نشاطه على أموال المودعين، فهو يتعامل بما لا يملك، مما يستوجب عليه بذل المزيد من العناية اللازمة للمحافظة على هذه الأموال وذلك من خلال توظيفها في مجالات تحقق عوائد مجزية من ناحية وتوفر من ناحية أخرى السيولة والأمان لها وهذا ما يؤكد جزء من صحة الفرضية الثانية.
- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعمولات، التي تعتبر مصدرا للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، وتدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء وهذا ما يؤكد جزء من صحة الفرضية الثالثة.
- تتعدد المخاطر البنكية وتسعى البنوك لإدارتها وتسييرها للتقليل من نتائجها نظرا لما يقع فيه البنك من مشاكل جراء هذه المخاطر، فانه يعتمد مجموعة من الأساليب والإجراءات هادفا من وراءها إلى محاولة تقدير هذه المخاطر حتى يقلل من حدتها وهذا ما يؤكد جزء من صحة الفرضية الرابعة.

✓ **نتائج الدراسة:**

- يعتبر الإئتمان المصرفي في معظم البنوك الجزء الأكبر من نشاطها فمن الطبيعي أن يتم الإهتمام بدرجة كبيرة بمخاطر الإئتمان من قبل المصارف والسلطات الرقابية.
- تتعرض عملية منح القروض لمجموعة من المخاطر وعليه تقوم البنوك باتخاذ إجراءات عديدة من أجل إسترداد أموالها كاشتراط تقديم ضمانات.
- إن أسباب التعثر ترجع بصفة عامة إلى التوسع في منح القروض مع عدم الإلتزام بالضوابط المصرفية السليمة خاصة من أجل جلب المزيد من العملاء إضافة إلى الأسباب المتعلقة بالعميل وأخرى متعلقة بالظروف العامة والمتعلقة أيضا بالبنك المقرض.
- الكشف المبكر لتعثر القروض يساعد في الحد من متابعتها.

✓ **الإقتراحات والتوصيات:**

إستنادا إلى نتائج الدراسة وأخذا بعين الإعتبار موضوع الدراسة يمكن عرض بعض الإقتراحات والتوصيات بصدد هذا الموضوع:

- السعي نحو تدنية المخاطر إلى أقصى حد ممكن وذلك بالدراسة الجيدة والتشخيص الدقيق للمؤسسة طالبة القرض قبل اتخاذ قرار منح القرض.

- مراعاة الدقة في إختيار العاملين في المجال المصرفي.
- ضرورة الإهتمام ببرامج التدريب والتطوير كما ونوعا، لزيادة مستوى تأهيل العاملين بالبنك خصوصا في مجال الإئتمان وتمكينهم من الإستفادة الحديثة في العمل.
- على البنك إعتماد رقابة محكمة على الأعوان المكلفين بدراسة ملفات المقترضين.
- ضرورة العمل على إنشاء شبكة أو قاعدة معلومات ما بين المصارف وفروعها وبين المصارف فيما بينها ومع البنك المركزي لتتمكن من معرفة الأوضاع المالية للمقترض.
- إدخال نظام معلوماتي متطور الذي يساهم في توفير المعلومات اللازمة حول طالبي القرض ويقوم بالمتابعة المستمرة للقروض الممنوحة واتخاذ الإجراءات الملائمة لكل حالات عدم السداد المحتملة.
- ضرورة توخي الدقة والحذر في دراسة ملفات الائتمان بتحديد المخاطر وقياسها والعمل على التقليل من آثارها.

✓ **آفاق البحث:**

يبقى المجال مفتوح للباحثين في هذا الموضوع، حيث نتمنى إجراء المزيد من الدراسات حول مخاطر الإئتمان، إذ بقيت الكثير من النقاط التي تستحق التوضيع والدراسة بشكل أعمق خاصة وسائل قياس هذه المخاطر وكذا الأساليب المعتمدة في معالجتها.

**قائمة المراجع باللغة العربية:**

**الكتب:**


1. شاكر القزويني،**"محاضرات في اقتصاد البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 90.
2. علي محمد شلهوب، **"شؤون النقود وأعمال البنوك"**،شعاع للنشر والعلوم، الطبعة الأولى، حلب، سوريا،2007، ص 291.
3. مهند حنا نقولا عيسى، **"إدارة مخاطر المحافظ الائتمانية"**، دار الراية، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010، ص43، 44.
4. دريد كامل آل شبيب، **"إدارة البنوك المعاصرة"**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى،2012، ص146.
5. فلاح الحسن الحسني، **"إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر"**، دار للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2000، ص124.
6. عبد المطلب عبد الحميد، **"البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"**، الدار الجامعية طبع، نشر، توزيع، الإسكندرية، مصر،2000، ص 104.
7. فريد راغب محمد النجار، **"إعادة هندسة الائتمان بالبنوك- نهاية القروض المصرفية المتعثرة"**، الدار الجامعية،الإسكندرية، مصر،2011، ص43.
8. ناظم محمد نوري الشمري، **"النقود والمصارف"**، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، العراق،1995، ص108.
9. منير ابراهيم الهندي،**"ادارة البنوك التجارية- مدخل اتخاذ القرارات- "**،الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2007، ص215.
10. محمد محمود عبد ربه، **"دراسات في محاسبة التكاليف"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 49.
11. طاهر لطرش، **"تقنيات البنوك"**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 58.
12. محمد عبد الفتاح الصرفي، **"إدارة البنوك"**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الاردن، 2003، ص 109.
13. عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ جودة أحمد، **"إدارة الائتمان"**، دار وائل للنشر، طبعة، 1999، ص 24.

14.سمير الخطيب، **"قياس إدارة المخاطر بالبنوك"**، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر،2005، ص 31.

15.طارق عبد العال عماد، **"التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك"**، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1999، ص 142.

16.حاكم محسن محمد، حمد عبد الحسين راضي، **"حوكمة البنوك وأثرها في اللاداء والمخاطرة"**، دار الايزوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2013، ص 174.

17.صالح حسن، **"تحليل وإدارة وحوكمة المخاطر المصرفية الالكترونية"**، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2010،ص 23.

18.عبد المطلب عبد الحميد، **" التحليل المالي والائتماني في الاساليب العلمية"**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2000، ص 360.

19.طارق عبد العال حماد،**"ادارة المخاطر"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص208.

20.منير إبراهيم الهندي **" إدارة البنوك التجارية "** مركز دالتا للطباعة، مصر، ط3، ص 244.

21.عبد المطلب عبد الحميد، **"البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"**، دار النشر، الاسكندرية، ط2000، ص 134.

22.محمد صالح حنوي، عبد الفتاح عبد السلام،**" المؤسسات المالية"**، البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، 2000، ص273.

23.شوقي بورقبة، **"طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الاسلامية"**، تفرغ علمي بمركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، ص02.

24.علي عبد الله شاهين، **"أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي " CAMELS" لدعم فعالية نظام التفتيش على البنوك التجارية"**، الجامعة الاسلامية، غزة، ص21.

25.حسين بلعجوز، **"مخاطر صيغ التمويل في البنوك الاسلامية والبنوك الكلاسيكية"**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، 2009، ص : 156.

26.عبد المطلب عبد الحميد، **" العولمة واقتصاديات البنوك"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 70.

**الرسائل العلمية:**


1. آيت عكاش سمير،**"تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية –دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري-"** مذكرة شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البليدة،الجزائر، جانفي 2005، ص32.
2. مخلوفي عبد الرزاق، **"تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الإحصائي** ـ دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي في المالية وإدارة الأعمال، جامعة المدية،2013، ص 20.
3. ميرفت علي أبو بكر،**"الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية"بازل 2"**، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007،ص73.
4. بن فارس إيمان ،" **محاولة تحليل مخاطر القروض"** ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس ، جامعة المدية ، 2006.2005 ص 75،74.
5. عوف وهيبة،**" مخاطر القروض البنكية وكيفية الحد منها"**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس ، جامعة المدية، 2010.2009، ص 83.
6. احمد حمزة بن عيسى، **"مخاطر القروض المصرفية"**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، جامعة المدية، 2002، ص 102.
7. العربي جيلا لي، علالي سهيلة، **"دراسة المخاطر المرتبطة بالتمويلات البنكية"**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، جامعة المدية 2000، ص 62.


**القوانين والمراسيم:**


1. المادة 644 من القانون التجاري الجزائري، المؤرخ في 1975/09/26.
2. المادة 409 من القانون التجاري الجزائري.
3. المرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس1982المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11، 1982/03/16.
4. المادة 202 من القانون 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990.
5. التنظيم رقم 11/03 الصادر عن بنك الجزائر بتاريخ 2003/08/26.

**الملتقيات:**

1. رقية شقرون،**"إدارة المخاطر في البنوك التجارية ومؤشرات قياسها"**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات، الآفاق والتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 25- 26 نوفمبر، 2008،ص4.
2. بن علي بن عزوز، عبد الكريم قندوز،**"استراتيجيات إدارة التحوط وإدارة المخاطر في المعاملات المالية"**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات، الآفاق والتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 25- 26 نوفمبر، 2008، ص8.
3. حسين سعيد، علي أبو العز، **"كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية ـ في الواقع وسلامة التطبيق-"**، المؤتمر الدولي الأول للمالية الاسلامية، الجامعة الاردنية، 2014، ص13.
4. خبابة عبد الله، **"الملتقي الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات-دراسة حالة الجزائر والدول النامية"**، 21 و 22 نوفمبر2006، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص3.

**المجلات:**

1. عبد العزيز الدغيم وآخرون،**"التحليل الائتماني ودوره في عمليات ترشيد الاقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري"**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3) 2006.
2. مالك الرشيد أحمد، **"مقارنة بين معياري CAMELS و CAEL كأدوات حديثة للرقابة المصرفية"**، مجلة المصرفي. العدد35، 2005، ص4.

**قائمة المراجع باللغة الأجنبية:**

1. Faouzi abdennour et sihem Houhou, **" Un modèle d'alerte précoce de difficultés bancaires pour les pays émergents "** , Economie international, N114,2008,p71.
2. Etudes du rapport annuel de la commission bancaire, "**Méthodes et systèmes d'analyses et de prévention des risques au sein de**

**secrétariat général de la commission bancaire ",** 1998,p130, sur le site https://acpr.banque-france.fr/fileadmin/user_upload/banque_de_france/archipel/publication/cb_ra/etudes_cb_ra/cb_ra_1998_01pdf.

3. Sylviede coussergues, **" Gestion de la banque du diagnostic a la stratégied "**, dunod, paris, 2002, p51.
4. http://www.badr-bank.dz/2009/index.asp?page=badr_historique, consulté le 20/06/2012.
5. BADR infos, N° 2, Alger, Mars 2002, P: 1.
6. BADR, Financement de la mise en valeur des terres et création de nouvelles exploitations, Décision
7. réglementaire N° 14/2011, Alger, P :1.
8. Mireille BARDOS, Analyse discriminante : Application au risque et scoring financier, Dunod, Paris, 2001, P : 120.

## الملحق رقم (02): نتائج اختبار استقلالية المتوسطات للمتغيرات الكمية باستعمال SPSS

# Independant–Sample T TEST

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R1 | défaillant | 22 | ,1755 | ,17582 | ,03748 |
| | sain | 131 | ,3521 | ,29489 | ,02576 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R1 | Equal variances assumed | 14,005 | ,000 | -2,724 | 151 | ,007 | -,1766 | ,06483 | -,30469 | -,04852 |
| | Equal variances not assumed | | | -3,883 | 43,945 | ,000 | -,1766 | ,04548 | -,26828 | -,08493 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R2 | défaillant | 22 | ,3564 | ,35742 | ,07620 |
| | sain | 131 | 1,1118 | 1,80793 | ,15796 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R2 | Equal variances assumed | 2,331 | ,129 | -1,948 | 151 | ,053 | -,7554 | ,38773 | -1,52147 | ,01069 |
| | Equal variances not assumed | | | -4,307 | 147,946 | ,000 | -,7554 | ,17538 | -1,10197 | -,40882 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R3 | défaillant | 22 | ,1118 | ,20222 | ,04311 |
| | sain | 131 | ,1313 | ,23489 | ,02052 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R3 | Equal variances assumed | ,952 | ,331 | -,367 | 151 | ,714 | -,0195 | ,05314 | -,12447 | ,08551 |
| | Equal variances not assumed | | | -,408 | 31,335 | ,686 | -,0195 | ,04775 | -,11682 | ,07786 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R4 | défaillant | 22 | ,6059 | ,24968 | ,05323 |
| | sain | 131 | ,4312 | ,28934 | ,02528 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R4 | Equal variances assumed | 1,828 | ,178 | 2,668 | 151 | ,008 | ,1747 | ,06547 | ,04533 | ,30405 |
| | Equal variances not assumed | | | 2,964 | 31,284 | ,006 | ,1747 | ,05893 | ,05454 | ,29483 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R5 | défaillant | 22 | 9,3268 | 21,43191 | 4,56930 |
| | sain | 131 | 3,0477 | 49,95115 | 4,36425 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R5 | Equal variances assumed | ,002 | ,963 | ,579 | 151 | ,563 | 6,2791 | 10,83654 | -15,13172 | 27,68994 |
| | Equal variances not assumed | | | ,994 | 67,692 | ,324 | 6,2791 | 6,31864 | -6,33058 | 18,88879 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R6 | défaillant | 22 | 23,6618 | 29,77720 | 6,34852 |
| | sain | 131 | 58,1436 | 411,71479 | 35,97169 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R6 | Equal variances assumed | ,534 | ,466 | -,392 | 151 | ,696 | -34,4818 | 88,05658 | -208,464 | 139,50032 |
| | Equal variances not assumed | | | -,944 | 137,399 | ,347 | -34,4818 | 36,52761 | -106,711 | 37,74719 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R7 | défaillant | 22 | 11,4727 | 24,62932 | 5,25099 |
| | sain | 131 | 22,5459 | 95,19039 | 8,31682 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R7 | Equal variances assumed | ,703 | ,403 | -,541 | 151 | ,589 | -11,0732 | 20,46024 | -51,49847 | 29,35217 |
| | Equal variances not assumed | | | -1,126 | 128,196 | ,262 | -11,0732 | 9,83577 | -30,53462 | 8,38832 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R8 | défaillant | 22 | 8,2141 | 14,91662 | 3,18023 |
| | sain | 131 | 6,8415 | 12,36109 | 1,07999 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R8 | Equal variances assumed | 2,021 | ,157 | ,467 | 151 | ,641 | 1,3726 | 2,93707 | -4,43049 | 7,17561 |
| | Equal variances not assumed | | | ,409 | 26,067 | ,686 | 1,3726 | 3,35861 | -5,53030 | 8,27543 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R9 | défaillant | 22 | ,9923 | 2,56958 | ,54784 |
| | sain | 131 | 3,1191 | 11,87701 | 1,03770 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R9 | Equal variances assumed | 1,778 | ,184 | -,834 | 151 | ,405 | -2,1268 | 2,54873 | -7,16260 | 2,90898 |
| | Equal variances not assumed | | | -1,812 | 143,539 | ,072 | -2,1268 | 1,17343 | -4,44625 | ,19263 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R10 | défaillant | 22 | 224,9691 | 508,86982 | 108,49141 |
| | sain | 131 | 188,4378 | 515,38820 | 45,02968 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R10 | Equal variances assumed | ,571 | ,451 | ,308 | 151 | ,758 | 36,5313 | 118,54215 | -197,684 | 270,74676 |
| | Equal variances not assumed | | | ,311 | 28,721 | ,758 | 36,5313 | 117,46513 | -203,813 | 276,87596 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R11 | défaillant | 22 | 211,7768 | 493,91949 | 105,30399 |
| | sain | 131 | 129,6155 | 251,19809 | 21,94728 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R11 | Equal variances assumed | 3,930 | ,049 | 1,200 | 151 | ,232 | 82,1613 | 68,44828 | -53,07872 | 217,40137 |
| | Equal variances not assumed | | | ,764 | 22,857 | ,453 | 82,1613 | 107,56679 | -140,435 | 304,75720 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R12 | défaillant | 22 | 221,1800 | 446,28883 | 95,14910 |
| | sain | 131 | 59,4400 | 107,84774 | 9,42270 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R12 | Equal variances assumed | 42,031 | ,000 | 3,615 | 151 | ,000 | 161,7400 | 44,74510 | 73,33267 | 250,14733 |
| | Equal variances not assumed | | | 1,692 | 21,414 | ,105 | 161,7400 | 95,61453 | -36,86771 | 360,34771 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R13 | défaillant | 22 | ,2886 | 1,64122 | ,34991 |
| | sain | 131 | -,4738 | 4,62587 | ,40416 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R13 | Equal variances assumed | ,685 | ,409 | ,763 | 151 | ,447 | ,7625 | ,99896 | -1,21128 | 2,73619 |
| | Equal variances not assumed | | | 1,426 | 88,862 | ,157 | ,7625 | ,53459 | -,29979 | 1,82469 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R14 | défaillant | 22 | ,2168 | ,36573 | ,07797 |
| | sain | 131 | ,1677 | ,17521 | ,01531 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R14 | Equal variances assumed | 6,062 | ,015 | 1,005 | 151 | ,316 | ,0491 | ,04889 | -,04746 | ,14575 |
| | Equal variances not assumed | | | ,618 | 22,645 | ,542 | ,0491 | ,07946 | -,11538 | ,21367 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R15 | défaillant | 22 | ,0672 | ,16369 | ,03490 |
| | sain | 131 | ,1130 | ,19923 | ,01741 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R15 | Equal variances assumed | ,012 | ,912 | -1,021 | 151 | ,309 | -,0458 | ,04485 | -,13442 | ,04283 |
| | Equal variances not assumed | | | -1,174 | 32,425 | ,249 | -,0458 | ,03900 | -,12519 | ,03360 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R16 | défaillant | 22 | ,3958 | ,38960 | ,08306 |
| | sain | 131 | ,1142 | ,68506 | ,05985 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R16 | Equal variances assumed | ,112 | ,738 | 1,874 | 151 | ,063 | ,2816 | ,15023 | -,01528 | ,57838 |
| | Equal variances not assumed | | | 2,750 | 46,447 | ,008 | ,2816 | ,10238 | ,07552 | ,48758 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R17 | défaillant | 22 | ,3381 | ,52087 | ,11105 |
| | sain | 131 | ,4923 | ,59008 | ,05156 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R17 | Equal variances assumed | ,084 | ,772 | -1,152 | 151 | ,251 | -,1542 | ,13386 | -,41865 | ,11029 |
| | Equal variances not assumed | | | -1,259 | 30,797 | ,217 | -,1542 | ,12243 | -,40395 | ,09560 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R18 | défaillant | 22 | ,2150 | ,31815 | ,06783 |
| | sain | 131 | ,0547 | ,16889 | ,01476 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R18 | Equal variances assumed | 14,853 | ,000 | 3,539 | 151 | ,001 | ,1603 | ,04529 | ,07079 | ,24975 |
| | Equal variances not assumed | | | 2,309 | 23,026 | ,030 | ,1603 | ,06942 | ,01668 | ,30385 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R19 | défaillant | 22 | ,0109 | ,06078 | ,01296 |
| | sain | 131 | ,2234 | ,23447 | ,02049 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R19 | Equal variances assumed | 19,347 | ,000 | -4,215 | 151 | ,000 | -,2124 | ,05040 | -,31202 | -,11287 |
| | Equal variances not assumed | | | -8,764 | 127,989 | ,000 | -,2124 | ,02424 | -,26041 | -,16449 |

**Group Statistics**

| | ETAT | N | Mean | Std. Deviation | Std. Error Mean |
|---|---|---|---|---|---|
| R20 | défaillant | 22 | -,0341 | ,11786 | ,02513 |
| | sain | 131 | ,0600 | ,07664 | ,00670 |

**Independent Samples Test**

| | | Levene's Test for Equality of Variances | | t-test for Equality of Means | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | | | 95% Confidence Interval of the Difference | |
| | | F | Sig. | t | df | Sig. (2-tailed) | Mean Difference | Std. Error Difference | Lower | Upper |
| R20 | Equal variances assumed | 2,681 | ,104 | -4,885 | 151 | ,000 | -,0941 | ,01926 | -,13215 | -,05603 |
| | Equal variances not assumed | | | -3,618 | 24,069 | ,001 | -,0941 | ,02601 | -,14776 | -,04043 |